



الجمعة البكرية في مدونات أهل السنة والاستشراق
دراسة تحليلية نقدية

بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للقراءات القرآنية
المقام في مراكش ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م

من إعداد الدكتور / خالد نصر
مدير المعهد الدولي للدراسات الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي استحمد إلى عبادته بموجبات الحمد، حمدًا ملء ذات الرجح، وجوانب ذات الصدع، حمدًا يبلغ رضاه، ويقضي موجب حقه ومقتضاه.

والصلاة والسلام على النبي الأمين، قدوة العالمين، ومدحض المبطلين، والمحاق لشبه المعطلين، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين، والرحمة والرضوان على الآل والأصحاب، والأئمة الأولياء والأصفياء والعلماء والمشايخ القائمين بالكتاب، رحمة لا تعلق لها بالأسباب، برحمتك يا رب الأرباب.

هذا بحث أردت منه في الأصل أن أتبع بالتحليل والدرس ما كتبه باحثو ثلاث طوائف فيما يخص الجمعة البكرية، هذه الطوائف هي: أهل السنة، والشيعة، والمستشرقون، إلا أنني بعد الخوض في غمار الكتابة ومناقشة الفريق الأول، وتتبع آثاره وإنتاجه، وجدت أن البحث سيطول طولاً يصل به إلى حد الكتاب، وعليه فقد اقتصدت على دراسة النتائج السني والاستشراقي، واستبعدت النتائج الشيعي في هذه المرحلة، على أن أعود إليه في بحث خاص.

لقد كتب أهل السنة حول الجمعة البكرية خاصة، وجمع القرآن عامة منذ الصدر الأول، وجاءت أبحاثهم فيها في غالبها جزءاً من درس علوم القرآن الأخرى، ومثل ذلك فعل الاستشراق منذ بدايته الأولى، فقد خص قضية جمع القرآن وتوثيقه بدراسات، بعضها جاء خالصاً لهذا الأمر، وبعضها جاء جزءاً من دراسات أوسع لقضايا قرآنية وتفسيرية.

وعليه، فيصعب على أي باحث أن يحيط بكل ما كتب عند الفريقين في بحث له حدود في الحجم والغرض، ولذا فقد اخترت ما كتب في التاريخ المعاصر عند كل.

لقد اخترت عدة كتب ألفت في هذا الباب من علماء ينتمون لأهل السنة، ويتبنون فكرتهم الرئيسية حول جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق -رضي الله عنه-، وإن لم يكن بالضرورة أن يتفوقوا في التفاصيل، وجعلت طريقتي في العرض هي التعريف بالكتاب وصاحبه إن لم يكن من أهل الشهرة، ثم عرض أهم ما أورده من أفكار حول الجمعة

البكرية، وذلك بطريقة حيادية تمامًا، ومن بعد أقوم بمناقشة الفكرة تأييدًا أو اعتراضًا، سالگًا في ذلك منهج التحليل النقدي، الذي يجمع بين الوصفية والمعيارية، حتى أخلص إلى نتيجة أو نتائج.

لقد آثرت أن أدرس كل كتاب على حدة لأسباب:

- ١- إظهار فكر المؤلف بصورة محايدة.
- ٢- إبراز منهج المؤلفين وطرائق تعاطيهم مع المسائل.
- ٣- إظهار جانب التأثير والتأثر بمن سبق ومن لحق.
- ٤- إظهار جانب التنوع في تناول والاستدلال والنتائج إن وجد.
- ٥- محاولة الكشف عن مدى الحرية التي يتمتع بها المؤلف في إبراز رأيه في القضية مقارنة بغيره.

ولذا فقد كان يتعين علي اختيار مجموعة من المؤلفات التي تعبر عن طرائق متنوعة، ومقاصد متباينة، وإن لم تكن بالضرورة متعارضة، وأتمنى أن أكون قد وفقت في الاختيار، ولم أقصر بالترك.

أما ما يخص الاستشراق، فقد قررت أن أختار مدرستين عريقتين فيه، وهما المدرسة الألمانية، والمدرسة الفرنسية، وقد اخترت للمدرسة الألمانية المستشرق تيودور نولدكه، وذلك لأسباب منها:

- ١- أنه من أهم مَنْ كتب في تاريخ القرآن.
- ٢- أن أفكاره في عمومها ما زالت تحكم الدرس الاستشراقي.
- ٣- أن كتابه في تاريخ القرآن كان كتابًا عامًّا شمل البدايات والوآحق فيما يخص الوحي المنزل.

٤- أن الرجل -بحق- مطلع على التراث الإسلامي، وينقل عن المصادر الإسلامية في أكثر الأحيان، لا كغيره الذي ينقل من مصادر وسيطة.

٥- أنه كان لي جولة معه من قبل في كتابه هذا، ولكن في جزئه الأول الذي يتكلم فيه عن

الوحي والنبوة.

لقد حاولت أن أكون موجزًا -قدر الإمكان-، ولكن شأن الدراسات التحليلية النقدية مختلف عن شأن الإنشاء، كما هو معلوم، كما أن القضية المطروحة تتعلق بالنص الأقدس، والمصدر الأول الذي ما فتى الخصوم يهاجمونه ويطعنون فيه، وساعدهم في هذا غفلة بعض أهلنا، ممن يحسب أنه يحسن صنعًا.

لقد قسمت البحث إلى:

مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

وجعلت الفصل الأول لدراسة كتب أهل السنة، والفصل الثاني لدراسة كتب الاستشراق، والخاتمة جعلتها تعليقًا على بعض الأمور التي أثيرتها في البحث وأردت أن أخصها بحديث أذكر فيه ما أدين به في هذه المسألة.

ومن قبل ومن بعد فهذه محاولة موضوعية أردت منها أن أعرفَ بما ألف حديثًا في هذه القضية، وناقشت فيها الأفكار دون التعرض بالنقد لأصحاب الأفكار في الأعم الأغلب، وهي محاولة لتنقية هذا الموضوع مما علق به من ضعيف أو سقيم أو نادٍ أو مثيرٍ للشك والريبة بجرأة المؤمن، وقلب الراسخ، لا بروح الشاك أو المشكك، ولعل البعض لن يعجبه زعمي، ولن يرضيه ما جاد به قلمي، ومع ذلك فأنا أقبل منه هذا، إذ هو حقه، وذلك شأنه، ولكن أتمنى أن يسلك فيه مسلك حسن الظن، والله الحمد، وبه العون والمدد.

خالد نصر

الفصل الأول

الجمعة البكرية في مدونات أهل السنة الحديثة

اتساقاً مع ما اشترطته في مقدمة هذا البحث، وذلك بتحديد الدراسة التحليلية النقدية بفترة زمنية هي التاريخ المعاصر فسوف أعرض في الصفحات التالية لبعض مدونات أهل السنة التي تحدثت عن الجمعة البكرية، على أني سأقتصر هنا على الكتب التي تكلمت على تاريخ القرآن، أو جمع القرآن خاصةً، وذلك تمييزاً لها عن الكتب التي ألفت في علوم القرآن وكان من مباحثها قضية جمع القرآن، فهذه الأخيرة ضربنا صفحاً عنها لشيوع العموم في بعضها، وطلباً للاختصار الذي هو من متطلبات البحث.

لقد ألفت عدة كتب خصَّصها أصحابها بالحديث عن جمع القرآن في العهد الأول، وجاءت عناوين أكثرها تحمل هذا المعنى، فبعضها عنون لـ «تاريخ القرآن»، أو «تاريخ المصحف»، وعنون بعضها الآخر لـ «جمع القرآن».

ولقد تناولت هذه الكتب إجمالاً مباحثاً اشتملت على مسألة حفظ القرآن وتدوينه في عهد النبي ﷺ وما تلاه من عهود.

ومن هذه الكتب:

١ - كتاب تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه:

هذا الكتاب من تأليف محمد طاهر بن عبد القادر الكردي المكي، وهو خطاط من جدة، درس الخط بمصر وألف في الخط العربي والكردي، وهو عراقي الأصل، مكي المولد، ولد سنة ١٣٢١هـ، وتوفي بجدة سنة ١٤٠٠هـ، وله مصحف مكتوب^(١)، وقد طبع الكتاب في جدة من بلاد الحجاز سنة ١٣٦٥هـ، على نفقة الشيخ مصطفى محمد يغمور، وكان طبعه في مطبعة الفتح الوطنية بجدة.

جاء الكتاب في حوالي ٢١١ صفحة من غير التقريظ والفهارس، وقسمه المؤلف إلى ستة

(١) انظر ترجمته في: معجم مصطلحات الخط العربي والخطاطين ص ١٢٨.

أبواب، كل باب يشمل فصولاً تقصر وتطول على حسب عنوان الباب.

تناول المؤلف في كتابه قضايا كثيرة تخص جمع القرآن، وقد قسم الجمع إلى ثلاث مراحل: مرحلة النبي ﷺ، ومرحلة أبي بكر، ومرحلة عثمان، كما أنه ترجم لكتبة المصحف في هذه العهود، وتناول قضايا كترتيب الآيات والسور، وتسمية السور، ونزول القرآن على سبعة أحرف، كما خص المصحف العثماني بدراسة شملت جمعه وقواعد رسمه وتوسع في هذا الباب.

في الباب الثاني من كتابه الذي قسمه إلى خمسة فصول، خصَّ الكرديُّ جمع القرآن بفصلٍ تكلم فيه عن جمع القرآن الكريم، وذكر فيه -بعد التعريفات- ثلاث جمعيات للقرآن فقال: «الجمع الأول كُتِبَ كُلُّهُ في عهد النبي ﷺ، لكن غير مجموع في موضع واحد، ولا مرتب السور، بل كان مفترقاً في العُسْبِ واللِّخَافِ والرِّقَاعِ والأَقْتَابِ ونحوها، مع كونه محفوظاً في الصدور»^(٢). واستدل لذلك بعدة أحاديث عند البخاري ومسلم والحاكم، وغيرهم^(٣)، مما يدل على اهتمام النبي ﷺ بتوثيق النص كتابة.

وأشار الكردي أيضاً إلى سبب عدم جمعه في كتاب واحد في عهد النبي ﷺ، وذلك في رأيه لسببين:

الأول: الأمن من وقوع الاختلاف بين الناس في القرآن لوجود شخص النبي ﷺ.

الثاني: احتمال نسخ شيء من الوحي بوحي آخر^(٤).

وأنا قبل أن أذكر كلامه على الجمع البكري، أود أن أعلق على ما ذكره في مسألة عدم جمع النبي ﷺ القرآن في كتاب:

أولاً: أن الكردي وغيره ممن ذكر مثل هذه الأسباب مسبقون في هذا الأمر، فقد نقله

(١) تاريخ القرآن للكردي: ص ٢٠-٢١.

(٢) انظر السابق: ص ٢١-٢٢.

(٣) تاريخ القرآن للكردي: ص ٢٣.

الإمام السيوطي رواية عن الخطابي: «قال الخطابي: إنما لم يجمع ﷺ القرآن في مصحفٍ لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته»^(٥).

ثانياً: الاحتجاج بالأمن من وقوع الاختلاف بين المؤمنين، وذلك لوجود شخص النبي ﷺ، وجعل ذلك سبباً لعدم جمعه في كتاب واحد سبباً وإهٍ وضعيفاً، وذلك لأن النبي ﷺ أمر بالكتابة فعلاً وكان حريصاً عليها، وجمع المصحف في كتابٍ هو أمر فيه مصلحة الأمة وصونٌ لكتابتها، والنبي ﷺ حقيق بكل فضل ومزية، وكونه موجوداً لم يمنع من اختلاف الصحابة في القراءة تنوعاً، والروايات تدل على ذلك، وهذا يرد على مسألة الأمن من الاختلاف، كما أن جمع القرآن في كتابٍ ما كان ليضّر على كل حال، بل كان فيه منفعة عامة.

وأما الامتناع عن جمعه لعله احتمال نسخ بعض المكتوب بعد كتابته، فهذا السبب وإن كان أوجه مما قبله، إلا أنه كذلك لا يسلم من مآخذ، وذلك أن القرآن هو كتاب الله وكلامه، وقد أنزله الله جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، قال السيوطي: «اختلف في كيفية إنزاله من اللوح المحفوظ على ثلاثة أقوال: أحدها - وهو الأصح الأشهر - أنه نزل إلى سماء الدنيا ليلة القدر جملة واحدة، ثم نزل بعد ذلك منجماً في عشرين سنة أو ثلاث وعشرين أو خمس وعشرين...»^(٦). واستدل السيوطي لهذا الرأي الذي رجحه بحوالي تسع روايات عن ابن عباس تؤكد هذا الرأي، فهو وإن نزل أرسالاً على قلب النبي ﷺ، إلا أنه كامل عند الله، ويعلم تمامه وكماله وما يُثبت وما ينسخ، ولا يُعجزه أن يُعلم نبيه بوقت كماله وامتناع دخول النسخ الجديد، وبذا يستطيع النبي جمعه أو على الأقل يُعلم أمته بتمامه ويأمرهم بالجمع، فالنسخ وإن خفي على النبي ﷺ والمؤمنين فإنه لا يخفى على الله.

هذا من جهة، أما من الجهة الأخرى، فقد قال الله - تعالى - نصاً في سورة المائدة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. فإذا علمنا

(٥) الإتيان ١/ ٣٣٧.

(٦) الإتيان ١/ ٢٦٨.

أن هذه الآية كانت من أواخر ما نزل من القرآن، فقد نزلت يوم عرفة من حجة الوداع في السنة العاشرة من الهجرة^(٧)، وهي تدل بلفظها على تمام وكمال الشريعة، بما لا يلحق به نسخٌ، وهو ما صرح به السُّدِّيُّ، قال ابن حجر: «وقد جزم السدي بأنه لم يزل بعد هذه الآية شيء من الحلال والحرام»^(٨). كما أننا نعلم أن النبي ﷺ توفي في شهر ربيع من السنة التي تلت هذه الحجة، أي بعد حوالي ثلاثة أشهر من هذه الآية، وكان بإمكانه أن يبدأ في الجمع بعد أن أُعْلِمَ بعدم النسخ بنص الآية، أو على الأقل يأمر به بأمر مباشر، ولكننا لا نجد بهذا نصًا صحيحًا من السنة.

ومن الجهة الثالثة: أن دعوى النسخ تضعف أيضًا بما ثبت في السنة الصحيحة وكتب السير أن النبي ﷺ كان يكتب القرآن حين ينزل عليه، وكان يوجه الصحابة في ترتيب الآيات، إلى غير ذلك مما هو مشهور في السنة الصحيحة، فلو كان احتمال النسخ مانعًا من الجمع، فهو مانع أيضًا من التدوين الذي هو أساس الجمع، إذ الجمع في كتاب واحد ما هو إلا إعادة تدوين ما دُوِّنَ مفرقًا، فكيف جاز له أن يُدَوِّنَ ما نسخ فعلاً ولم يتوقف في تدوينه حتى يعلم يقينًا أنه لن ينسخ كما يقول صاحب هذه الدعوى.

وعليه، فإن ما نقله الكردي من أسباب لعدم الجمع النبوي أسباب ضعيفة، من وجهة نظرنا، وكان حريًا به أن يدقق فيها ويناقشها بشيء من الرواية، والحق أنه ليس وحده من ذكر ذلك، فقد تواطأ على ذكره جمع من الكاتِبِينَ من قَبْلِ الكردي وبعده^(٩).

أما مسألة لماذا لم يجمع النبي ﷺ القرآن في كتاب واحد، فسوف نجيب عنها في الفصل الأخير من هذا البحث، إن شاء الله.

(٧) انظر: البخاري: حديث رقم (٤٥، ٤٦٠٦، ٤٦٥٤)، ومسلم: حديث رقم (٣٠١٧)، والترمذي:

حديث رقم (٣٠٤٣)، والنسائي حديث رقم (٣٠٠٢).

(٨) فتح الباري ١/ ١٣٠.

(٩) انظر على سبيل المثال: البرهان في علوم القرآن ١/ ٢٣٥، مباحث في علوم القرآن، للقطان:

ص ١٢٤-١٢٥.

أما جمع القرآن الثاني على تقسيم الكردي، فقد وقع في عهد الخليفة الراشد أبي بكر الصديق، وقد أورد الكردي في ذلك عدة روايات:

الرواية الأولى: هي رواية البخاري، كما هي عنده، وكما نسبها الكردي إليه، وهي في باب جمع القرآن، قال البخاري: «حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقِرَاءِ الْقُرْآنِ وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقِرَاءِ بِالْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَهَمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَنْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي حُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] حتى خاتمة براءة، فَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-» (١٠).

لقد آثرت أن أنقل هذه الرواية على طولها؛ لأننا سنعود إليها مرارًا في أثناء هذا البحث، على أني سأكتفي بالإحالة إليها عند الحاجة إلى ذكرها مرة أخرى في الأعم الأغلب.

(١٠) البخاري: حديث رقم ٤٩٨٦.

هذه الرواية ذكرها الكردي في كتابه بتمامها، وذلك في معرض حديثه عن جمع القرآن الثاني على حسب تقسيمه، وذلك في عهد أبي بكر.

وقد علق الكردي على هذا الحديث في الحاشية عدة تعليقات هي:

١- على قوله: «استحر القتل» فذكر أن الغزوة كانت في أواخر عام الحادي عشر، وأنها انتهت في ربيع الأول للعام الثاني عشر للهجرة، وذكر أن من قتل من قراء الصحابة سبعون قارئاً في رواية، وسبعمئة في رواية أخرى^(١١).

٢- ذكر أن سبب استئصال زيد لهذا العمل ليس نابغاً من جهة الشدة والمشقة، وإنما هو بسبب أن النبي ﷺ لم يفعله من قبل، فلعله ظن أن هذا زيادة في الدين غير جائزة^(١٢).

٣- علق على قوله: «حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجد لها مع أحد غيره..»، وعلق الكردي في الحاشية أن هناك احتمالات لتفسير كلمة «لم أجد لها»: منها أنه لم يجدها مكتوبة مع كونها محفوظة في الصدور^(١٣)، ومنها أنه لم يجد في آخر سورة التوبة قراءة من الأحرف السبعة إلا عند أبي خزيمة^(١٤)، كذلك أشار إلى رواية أخرى مقتضاها أن الذي ذكرهم بالآيتين هو أبي بن كعب لأنه من كان يملئ وزيد يكتب^(١٥). كما أنه نقل أيضاً عن ابن حجر تعليقه على الحديث أن الأرجح أن من وجدت عنده الآيتان هو أبو خزيمة بالكنية، حيث فرق ابن حجر في الفتح بين أبي خزيمة وخزيمة، فالأول مختلف فيه، والثاني هو خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين^(١٦).

٤- علق كذلك على سبب ترك الصحف عند حفصة بنت عمر وعدم تسليمها لعثمان

(١١) انظر تاريخ القرآن للكردي: ص ٢٣ هامش (٢).

(١٢) انظر السابق: ص ٢٤ هامش (١).

(١٣) انظر السابق: ص ٢٤ هامش (٢).

(١٤) انظر تاريخ القرآن للكردي: ص ٢٤ هامش (٢).

(١٥) السابق.

(١٦) السابق، وانظر فتح الباري ٨/ ٦٤٣-٦٤٤.

كما جرى التسليم لعمر بعد وفاة أبي بكر وذكر أسباباً: أنها كانت تحفظ القرآن، وأنها كانت تقرأ وتكتب، وأنها زوجة الرسول ﷺ، وأن عمر توفي ولم يعين خليفة من بعده، وأن الأمر صار شورى في ستة، وأنه لهذه الاعتبارات صار حفظ الصحف عندها أصوب وأحكم^(١٧). وأنا قبل أن أنتقل إلى الروايات الأخرى التي استدلت بها المؤلف في هذا الباب، أود أن أعلق على ما أورده بالآتي:

أولاً: أن المؤلف قد سلك مسلكاً جيداً بطرحه هذا النوع من الأسئلة التي قد يوردها العدو والصديق، الموافق والمخالف معاً، وأنه اجتهد في الإجابة عليها قدر طاقته وعلمه، وهذا يحسب له، بخلاف من كتب في هذا الباب وأخذ هذه الروايات بتسليم كامل، دون أن يرد على ذهنه طرح هذه الأسئلة مما أثاره كثير ممن خالف رواية أهل السنة في الجمع سواء من الفرق التي تنتسب إلى الإسلام أم من المستشرقين على ما سنراه في أثناء هذا البحث.

ثانياً: أن المؤلف مع ذلك تجاهل أموراً مهمة كانت تستحق الدرس والتعليق، منها مثلاً الاختلاف الكبير في الروايات الحديثية فيمن هبَّ أولاً لجمع المصحف هل هو عمر أو أبو بكر أو زيد نفسه، فقد اكتفى المؤلف بذكر ثلاث روايات، اثنتان تذهبان إلى أن عمر اقترح ذلك، وتردد أبو بكر وزيد في القبول أولاً، وثالثة تروي أن عمر سأل عن آية فقبل له: كانت مع فلان قتل في اليمامة^(١٨). فكان الجمع، وسنعود إلى هذه الرواية، إلا أن المصادر الحديثية والتي كتبت في مسألة جمع القرآن روت أحاديث أخرى كثيرة ضرب المؤلف عنها صفحاً، ومن هذه الروايات ما يذهب إلى أن من جمع القرآن هو عمر، أو أنه علي بن أبي طالب، وسيأتي الكلام على هذا في حينه، ولعله اعتقد عدم صحة هذه الروايات.

كذلك جاء تعليقه على مسألة من وجدت عنده الآيات في آخر سورة التوبة، موجزاً، وهو لا يتناسب مع هذه المسألة المهمة، إذ تعلق بها كثير ممن أراد التشكيك في الجمعة

(١٧) انظر تاريخ القرآن للكردى: ص ٢٥ هامش (١).

(١٨) انظر تاريخ القرآن للكردى: ص ٢٥.

البكرية، والحق أن هذا المسلك سنراه عند كثير ممن كتب في هذه المسألة.

ثالثاً: أن المتأمل في تعليقات المؤلف يلحظ تأثراً يصل إلى درجة النقل المباشر بإشارة حيناً ومن غير إشارة أحياناً، وذلك بكتاب (إرشاد القراء والكاتبين إلى معرفة رسم الكتاب المبين) لمؤلفه رضوان بن محمد بن سليمان المخلاقي المتوفى سنة ١٣١١هـ، والكتاب نُشر سنة ٢٠٠٧م بتحقيق أبي الخير عمر بن مالم أبه بن حسن المراطي، وقدم له شيخنا الأستاذ الدكتور أحمد عيسى المعصر اوي، وهذا مما يؤخذ على المؤلف.

الرواية الثانية: هي رواية ابن أبي داود في كتاب (المصاحف) وفيها يسأل عمر عن آية من القرآن، فيقال له: «إنها كانت مع فلان الذي قتل يوم اليمامة، فيقول عمر: إنا لله وإنا إليه راجعون». ويأمر بجمع القرآن، ويعلق المؤلف على الجملة الأخيرة بقوله: «أي راجع أبا بكر حتى أمر بجمعه»^(١٩).

وهذه الرواية لم يعلق عليها المؤلف من جهة السند إلا أنه حاول التوفيق بينها وبين الرواية التي تقول: إن أبا بكر هو من جمع القرآن في كتاب وذلك حين فسر كلمة «أمر» بأنه راجع أبا بكر كما نقلنا في نصه السابق، وهو ليس بدعاً في هذا فقد أشار إلى ذلك ابن كثير في معرض تعليقه على الحديث حين قال: «ومعناه أنه أشار بجمعه فجمع، ولهذا كان مهيمناً على حفظه وجمعه»^(٢٠).

والحق أن هذه الرواية منقطعة لأن الحسن البصري لم يدرك عمر، وهذا ما صرح به غير واحد من أئمة الحديث^(٢١).

الرواية الثالثة: قال الكردي: «وجاء في رواية أخرى أن عمر بن الخطاب دخل على أبي بكر فقال: إن أصحاب رسول الله ﷺ باليمامة يتهافتون تهافت الفراش في النار، وإني أخشى

(١٩) تاريخ القرآن للكردي: ص ٢٥.

(٢٠) فضائل القرآن لابن كثير: ص ٥٩.

(٢١) انظر السابق ص ٥٨-٥٩، وانظر فتح الباري ٨ / ٦٤١، الإتيقان ٢ / ٣٨٢.

ألا يشهدوا موطناً إلا فعلوا ذلك حتى يُقتلوا وهم حملة القرآن فيضيع القرآن وينسى...» - إلى أن قال:- «قال زيد: فأمرني أبو بكر فكتبته في قطع الأدم وكسر الأكتاف والعُسب»^(٢٢). وعلق المؤلف بأن هذه الرواية أوردتها الطبري في تفسيره.

وهذه الرواية رواها غير واحد كاملة أو منقوصة، ومنهم الإمام الطحاوي في (تحفة الأختيار) وفيها الحديث بتمامه وفيه إضافة إلى الجمعة البكرية الجمعة العثمانية^(٢٣)، وكذا رواها الطبراني في الكبير مختصراً^(٢٤).

وبعد ذكر الروايات التي تحدثت عن الجمع ثنى المؤلف بالكلام على الشروط، وذكر أن أبا بكر اشترط على زيد وعمر ألا يقبلا شيئاً من القرآن إلا بكاتين، ونقل عن صاحب (القول المفيد)^(٢٥) مناقشة وسؤالاً مفاده: إذا كان زيد حافظاً للقرآن فما وجه تتبعه للآيات والسور في مظانها؟ ونقل المؤلف جواب صاحب الكتاب المذكور وذلك أن زيدياً كان يستكمل وجوه قراءته ممن عنده ما ليس عند زيد، وكذا ليتأكد من صحة المكتوبات وهو الكاتب الحاذق في ذلك^(٢٦).

ويسأل المؤلف أيضاً سؤالاً آخر فيقول: «يسأل بعضهم لماذا لم يأمر أبو بكر أو عمر أن ينسخ الناس مصاحف مما كتبه زيد بن ثابت؟ ولماذا لم يحرص كبار الصحابة على أن يكون لدى كل واحد منهم أو لدى بعضهم على الأقل نسخ...»^(٢٧). ويجب أن الموجب لاختيار المصحف في عهد أبي بكر لم يكن بسبب اختلاف الناس في القرآن والقراءات، وإنما خشية

(٢٢) تاريخ القرآن للكردي: ص ٢٦، ٢٧.

(٢٣) انظر تحفة الأختيار: ٨/ ١٥٧ - ١٥٩.

(٢٤) انظر المعجم الكبير للطبراني، حديث رقم ٤٨٤٤.

(٢٥) هو الشيخ محمد مكي نصر الجريسي وكتابه نشر مرات منها طبعة مكتبة الصفا بتحقيق طه عبد الرؤوف سعد، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٢٦) انظر: تاريخ القرآن للكردي: ص ٢٧ - ٢٨.

(٢٧) انظر تاريخ القرآن للكردي: ص ٢٩.

ضياح النص بضياح الحفاظ والكتبة على حين أن الدافع كان مختلفاً في عهد سيدنا عثمان ألا وهو حدوث الاختلاف والتناكر بين الناس فعلاً، فلزم نسخ القرآن وإرساله إلى الأمصار^(٢٨).

أما عدم نسخ الناس نسخاً منه فمرده عنده لعدم حاجة الناس، إذ كان بأيديهم النص المكتوب الذي اعتمد عليه زيد في الكتابة ولم يختلف فيحتاج الناس لنسخ جديد^(٢٩).
ويسأل المؤلف سؤالاً آخر فيقول: «ويسأل بعضهم أيضاً لم لم يجتمع أبو بكر وعمر وعثمان وعلي على نسخ المصحف وهم يحفظونه كله في صدورهم»^(٣٠)؟ ويجب بأن مشاغل الدولة واحتياجات سياسة الناس مع ما يمر بالمسلمين من تحديات جعلت صرف المسؤولية لزيد- وهو الكاتب المعروف- أمراً مقبولاً، لا سيما أن زيدياً- على زعمه- شهد العرضة الأخيرة^(٣١).

وأنا أوافق المؤلف في بعض ما يقول، ولكن يرد على كلامه أننا لو قبلنا انشغال أبي بكر باعتباره الخليفة وعمر باعتباره وزيره الأول، فالأمر أيسر مع عثمان وعلي، وهما من الحفاظ الكاتبين، وكذلك غفل المؤلف عن الرواية التي تقول: إن أبا بكر أمر عمر وزيدياً أن يقعدا على باب المسجد ولا يقبلا إلا من شاهدين^(٣٢)، وهي تدل بلفظها على أن عمر كان مشتركاً في مسألة الجمع، وغيرها من الأحاديث التي تدل على أن العمل كان جماعياً وكان فيه أكثر من صحابي، ففي المسند «عن أبي العالية، عن أبي بن كعب أنهم جمعوا القرآن في مصاحف في

(٢٨) انظر السابق: ص ٢٩ - ٣٠.

(٢٩) انظر السابق: ص ٣٠.

(٣٠) انظر السابق.

(٣١) انظر السابق: ص ٣٠ - ٣١.

(٣٢) انظر المصاحف لابن أبي داود: حديث رقم ٢٣، ص ٥١، وانظر فتح الباري ٨/ ٦٤٣ قال: رجاله ثقات مع انقطاعه.

خلافة أبي بكر - رضي الله عنه - فكان رجال يكتبون ويملي عليهم أبي بن كعب»^(٣٣). وروى مثله ابن أبي داود في المصاحف^(٣٤)، وفي المرشد الوجيز لأبي شامة^(٣٥).

هذا أهم ما ورد في كتاب (تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه) فيما يخص الجمعة البكرية، وأستطيع أن أقيم هذا العمل في النقاط الآتية:

- ١- كان المؤلف مختصرًا في عرضه لما يخص الجمعة البكرية.
- ٢- كان يغلب عليه النقل عن غيره ممن كتب قبله في هذا الباب.
- ٣- أغفل المؤلف كثيرًا من الروايات التي تناولت قضايا تخص الجمعة البكرية، ولعله أعرض عنها لضعف أكثرها، ولكن ذلك لا يعني من عدم الإشارة، إذ إنها استعملت كثيرًا من الطاعنين في حصول الجمعة البكرية أو في كمالها.
- ٤- تميز المؤلف بإثارة أسئلة مما يرد على سلامة الجمعة البكرية، ولعله اطلع على بعضها، وهذا وإن لم يكن من الكثرة بمكان إلا أنه يدل على وعي بما يثيره البعض حول جمع أبي بكر.

٢- كتاب تاريخ المصحف الشريف:

هذا هو الكتاب الثاني الذي سنحلل ما ورد فيه مما يخص الجمعة البكرية، وهو من صنع شيخ مشايخنا الإمام عبد الفتاح القاضي - رحمه الله -، وقد اعتمدت على طبعته القديمة التي نشرتها مكتبة الجندي بالقاهرة.

والكتاب صغير الحجم، جاء في حوالي ٦٦ صفحة، وتناول قضايا عدة تخص تاريخ المصحف ككتابه في العهود المختلفة وتطور أحوال كتابته، وحال المصاحف في دور الطباعة، يقول الإمام القاضي في المقدمة: «وبعد: فهذه عجالة موجزة، ولمحة خاطفة،

(٣٣) مسند أحمد: ٤٥٣/١٥، حديث رقم ٢١١٢٤.

(٣٤) انظر المصاحف لابن أبي داود: ص ٥٦، حديث رقم ٢٩.

(٣٥) انظر المرشد الوجيز: ص ١٨٥، وانظر ما ذكره الدكتور غانم قدوري الحمد في كتابه رسم المصحف

وعرض سريع لبيان كتابة القرآن الكريم في العهد النبوي، وجمعه في عصر الصديق الأكبر أبي بكر، وعصر الخليفة الثالث عثمان، وبيان ما اشتهر من المصاحف في عصر الصحابة، والمصاحف العثمانية وعددها، وما اشتملت عليه من القراءات، وكيف أرسلت إلى الأمصار، وموقف المسلمين إزاءها، ونسخ المصاحف بعد عصر الخلفاء الراشدين، وما أحدث بها من نقط وشكل وتجزئة ومتى أحدث فيها ذلك، وما يجب على كاتب المصحف وناشره، وحالة المصاحف في دور الطباعة»^(٣٦).

وأنا كما هو شرط البحث سأعلق على ما يخص الجمعة البكرية فقط مما أورده الإمام عبد الفتاح القاضي، وأول ما نجده أن المؤلف يذكر أن النبي ﷺ قد اعتنى بتدوين النص القرآني فيقول: «وكان القرآن ينزل على النبي ﷺ فيحفظه ويبلغه الناس، ويأمر كتاب الوحي بكتابته، ويدلهم على موضع المكتوب من سوره... ومن الصحابة من كان يكتفي بتلقيه من فيه ﷺ فيحفظه، ومنهم من كتب السورة أو الآيات أو السور، ومنهم من كتبه كله وحفظه»^(٣٧).

واللافت للانتباه في هذه الفقرة أنه ذكر أن من الصحابة من كتبه كله في حياة النبي ﷺ، ولم يذكر الإمام القاضي من من الصحابة كتب القرآن كاملاً في حياة النبي ﷺ، إذ نحن نعلم أن النبي ﷺ كان له كتبه كثيرون أوصلهم البعض إلى أكثر من أربعين كاتباً، فمن هؤلاء كتب القرآن كاملاً في حياة النبي ﷺ.

لقد ذكر السيوطي نقلاً عن ابن أشتة^(٣٨) في كتابه المصاحف^(٣٩) أن أبي بن كعب كان لديه مصحف كامل، بل إننا إذا عددنا ما أورده السيوطي من أسماء السور فنجدها تزيد عن

(٣٦) تاريخ المصحف للقاضي: ص ٢.

(٣٧) السابق: ص ٩.

(٣٨) انظر ترجمته في معجم حفاظ القرآن الكريم ١/٦٩-٧١.

(٣٩) الكتاب مفقود ولكن السيوطي يكثر من النقل عنه.

تعداد مصحفنا بسورتين لأنه ذكر منها سورتي الحُفْد والحُلُع المزعومتين^(٤٠)، وهذا يعني أن مصحف أبي كان كاملاً، فهل كتبه كله سماعاً من النبي ﷺ؟ أم أنه كتب بعضه تلقياً من النبي ومن غيره؟ أم أنه مصحف خاص كتبه من محفوظه؟ وكذلك لنا أن نسأل: هل كُتِب هذا المصحف في حياة النبي أم أنه أنجز بعد وفاته؟ ومثل هذا يقال عن مصحف ابن مسعود، وإن لم يكن كاملاً فالرواية تقول: إنه أخذ سبعين سورة من في رسول الله^(٤١). فهل كتبها ابن مسعود كاملة بحضرة النبي، أم أنه تلقاها وكتبها لاحقاً؟ هذه كلها أسئلة ليس من السهل الإجابة عليها، وإن كانت النصوص تؤيد ما ذكره الإمام عبد الفتاح القاضي من أن البعض كتب القرآن كاملاً.

المسألة الثانية: التي يؤكدها المؤلف في كتابه أن النبي ﷺ لم ينتقل إلى حياة البرزخ إلا والقرآن الكريم مكتوب كله، بيد أنه لم يكن مجموعاً في كتاب واحد، ولا مرتب السور^(٤٢)، وهذا الذي ذكره هو ما سنجدّه عند جمهور الكاتبين من أهل السنة، بل إننا سنجدّه عند بعض المستشرقين أيضاً.

ويجب الإمام القاضي عن سؤال هو: لماذا لم يجمع النبي ﷺ القرآن في كتاب فيقول: «وإنما لم يأمر الرسول بجمع القرآن في مصحف واحد لأن اهتمام الصحابة إنما كان بحفظه واستظهاره، وأيضاً لما كان يترقبه من ورود زيادة أو ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاة ﷺ وأمن توقع النسخ ألهم الله الخلفاء الراشدين جمعه في مكان واحد»^(٤٣).

أما ما ذكره الشيخ عبد الفتاح القاضي في مسألة النسخ فقد عارضتها أنا قبل في هذا

(٤٠) انظر الإتيقان ٢/٤١٩ - ٤٢٠.

(٤١) انظر البخاري: حديث رقم ٥٠٠٠، وسنن النسائي: حديث رقم ٥٠٦٣.

(٤٢) انظر تاريخ المصحف الشريف للقاضي: ص ١٠.

(٤٣) السابق.

البحث^(٤٤)، وذكرت ثَمَّة أن احتمال النسخ لم يمنع من التدوين في الصحائف من الأصل، فلا يمنع من الجمع في كتاب لوجود شخص النبي في الحالتين، والشيخ أقر بتدوين القرآن كاملاً في حياة النبي، ولم يمنعه احتمال النسخ من ذلك، والحق أن نسخ ما دون في حياة النبي ﷺ يحتمل أمرين^(٤٥): الأول: أن النبي ﷺ كان يخبرهم بالنسخ فيعلم به الصحابة ولا يفعلون شيئاً بالمكتوب، بل يتجاهلونه باعتباره فقدَ صفةَ القرآنية، الثاني: أنهم كانوا يأتون به إلى النبي ﷺ فيمحوه باعتباره منسوخاً، وفي كلا الحالتين لن يمنع النسخ من جمع القرآن في كتاب، إذ إن النبي كان يراجع القرآن مع جبريل في كل عام مرة، وفي سنة وفاته عارضه مرتين، وأطلع الصحابة على ذلك، فكان بإمكانه أن يعدل النص المكتوب متى شاء.

أما السبب الأول الذي ذكره المؤلف وهو اهتمام الصحابة بالحفظ والاستظهار مما جعل عملية الجمع غير ضرورية فيرده ما ورد من اهتمام النبي بالتدوين واتخاذ الكتبه والاستعجال في طلب الكاتب ليكتب بعد نزول الوحي، كما أن الاهتمام بالحفظ لا يعارض الكتابة بحال، إذ إنهما طريقتان مختلفتان لا تنافي إحداهما الأخرى.

أما ما يخص الجمعة البكرية، فقد ذكر المؤلف ما تواطأ الكتبه عليه من أسباب الجمعة، وقدم الرواية التي جعلت من سيدنا عمر حائناً على الجمع مع تردد الصديق في أول الأمر، وقد ذكرناها بالتفصيل نقلاً عن البخاري وغيره^(٤٦)، كما أن المؤلف ذكر أسباب اختيار أبي بكر لزيد وهي في جملتها مشهورة إلا أنه أكد على واحد منها وهو شهود زيد للعرضة الأخيرة^(٤٧)، والمؤلف لم يفصل ماذا يقصد بقوله شهد العرضة الأخيرة، هل سمع زيد النبي

(٤٤) انظر ص.. من هذا البحث.

(٤٥) نقصد هنا نسخ التلاوة لا نسخ الحكم، إذ الثاني لا يعارض التدوين.

(٤٦) انظر ص من هذا البحث.

(٤٧) انظر تاريخ المصحف الشريف للقاضي: ص ١٣، وذكر المؤلف في الهامش أن هذه العرضة بين فيها

ما نسخ وما بقي.

ﷺ وهو يعارض جبريل، أم أن النبي أطلعه عليها بعد المعارضة^(٤٨)؟

وبعد أن ذكر المؤلف رواية الجمع وقصته، وأسباب اختيار زيد، ثلث ذلك بذكر منهج

زيد في الكتابة فكان منهجه عنده:

١- الاعتماد على المصدر المكتوب.

٢- الاعتماد على المصدر المحفوظ.

٣- الاستيثاق أن المكتوب كتب بين يدي رسول الله ﷺ.

٤- استبعاد من المكتوب والمحفوظ ما نسخ بالعرضة الأخيرة.

٥- لم يقبل في المكتوب إلا ما جاء به شاهدان، وأن الشاهدين كانا يشهدان أن النص

كتب بين يدي رسول الله ﷺ.

٦- استبعاد زيد ما لم يكن متواتراً، وما لم يثبت في العرضة الأخيرة، وما ليس بقرآن من

شرح أو تأويل.

٧- اشترط في المكتوب أن يكون مرتب الآيات.

وختم الشيخ عبد الفتاح هذا المبحث ببيان حال المصحف الذي كتب في عهد أبي بكر، وذكر أنه بقي في عهدة أبي بكر إلى أن قضى إلى ربه، ثم آل إلى عمر إلى أن قضى، وآل من بعده إلى حفصة فطلبه منها مروان بن الحكم والي المدينة فأبت عليه إلى أن قضت إلى ربه، فطلبه مروان من عبد الله بن عمر فأعطاه إياها فحرقها^(٤٩)، ولكنه أكد أن حرق مصحف أبي بكر جاء بعد نسخ عثمان للنسخ وإرسالها إلى الأمصار، وبرر الشيخ القاضي فعل مروان بن الحكم أنه جاء سداً للذريعة، والذريعة هنا هي ادعاء مخالفة مصحف أبي بكر لمصحف

(٤٨) رجح الدكتور ناصر سعود القثامي أن أحداً لم يحضر هذه العرضة جسداً وأن ما روي فيمن حضر العرضة الأخيرة يُقصد منه أنه تلقاها من النبي لاحقاً، انظر بحث العرضة الأخيرة: دلالتها وأثرها، د/ ناصر سعود القثامي، منشور ضمن أعمال المؤتمر العالمي الثاني للقراءات القرآنية في مراكش ٢٠١٥ ج١/٥١٣ وما بعدها.

(٤٩) انظر تاريخ المصحف الشريف للقاضي: ص ١٨.

عثمان.

وهذا الذي ذكره المؤلف، هو ما أورده ابن أبي داود في كتاب (المصاحف) مروياً عن سالم بن عبد الله بسند صحيح^(٥٠)، إلا أن السبب الذي دعا مروان لحرقه يمكن أن يعود لأكثر من احتمال حدوث الارتباب، فالنسخة العثمانية كانت أكثر تطوراً من النسخة البكرية لاشتغالها على ترتيب جديد للصور يظهر من سؤال ابن عباس سيدنا عثمان عن سر الترتيب^(٥١)، كما أن ابن حجر -رحمه الله- نص على ذلك حين قال: «والفرق بين المصحف والمصحف أن المصحف الأوراق المجردة التي جمع فيها القرآن في عهد أبي بكر، وكانت سوراً مفردة، كل سورة مرتبة بآياتها على حدة لكن لم يرتب بعضها إثر بعض، فلما نسخت ورتب بعضها إثر بعض صارت مصحفاً»^(٥٢). كما أن عثمان في كتبه حسم أمراً آخر ألا وهو طريقة الكتابة حين الاختلاف في الطريقة، فقد أمر أن تجرى فيها طريقة الكتابة القرشية^(٥٣)، على حين أن زياداً انفرد بالكتابة في الجمعة البكرية وغالب الظن أنه جرى فيها على مجرى كتابته هو، فإذا كان هذا ما كان -كما أزعج- فإن الداعي إلى حرق المصحف البكري يكون أقوى وألزم لوجود التباين في الترتيب وبعض طرائق الرسم.

أما إذا ما أردنا أن نقيم هذا الجزء من كتاب تاريخ المصحف الشريف، فإننا نستطيع أن نقول: إن الكتاب على جماله وتمكن مؤلفه في علم القراءات وعلوم القرآن وغيرها، إلا أنه يعتبر كتاباً مبسطاً يخاطب المبتدئين من طلبة العلم، ولم يأت على القضايا الخلافية التي قد تثار عند الحديث على الجمعة البكرية، وذلك مثل: اختلاف الروايات في تحديد الداعي إلى

(٥٠) انظر المصاحف لابن أبي داود: ص ١٠٢، حديث رقم ٨٥، والحديث قال فيه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٦/٧: ورجاله رجال الصحيح.

(٥١) الحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم كما نص على ذلك السيوطي في الإتقان ٢/٣٩٤ - ٣٩٥.

(٥٢) فتح الباري ٨/٦٤٧.

(٥٣) انظر البخاري: حديث رقم ٤٩٨٧.

الجمع بين أبي بكر وعمر وزيد، ولم يذكر المؤلف شيئاً عن مصحف يزعم أن سيدنا علياً قد كتبه في حياة أبي بكر وأول توليه، كما أنه لم يتوسع في دراسة الزيادات الموجودة في المصاحف الخاصة لبعض الصحابة، وعزا ذلك إلى أنها زيادات تفسيرية، أو أنها مما نسخ بالعرضة الأخيرة وخفي على الصحابي^(٥٤).

وعلى كلِّ فالكتاب - كما قلت - هو مفتاح للقارئ المبتدئ وتذكار للقارئ المنتهي، وفيه علم كثير مركز، وإن خلا من الجدل والاستشكال ومقارعة الحجج.

٣- كتاب تاريخ القرآن للأستاذ الدكتور عبد الصبور شاهين:

بادئ ذي بدء أود أن أشير إلى أنني تتلمذت على أستاذنا - رحمه الله -، وذلك في السنة الرابعة من دراستي في كلية دار العلوم بين عامي ١٩٩٤ - ١٩٩٥ م، وقد كان لي معه مناقشة حامية الوطيس حول هذا الكتاب، لا سيما ما أورده أستاذنا في قضية القراءات القرآنية، وهذا شرف لي أحمله أينما حللت.

الدكتور عبد الصبور شاهين علم وعالم إسلامي تغني شهرته عن التعريف به، فهو العالم اللغوي والشرعي، وهو الخطيب المفوه بالعربية والفرنسية، وهو المحقق والمدقق، وهو الأستاذ المشرف الذي تتلمذ على يديه المئات والمئات، وهو صاحب المؤلفات المتنوعة، وهو أيضاً صاحب الآراء الجريئة التي أغضبت منه البعض، حتى أنه أخبرني شخصياً أن بعضهم كفه بسبب كتابه في تاريخ القرآن - وهذا لعمرى جهل - وقد مازحه شيخ مشايخنا العلامة محمد أبو زهرة عندما قابله مرة في الكويت بهذا^(٥٥).

أما عن الكتاب فيعتبر درة حقيقية في منهجه وطريقته في التعاطي مع القضايا القرآنية،

(٥٤) انظر عرضه لعدد من مصاحف بعض الصحابة ص ٣٧-٤١.

(٥٥) أخبرني أستاذنا أنه في مقابلة له مع الشيخ أبي زهرة في الكويت وبعد تأليفه لهذا الكتاب والضجة التي أثارها، ناداه الشيخ قائلاً بالعامية المصرية: «تعالى هنا يا واد يا كافر، إيه اللي أنت كتبتة دا».

مع أن أستاذنا قد أنتجه في مرحلة مبكرة نسبياً من عمره، وقد طُبِع الكتاب مرات عديدة، كانت أقدمها طبعة دار القلم بالقاهرة سنة ١٩٦٦م، وتلتها عدة طبعات للكتاب، على أني سأعتمد على طبعة دار نهضة مصر لسنة ٢٠٠٧م، وقد أشار التعريف الذي يلي الغلاف أنه الطبعة الثالثة^(٥٦).

لقد أشار المؤلف في المقدمة على عدة أمور مهمة قد تساعد في فهم المنهج الذي اتبعه أستاذنا في كتابه أهمها:

١- أن البعض يعتقد أن دراسة تاريخ القرآن من الأمور السهلة بحيث يكفيهم فيه صفحات يسيرة وأن قضايا هذا التاريخ خالية من القضايا المعقدة^(٥٧).

٢- أن هناك عدة فرق تتنازع القول في مسألة تاريخ القرآن خاصة والشريعة بعامة: الأولى: المؤمنون الذين يدافعون عن الدين، الثانية: الملحدون الذين ينكرون على المؤمنين حقهم في الدفاع، الثالثة: المنافقون الذين يأخذون من هذا الفريق وذلك لأغراضهم، الرابعة: المستشرقون والاستشراق الذي تتابن مظاهره وتتوافق أهدافه^(٥٨).

٣- يقرر أستاذنا أن الأبحاث التي أنجزت في مسألة تاريخ القرآن، -ولعله يقصد الحديث منها- هي أبحاث سطحية تفتقر إلى مناقشة المسائل الجوهرية، وسبب ذلك عنده ما عبر عنه بقوله: «فقد عافتها محاولات الباحثين لصعوبتها- غالباً- تارة^(٥٩)، ولغلبة منطق النعامة تارة أخرى حين تشيع في مجالاتها العلمية دعوى التحفظ أو التوجس من نبش المظمور، فربما كان في الكشف عنه ما يؤذي ويفزع»^(٦٠).

٤- وكذا يذكر أستاذنا أن عيب كثير من الدراسات التي عرضت لتاريخ القرآن

(٥٦) جاءت طبعة الكتاب الثانية سنة ١٩٩١م، نشر معهد الدراسات الإسلامية.

(٥٧) تاريخ القرآن: ص ٧.

(٥٨) انظر: السابق.

(٥٩) لا أدري أيصح التعقيب باللفظين معاً.

(٦٠) انظر تاريخ القرآن: ص ٨.

أغمضت عينها عن أسئلة كثيرة تثيرها دراسات الاستشراق، وأنها افترضت من القارئ التسليم بكل ما يقال^(٦١).

٥- أن مشكلة المستشرقين عنده أنهم يعتمدون منهج الاحتمالات العقلية ومن ثم يجعلون نتائجهم حقائق مسلمة، وأنهم يقيسون ماضيها بحاضرهم مع وجود التباين الواضح في الزمان والمكان والعقلية والروح^(٦٢).

٦- يقرر أستاذنا قاعدة جليلة مفادها أن المستشرقين لو استعملوا مع ما لديهم من وسائل بحث وتدقيق وتحليل، لو استعملوا منهجنا في نقد الرواية لكتبوا تاريخًا للقرآن فيه كثير من الصواب وقليل من الزلل، وبالمقابل لو أن الباحثين المسلمين اتبعوا طريقة المستشرقين في البحث والافتراض والبرهنة والاستنتاج مع ما لديهم من موروث في نقد الرواية لبلغوا في فهم هذا التاريخ مبلغًا بعيدًا^(٦٣).

لقد جاء الكتاب في طبعته المشار إليها تلك في حوالي ٣٠٦ صفحات بالفهارس، وقسمه المؤلف إلى تسعة فصول وملحق، تناول في الفصول قضايا مثل الأحرف السبعة، والمشافهة والتسجيل، وقضية الخط الذي كتب به الوحي في الفترة النبوية، وكذلك قضية القراءة بالمعنى، ومسألة النص القرآني بعد وفاة النبي ﷺ والشبهات التي أثيرت حول جمع القرآن، وهذا الفصل الأخير سيكون مدار حديثنا هنا، إذ إنه متعلق بالحد المضروب لمسائل هذا البحث.

في الفصل الخامس من الكتاب ناقش المؤلف مسألة النص القرآن بعد وفاة النبي ﷺ، وناقش في الفصل ثلاث قضايا: القرآن في عهد أبي بكر وعمر، وفي عهد عثمان، ثم الرد على بعض الشبهات.

(٦١) انظر السابق.

(٦٢) انظر السابق.

(٦٣) انظر السابق.

أما ما يخص الجمعة البكرية، فقد بدأ المؤلف بعرض الخلفية التاريخية التي تلت وفاة النبي ﷺ، وما تبعها من ردة كثير من القبائل العربية، إلا أنه أعاد التذكير بمسألة ذكرها في فصل سابق في الكتاب، ألا وهي أن الناس حين وفاة النبي ﷺ كانوا مطمئنين لحفظ النص القرآني، وذلك لأمرين - من وجهة نظره - الأول: وفرة القراء، والثاني: كتابة النص القرآني كاملاً وحفظ المكتوب في بيوت أزواج النبي ﷺ^(٦٤).

هذه الدعوى الأخيرة القائلة بحفظ النص في بيت النبوة لم يذكر المؤلف مصدره الذي استقى منه هذا، ولكن بالبحث نجد أن بعض المصادر قد ذكرتها منها السني ومنها الشيعي، فهذا الزركشي ينقل عن الحارث المحاسبي «أن كتابة القرآن ليست محدثة، فإنه ﷺ كان يأمر بكتابته ولكنه كان مفرقاً في الرقاع والأكتاف والعصب، وإنما أمر الصديق بنسخها من مكان إلى مكان، وكان ذلك بمنزلة أوراق وجدت في بيت رسول الله ﷺ، فيها القرآن منتشر»^(٦٥)، وهذا أيضاً ما نقله السيوطي عن الحارث^(٦٦).

أما الرواية الشيعية فقد ذكرها غير واحد ممن ألف في جمع القرآن، فقد ذكر الزنجاني ما نصه: «وفي رواية علي بن إبراهيم عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام قال: إن رسول الله قال لعلي: يا علي، إن القرآن خلف فراشي في الصحف والحرير (لعلها الجريد) والقراطيس فخذوه واجمعوه ولا تضيعوه كما ضيعت اليهود التوراة...»^(٦٧).

وأنا أرى أن هذه النصوص إن صحت فهي مهمة جداً، لأنها توضح مسألة دخلها اللبس، ألا وهي مسئولية حفظ النص المكتوب، الذي يتبادر أن النبي ﷺ كان يملي النص

(٦٤) انظر تاريخ القرآن: ص ١٣٩، وذكره أيضاً مفصلاً في ص ٩١.

(٦٥) البرهان في علوم القرآن ١/ ٢٣٨.

(٦٦) انظر: الإتيقان ٢/ ٣٨٥.

(٦٧) تاريخ القرآن للزنجاني: ص ٥٠.

ويتركه للكاتب، ولا يحتفظ هو بشيء مع أنه الموكل بحفظ الشريعة ومصادرهما، فإن صحت هذه الأقوال، مع ما صحح عن النبي من أنه لم يترك آية إلا كتبها وسجلها فيكون لدى النبي ﷺ مصحف كامل قبل وفاته، وإن كان مفرقاً فيما تيسر من وسائل الكتابة.

وقد يقول قائل: كيف يتفق هذا مع دعوة عمر وزيد للناس أن يأتوا بمكتوباتهم، ومع قول زيد: «فجمعتهم من الرقاع والأكتاف وصدور الرجال»، وقد رد الزركشي على هذا الاعتراض بقوله: «وإنما طلب القرآن متفرقاً- أي ممن عنده- ليعارض بالمجتمع عند من بقي ممن جمع القرآن، ليشترك الجميع في علم ما جمع فلا يغيب عن جمع القرآن أحد عنده شيء، ولا يرتاب أحد فيما يودع المصحف ولا يشكو في أنه جمع عن ملأ منهم»^(٦٨). وعليه فالمسألة لم تكن فقط مسألة توثيق، وإلا أخذ من النصوص الكاملة التي وجدت في بيوت النبي ﷺ- إن صح هذا- وكذلك التي عند أبي زيد وقد جمعا القرآن كاملاً، وإنما كانت عملية جماعية تراعي جانب الحيطة، وتعمل بمبدأ المعارضة والمشاركة الجماعية كما نقوم نحن الآن بمقابلة المخطوطات المتعددة لكتاب واحد ومؤلف واحد ليخرج النص كما أراده صاحبه.

إذا ما عدنا إلى ما سجله أستاذنا الدكتور عبد الصبور عن الجمعة البكرية فنستطيع أن نرصد الآتي:

أولاً: ذكر أستاذنا ما أورده البخاري من حديث زيد بن ثابت المشار إليه آنفاً مرات، ولكنه علق على بعض فقراته، ومنها مسألة تردد أبي بكر، حيث ذكر الدكتور شاهين أن أبا بكر كان حديث عهد بعدة مسائل احتاجت إلى الاجتهاد، فالمسألة الأولى كانت حرب المرتدين ومانعي الزكاة، إلا أنه استطاع أن يجد لها مبرراً من القرآن والسنة، أما في مسألة جمع القرآن فيرى المؤلف أن لا نص، بل إنه افترض أنه في حالة استمرار الخلاف بين الشيخين،

(٦٨) البرهان في علوم القرآن: ١/ ٢٣٨-٢٣٩.

كان محتملاً أن يلجأ إلى الاستفتاء العام^(٦٩)، وفي حالة رفض الجميع لمسألة جمع القرآن لما استطاع أحد بعد هذا الجليل أن يقدم على جمعه لغياب النص ولإجماع الأوائل على التوقف.

ثانياً: اعتبر المؤلف أن جمع القرآن من أهم الأعمال التي قام بها سيدنا أبو بكر الصديق، وأن هذه الجمعة بصورتها تلك كانت أساساً لانطلاق حركة الحضارة الإسلامية، والأساس الذي اعتمد عليه رسم المصحف فيما بعد^(٧٠).

ثالثاً: ضعّف المؤلف الروايات التي تحدثت عن تجارب أخرى لجمع المصحف بصفة رسمية، كتلك التي روت أن علياً اختفى في بيته ولم يبايع أبا بكر، وأنه اعتذر بأنه كان يجمع القرآن، وكذا ضعّف رواية سؤال عمر عن آية من القرآن، وأنه لما علم بفقدان من معه الآية من الصحابة، أمر بنسخ المصحف^(٧١)، ووصف هذه الروايات بأنها منقطعة السند، وأنها تخالف نص البخاري الصحيح والصريح.

رابعاً: وصف الطريقة التي اعتمدها الصحابة في جمع المصحف بطريقة التحقيق العلمي المعروفة الآن، ودلل على ذلك بقصة اختلاف زيد مع عمر بن الخطاب في واو ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فعمر كما روى صاحب البحر^(٧٢) كان رواها بغير الواو صفة للأنصار، وزيد قرأها بالواو عطفًا على السابقين أو على المهاجرين والأنصار، قال الدكتور شاهين: «ولعلنا لو عدنا إلى ما سبق أن نقلناه عن البحر... وما كان من محاولة زيد إقناعه - أي عمر - بوجود واو، ومن الطريقة التي استشهد بها أبي علي وجود الواو وأن تصديق ذلك في ثلاثة مواضع من القرآن^(٧٣)،

(٦٩) انظر تاريخ القرآن: ص ١٤١.

(٧٠) انظر تاريخ القرآن: ص ١٤٢.

(٧١) انظر السابق.

(٧٢) انظر البحر المحيط ٩٦/٥ - ٩٧.

(٧٣) الأولى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا﴾ [الأنفال: ٧٥]. والثانية: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر:

وتأييده بذلك لقراءة زيد ندرك حينئذ مدى ما عانى من أجل سلامة منهجه»^(٧٤).

خامسًا: أجاب الدكتور شاهين على سؤال طرحه الكثير ومنهم المستشرقون ألا وهو: لماذا زيد هو من اقتص بالكتابة مع وجود الصحابة من ذوي الأسنان والقدم في الصحبة؟ وذكر في إجابته أسبابًا وجيهة لا تخرج كثيرًا عن ما توافر الكتاب على ذكره، مثل أنه كان كاتبًا للوحي، وحافظًا للقرآن وشابًا متوسط العمر، وحضر العرضة الأخيرة^(٧٥)، كما أن شبابه يجعله أقل تعصبًا، وأكثر تواضعًا، مع قدرته على التثبت.

وأنا أوافق أستاذنا في كل ما قال، إلا أنني أزعم أن زيدًا لم ينفرد بالجمع، بل شاركه فيه آخرون، مثل عمر وأبي وغيرهما كما أسلفت، وإن كان دور زيد هو الدور الرئيس.

سادسًا: فند أستاذنا في هذا القسم دعوى آثارها المستشرق الفرنسي بلاشير^(٧٦) ومفادها أن جمع القرآن بدأ في عهد أبي بكر ولم يُفرغ منه إلا في عهد عمر، وقد لخص المؤلف دعوى بلاشير في نقاط هي:

١- أن جمع القرآن كان عملاً شخصيًا لأبي بكر وعمر لا عملاً جماعيًا.

٢- أن رغبة أبي بكر وعمر في الجمع كان مبعثها الغيرة من بعض الصحابة الذين كان لديهم مصاحف خاصة^(٧٧).

٣- أن عملها هذا كان مسبقًا بأعمال أخرى مشابهة من كثير من الصحابة^(٧٨).

[١٠]، والثالثة: ﴿وَالْآخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣].

(٧٤) تاريخ القرآن: ص ١٤٢-١٤٣.

(٧٥) قلنا فيما سبق: حضر هنا تفيد العرض على النبي ﷺ لا حضور مجلس النبي مع الملك.

(٧٦) مستشرق فرنسي ولد في باريس سنة ١٩٠٠، وتوفي سنة ١٩٧٣، وله ترجمة للقرآن بالفرنسية مع مقدمة طويلة وتفسير مبسط، كما أن له عدة كتب حول القرآن، انظر موسوعة المستشرقين: ص ١٢٧.

(٧٧) انظر تاريخ القرآن: ص ١٤٥.

(٧٨) انظر السابق: ص ١٤٦.

يقول الدكتور شاهين: «ولعل موقفنا من هذه الادعاءات واضح بعدما قدمنا، لكننا نشير على مغالطة وقع فيها بلاشير، هي القول بأن جمع أبي بكر للقرآن كان مسبوقةً أو مصحوباً بمحاولات أخرى فردية، وهو يشير إلى أسماء عدد من الصحابة، منهم معاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو الدرداء، وأبو زيد بن السكن وغيرهم، ونحن لا ننكر أن محاولات فردية سبقت وصحبت جمع أبي بكر للقرآن، ولكنها لم تكن لجمع القرآن، بل لتقييد محفوظ كل منهم، وكان ذلك على عهد رسول الله ﷺ، وكان ذلك بعده، مخافة النسيان أو الخطأ»^(٧٩). ويقول: «ولكن أهداف الاستشراق تريد أن تخلع عن عمل أبي بكر ميزة الجدوية، وأن تجرده من كونه عملاً تضافرت عليه كل الجهود، وتوافرت له صفة التواتر - أي قطعية الثبوت - ليصبح في نظر الناس عملاً فردياً لم تدفع إليه مصلحة عامة، وليس هو بأولى من غيره بالالتزام والمتابعة»^(٨٠).

هذا هو مجمل ما عرض له أستاذنا فيما يخص الجمعة البكرية، وهو في مجمله كلام يسير في الاتجاه العام لأهل السنة والجماعة وطريقة فهمهم لمسألة جمع القرآن في زمن الصديق أبي بكر - رضي الله عنه -، إلا أنه زاد على بعض من سبقه بالتأليف في هذه القضية أنه ناقش آراء ودعاوى كان وراءها شيعة أو مستشرقون، ومع ذلك نستطيع أن نقول: إن هذه المناقشات كانت قليلة، ولا تشمل أكثر الدعاوى، فالمؤلفات الاستشراقية والشيعية فيما يخص جمع القرآن كثيرة ومتنوعة، ولا أحسب أنها تخفى على أستاذنا، وقد توقعت منه مناقشة أكثر توسعاً وإحاطة، وهو الذي درس الفرنسية بطلاقة، واحتك ببعض هؤلاء المستشرقين، لكن الذي يقرأ الكتاب كاملاً يلحظ أن القضية المحورية فيه لم تكن جمع القرآن، وإنما كانت القراءات القرآنية بأنواعها، فقد ذكرها في المدخل وخصص لها الفصل الأول والسادس والسابع والملحق، على حين أن جمع القرآن شغل فصلاً واحداً لم يزد عن عشرين صفحة،

(٧٩) السابق.

(٨٠) السابق.

حتى أن الجزء الثالث من هذا الفصل والذي عنوانه بـ «بعض الشبهات»، فإننا نجدتها كلها أمورًا أوردتها بعض المستشرقين على الجمعة العثمانية، لا الجمعة البكرية^(٨١). وعلى الجملة فالكتاب مثل مرحلة متقدمة في التأليف التي تناولت مسألة جمع القرآن والقراءات، فقد خرج به المؤلف من دائرة مخاطبة جمهور المسلمين المتابعين المقلدين، إلى دائرة أخرى وهي دائرة الباحثين المدققين، ودائرة المشككين، وإن تفاوتت درجة التركيز على مسائل دون غيرها، ولعلي أزعج أن أستاذنا قد فتح بهذا النوع من التأليف الباب لغيره لكسر دائرة التقليد والاجترار إلى رحب أوسع، نعمل فيه صحيح المنقول مع صريح المعقول.

٤ - كتاب المدخل لدراسة القرآن الكريم:

مؤلف هذا الكتاب من علماء الأزهر الشريف، ولد في مركز دسوق من شمال مصر وحصل على الشهادة العالية سنة ١٩٣٩م، ثم العالمية سنة ١٩٤٦م، وعين مدرسًا بكلية أصول الدين ثم عميدًا لها سنة ١٩٦٩م، وسافر إلى بعض البلاد العربية للتدريس في جامعتها، وعُني بالتأليف في القرآن وعلومه، والسنة وعلومها، وله مؤلفات عديدة، وقد توفي -رحمه الله- سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م^(٨٢).

وكتابه المدخل هو كتاب من كتب علوم القرآن، إلا أنه أقرب لكتب تاريخ القرآن منه إلى كتب علوم القرآن بالمصطلح الحديث، فقد ركز فيه على أبواب تخص النص القرآني، وأغفل أبوابًا أخرى اهتمت بها كتب علوم القرآن الأخرى كمباحث النسخ والمنسوخ، والتجويد والبلاغة وغيرها مما ذكره الزركشي وتابعه عليه السيوطي، وعليه كثير من الكاتبيين.

لقد جاء الكتاب في طبعته الثالثة التي اعتمدت عليها والمنشورة بعد وفاة المؤلف -رحمه الله-، فقد نشرت سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م عن دار اللواء في الرياض، جاء في مقدمة وعشرة

(٨١) انظر تاريخ القرآن: ص ١٥٤-١٥٦.

(٨٢) انظر ترجمته في طبعة كتابه الثالثة: ص ٤٩٥-٤٩٦.

مباحث وملحق في مسائل متفرقة، وقد خصص المؤلف المبحث السابع للحديث عن جمع القرآن بعامة، وجعل التاسع للحديث عن كتابة المصحف ورسمه.

في هذا المبحث تناول المؤلف قضية جمع القرآن من زوايا متعددة، فالجمع بمعنى الحفظ، ومنه حفظ الصحابة للقرآن والاهتمام بذلك، وشرح حديث أنس الذي يُسمَّى فيه أربعة ويقصر عليهم حفظ القرآن كما هو عند البخاري^(٨٣)، وذهب إلى أن الحصر هنا حصر إضافي لا حصر حقيقي^{٨٤}، وأن المقصود هنا مخصوص بحفظة الخزرج دون الأوس من باب المفارقة^(٨٤).

والجمع بمعنى الكتابة، وذهب المؤلف إلى أن القرآن الكريم كتب في عهد الرسول ﷺ، حيث قال: «وقد كان القرآن كله مكتوباً في عهد النبي ﷺ، وإن كان مفزقاً، وكانت كتابته بالأحرف السبعة التي نزل بها»^(٨٥). كما أنه ذكر أن لبعض الصحابة مكتوباتهم الخاصة ووصفها بأنها لم تبلغ في الدقة ما كتب بين يدي النبي ﷺ^(٨٦).

بعد ذلك ذكر المؤلف أسباب كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ، وجعل لذلك سببين^(٨٧):

الأول: معاضدة المكتوب للمحفوظ لتتوافر للقرآن كل عوامل الحفظ.

الثاني: أن حفظ القلوب عرضة للنسيان، أما الكتابة فباقية لا تزول.

ثم ذكر أسباب امتناع النبي ﷺ من كتابته في مصحف واحد^(٨٨):

الأول: ما كان يترقبه من تتابع الوحي واحتمال نزول النسخ.

الثاني: أن الترتيب لم يكن على حسب النزول بل كان على حسب تناسب الآي، فقد تنزل

(٨٣) صحيح البخاري: حديث رقم: ٥٠٠٣.

(٨٤) انظر المدخل لدراسة القرآن الكريم: ص ٢٦٤-٢٦٥.

(٨٥) السابق: ص ٢٦٨. وسنعلق على هذه القضية فيما سيأتي من البحث.

(٨٦) انظر المدخل لدراسة القرآن الكريم: ص ٢٦٨.

(٨٧) انظر السابق.

(٨٨) انظر المدخل لدراسة القرآن الكريم: ص ٢٦٨-٢٦٩.

الآية متأخرة وتكون في الكتابة مقدمة والعكس، وهذا قد يؤدي إلى التغيير في الكتاب. وأنا قد فندت هذا الأمر قبلُ وذكرت أن احتمال النزول ينتفي بإخبار المنزل لو أراد، وبكون القرآن كاملاً في بيت العزة من السماء الدنيا، والنبى ﷺ بقي بعد نزول آخر آية حياً لمدة من الزمن تكفي على الأقل لبدء الجمع مع اعتبار أن النص جملة كان مكتوباً، أما مسألة الآيات والسور وترتيبها، فلو كان مانعاً من إدخال التعديل لمنع من الكتابة أصالة، إذ ما الفرق بين أن يعدل في المكتوب صحفاً أو كتاباً، والصحابة كانت لديهم مكتوباتهم الخاصة على كل الأحوال، ولم يمنع ذلك من النسخ ومن زيادة الآيات في السور، وإعادة الترتيب على حسب النازل.

وعليه، فأنا أعتقد أن الأسباب التي ذكرها المؤلف لا تصلح وحدها، وإنما هناك أمر آخر سنذكره في آخر البحث بمشيئة الله.

تكلم المؤلف أيضاً عن الجمعة البكرية في كتابه، وناقش الأسباب، ولم يخرج عما ذكره غيره ممن سبق أو لحق، وقد أشرنا إليه مراراً، واستدل بحديث البخاري، وبما أورده ابن أبي داود في كتابه المصاحف، ورد حديث قعود علي -رضي الله عنه- في بيته لجمع المصحف لانقطاعه، وأوله على فرض صحته أنه لا يدل على السبق والأولية^(٨٩)، كما ذكر المؤلف للمصحف البكري ميزات^(٩٠):

- ١- أنه اقتصر فيه على ما لم ينسخ تلاوته وجرده من كل ما ليس بقرآن.
- ٢- أنه لم يقبل فيه إلا ما أجمع الجميع على أنه قرآن وتواترت روايته.
- ٣- أنه كان مكتوباً بجميع الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن.
- ٤- أنه كان مرتب الآيات على الوضع الذي نقرؤه اليوم، ولم يكن مرتب السور، فكانت كل سورة مستقلة في الكتابة بنفسها في صحف، ثم جمعت هذه الصحف، وشدت بعضها إلى

(٨٩) انظر المدخل لدراسة القرآن: ص ٢٧٢-٢٧٣.

(٩٠) انظر السابق: ص ٢٧٣.

بعض.

وأنا أود أن أعلق على الميزة الثالثة التي ذكرها المؤلف ومفادها أن الجمعة البكرية حوت الأحرف السبعة، وهي دعوى ذكرها بعض الكاتبين^(٩١)، وصار بعض من يكتب في هذا يجتر هذه الجملة دون تدبر وتأمل عن كتب القدماء^(٩٢).

فهل حقاً حوى مصحف أبي بكر - رضي الله عنه - الأحرف السبعة؟ وللإجابة عن هذا السؤال لا بد أن نعرف ماهية الأحرف السبعة، وهو أمر من الأمور الخلافية الاجتهادية، وقد تعددت فيه الآراء والتفسيرات، حتى أوصلها بعضهم إلى أربعين تفسيراً^(٩٣).

فإن أخذنا بما رجحه الدكتور عبد العزيز القاري من أنها وجوه متعددة متغايرة منزلة من وجوه القراءة، يمكنك أن تقرأ بأي منها فتكون قد قرأت قرأناً^(٩٤)، فنسأل كيف كتب زيد في مصحف واحد ما فصلته القراءة الشفهية، وكيف كتب زيد ما تفاوتت فيه القراءات زيادة ونقصاناً فهل كتب «وسارعوا» بالواو أم بالحذف؟ وهل كتب لفظ الجلالة في ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الحديد: ٢٤] على مقتضى قراءة الجمهور أم حذفها على مقتضى قراءة الحذف^(٩٥)؟ وكيف أشار زيد إلى ما اختلفت فيه الظواهر الصوتية من فتح وتقليل وإمالة، وتحقيق وتسهيل، وكيف عبر زيد عن اختلاف عدد الآيات باختلاف الفواصل والعادين إلى غير ذلك؟ ولا نجد جواباً إلا أن نقول: إن زيدياً - رضي الله عنه - قد كتب كل ذلك في مصحف واحد وجعل هناك نصاً وحاشية، أو أنه عدد أسطر الكتابة ليبين اختلاف الرواية، وهذا ما لم ينقله أحد، ولا يصح في الأذهان لأنه عمل مُرَبِّكُ مع فقدان تسمية القراءات

(٩١) انظر الجمع الصوتي الأول للقرآن الكريم: ص ٤٣.

(٩٢) ذكر ذلك الزركشي في البرهان ١/ ٢٣٩، والسيوطي في الإتقان ٢/ ٣٩٩.

(٩٣) انظر الإتقان ١/ ٣٠٩، وانظر حديث الأحرف السبعة، دراسة: ص ٤٢.

(٩٤) انظر حديث الأحرف السبعة: ص ٦٥.

(٩٥) قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر، الإتحاف ٢/ ٥٢٣.

بأسماء تميزها، ولقد رأينا نحن نموذجًا لذلك في مصاحف القراءات التي طبعت حديثًا كيف أن الحواشي والتعليقات تشغل معظم الصفحة، أو أن زيدًا أعرض عن كل هذا وكتب المصحف على مقتضى قراءة واحدة كانت مشهورة بين المهاجرين والأنصار، وهذا الذي نظن أنه حدث لأن الرأي الأول يفتقر إلى النقل والمعقولية^(٩٦)، كما أنه يرد عليه ما قام به عثمان بعد ذلك، إذ لو كان النص الأصلي محفوظًا بأحرفه السبعة التي توفي النبي ﷺ وهي مما يقرأ لما احتاج الجمع العثماني إلى إعادة تحر لقراءات الصحابة لتمييز الصحيح من غيره، ولما كان هناك وجه للاختلاف بين زيد والنفر والقرشيين، إذ الكتابة قد سبقت في عهد أبي بكر واتفق عليها الصحابة.

وبعد أن فرغ المؤلف من الحديث عن جمع القرآن في عهدي أبي بكر وعثمان، شرع في إيراد بعض الشبهات التي أوردتها البعض على الجمعيتين، وأنا سأكتفي بالإشارة إلى ما يخص الجمعة البكرية.

الشبهة الأولى: أورد المؤلف قول المعترض على دعوى تواتر القرآن مع أن روايات الجمع تشير إلى أن هناك موضعان فقدهما أو افتقدتهما زيد، واحد في التوبة، ووجده مع أبي خزيمة، والثاني في الأحزاب ووجده مع خزيمة الأنصاري «فهاتان الروايتان تدلان على أنه اعتمد في جمع القرآن على بعض الروايات الأحادية وهو يخالف ما هو مقرر عندكم من أن القرآن في جملته وتفصيله ثابت بالتواتر المفيد للقطع»^(٩٧).

ويرد المؤلف بأن وجادة النص عند صحابي واحد إنما هو مصروف للنص المكتوب، لا المحفوظ، وأن عددًا من الصحابة كان يحفظها، بدليل أن زيدًا نفسه افتقدها، وعليه فقد وقع التواتر بتعدد الحافظين^(٩٨).

(٩٦) ناقش هذه القضية الأخ العزيز الدكتور مساعد الطيار، وذكر أنها مما يحتاج إلى بحث خاص، وأنها من الأمور المحتملة، وبحثه منشور على موقعه على الشبكة.

(٩٧) المدخل لدراسة القرآن الكريم: ص ٢٨٧.

(٩٨) انظر السابق.

أما تكرار الفقد في عهد عثمان مع آية الأحزاب، فقد اقترح المؤلف أن يكون ذلك قد حدث بسبب انمحاء المداد، أو لعل الأرضة أكلت موضعها من الصحيفة، فبحث عن أصلها المكتوب ثانية فوجده عند خزيمة بن ثابت^(٩٩).

والذي ذكره المؤلف أمر لا يستبعد عقلاً، لكن الحق أن ورود اسم «خزيمة» في الروايتين، مع ما نقلته أنا فيما سبق من كلام الإمام الدارقطني في كتابه العلل من وهم عمارة بن غزية وتركيبه إسناد الحديثين في حديث واحد، أقول: كل هذا لا يجعل المحقق يرتاح إلى أن المفتقد هما آيتان في سورتين، وقد نقلت أنا مدح ابن معين لرواية إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أنس، ولم يرد فيها ذكر آية الأحزاب، فلقد قال ابن معين أنها أحسن ما روي في هذا الباب.

الشبهة الثانية: أنهم ادعوا أن القرآن الذي جمعه أبو بكر زيدت فيه سور، واستدلوا بما ورد عن بعضهم أن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه ويعتبرهما رقية ودعاء^(١٠٠).

وقد رد المؤلف بنقل تضعيف جمع من العلماء لهذه الرواية عن ابن مسعود، ونقل ذلك عن النووي، وابن حزم، كما أنه نقل عن الباقلاني قوله: «لم يصح عنه أنها ليست من القرآن ولا حفظ عنه، إنما حكها وأسقطها من مصحفه إنكاراً لكتابتها، لا جحوداً لكونها قرآناً، لأنه كانت السنة عنده، أن لا يكتب في المصحف إلا ما أمر النبي ﷺ فيه، ولم يجده كتب ذلك ولا أمر به»^(١٠١).

وأنا أود أن أعلق على هذه المسألة بشيء من التفصيل.
أولاً: من جهة الرواية:

(٩٩) المدخل لدراسة القرآن الكريم: ص ٢٨٧.

(١٠٠) انظر السابق: ص ٢٨٧-٢٨٨.

(١٠١) انظر السابق: ٢٨٨، وانظر كلام الباقلاني في مسألة قضية ابن مسعود تلك بالتفصيل في الانتصار:

ص ٣٠٠-٣٣٠.

لقد وردت عدة روايات لهذا الحديث تتنوع في اللفظ وتشابه في المعنى:
- فقد أورده الطبراني في المعجم الكبير في عدة روايات أذكرها مختصرة: «رأيت عبد الله يحك المعوذتين، ويقول: لم يزيدون ما ليس فيه»^(١٠٢).

«أنه كان يحك المعوذتين من مصحفه فيقول: ألا خلطوا فيه ما ليس منه»^(١٠٣).

«أنه كان يحك المعوذتين من المصحف، يقول ليستا من كتاب الله»^(١٠٤).

«أنه كان يقول: لا تخلطوا بالقرآن ما ليس فيه، فإنما هما معوذتان تعوذ بهما النبي ﷺ...»^(١٠٥).

«أنه كان يحك المعوذتين في المصاحف ويقول: إنها أمر رسول الله ﷺ أن يتعوذ بهما ولم يكن يقرأ بهما»^(١٠٦).

وقد علق الإمام نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي صاحب مجمع الزوائد على رواية الطبراني بقوله: «ورجال الطبراني ثقات»، «رواه البزار والطبراني ورجاله ثقات»^(١٠٧).
وأورده ابن حبان في صحيحه بصيغة أخرى.

«عن زرّ قال: قلت لأبي بن كعب: إن ابن مسعود لا يكتب في مصحفه المعوذتين، فقال: قال لي رسول الله ﷺ، وقال لي جبريل: «قل أعوذ برب الفلق»^(١٠٨). وقد أورده البخاري بصيغة «إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا..»^(١٠٩). وأخرجه الحميدي في مسنده بصيغة:

(١٠٢) المعجم الكبير: حديث رقم ٩١٤٨.

(١٠٣) السابق: حديث رقم ٩١٤٩.

(١٠٤) السابق: حديث رقم ٩١٥٠.

(١٠٥) السابق: حديث رقم ٩١٥١.

(١٠٦) السابق: حديث رقم ٩١٥٢.

(١٠٧) مجمع الزوائد ٧/١٤٩.

(١٠٨) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٣/٧٧.

(١٠٩) صحيح البخاري: حديث رقم ٤٩٧٧.

«يا أبا المنذر، إن أخاك ابن مسعود يحكها من المصحف»^(١١٠).

- أما ابن حجر في الفتح فتقضى روايات هذا الذي ورد عن ابن مسعود فنسبه إلى الإمام أحمد، والحميدي، وأبي نعيم في المستخرج، وابن حبان، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زيادات المسند، والطبراني، وابن مردويه، والبيزار^(١١١).

ثانياً: من جهة المتن:

مختصر هذه الروايات يدور على «ترك الكتابة في المصحف» «حكها من المصحف»، «أنها تعاويد وأدعية»، «أنها ليستا من كتاب الله»، ورد ذلك نصاً عن ابن مسعود، وأيضاً رواية عنه، وإقراراً من أبي بوقوع الفعل دون قبوله.

ثالثاً: موقف العلماء من هذه الحكاية:

انقسم العلماء إلى عدة مذاهب في تعاملهم مع هذه الروايات: الأول: يقول بسقوط هذه الروايات ويتهما إما بالضعف أو بالنحل والافتراء على ابن مسعود، ومن هؤلاء الباقلاني في (الانتصار)، فقد ناقش هذه القضية بصورة منفصلة في حوالي ثلاثين صفحة، وتنوع رده ما بين إنكار للروايات، أو إنكار لمضمونها والظاهر الذي يفهم منها مع احتمال تأويله^(١١٢). ومنهم أيضاً ابن حزم والفخر الرازي والنووي وغيرهم^(١١٣).

الثاني: من يقول بصحة روايات الحديث إجمالاً، ويذهب إلى التأويل وعلى رأس هؤلاء ابن حجر حيث يقول: «والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل، بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل»^(١١٤).

وأنا أود أن أعلق هنا بأمور:

(١١٠) مسند الحميدي: حديث رقم ٣٧٨.

(١١١) انظر: فتح الباري: ٨/٦٢٨.

(١١٢) انظر الانتصار: ص ٣٣٠-٣٣٠.

(١١٣) انظر فتح الباري: ٨/٦٢٩.

(١١٤) فتح الباري ٨/٦٢٩.

١ - هذه الرواية من جهة السند: نص غير واحد من المحققين في علم الرجال على أنها توافرت لها شروط الصحة، وقد نقلنا نص ابن حجر السابق، وإن حاول الشيخ عبد الرحمن دمشقية الطعن في سند إحداهما وهو ما رواه الطبراني فقد قال: «رواه أحمد في المسند، والطبراني في المعجم من طريق أبي إسحاق السبيعي والأعمش وهو سليمان بن مهران وكلاهما ثقة مدلس من رجال الصحيحين وقد اختلط السبيعي بأخرة فإن أتيا بالرواية معنعة تصير معلولة «علل الدارقطني»، وهذه الرواية معلولة بالعنعة، وحكى عن كليهما الميل إلى التشيع»^(١١٥)، وهذا الذي ذكره الشيخ دمشقية يفترض أن الرواية لم ترد إلا من طريق من وصفهم بالضعف - مع عدم التسليم له بذلك - والحق أن الرواية وردت من طرق أخرى غير هؤلاء، لا أريد أن أطيل البحث بذكرها، ولكن من يراجع طرق الحديث يجد أنها أكثر بكثير مما أورده الشيخ.

والروايات عن ابن مسعود وردت بألفاظ متعددة عن زر بن حبيش وأبي عبد الرحمن السلمي وعلقمة وعبد الرحمن بن يزيد، فإذا أخذنا مثلاً رواية زر بن حبيش نجد أنه رواها عنه عاصم بن أبي النجود، وعبد بن أبي لبابة، وأبو رزين مسعود بن مالك، وإذا أخذنا من هؤلاء عاصماً، فقد رواها عنه: ابن عيينة ومعمر والثوري وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم، وإذا أخذنا سفيان بن عيينة نجد أن من رواها عنه الإمام أحمد والحميدي وغيرهما. وعليه فتضعيف الرواية من جهة السند واتصاله وسلامته رجاله يصعب في مثل هذه الرواية في ظني.

٢ - أن كثيراً من التأويلات التي أوردها من صدمته هذه الرواية هي تأويلات ضعيفة، لا تصح عند أهل التدبر، فقولهم مثلاً: إن ابن مسعود لم يسمع المعوذتين من النبي ولم تتواتر

(١١٥) بحث منشور في موقع صيد الفوائد بعنوان شبهة أن عبد الله بن مسعود كان يحك المعوذتين من المصحف والرد عليها.

عنده^(١١٦)، أو أنه لم يعلم أنها قرآن، فلما علم سلم بالأمر^(١١٧)، أو أنه لم يرد أن يكتب في المصحف إلا ما أمر النبي بكتابته نصًّا، وهو لم يسمع النبي يأمر بذلك^(١١٨).

فهذا ونظائره ينتقض بما روي أن ابن مسعود شهد العرضة الأخيرة على الرسول الأعظم^(١١٩)، فهل شهد ابن مسعود العرضة الأخيرة ناقصة سورًا من القرآن، وكيف يقول ابن عباس «وكان آخر القراءة قراءة عبد الله»، إلا أن نفتح الباب لزاعم أن يقول: إن المعوذات منسوخة بإهمال عبد الله بعد العرضة الأخيرة.

أما قولهم أنه لم يعلم أنها قرآن واعتقد أنها رقية، فيرده ما سبق، وكذلك ما علّمه تلاميذه بعد ذلك ورووه عنه بما فيه المعوذات.

أما ما نقلته عن بعضهم من أنه توقف عن الكتابة لأنه لم يسمع أمرًا مباشرًا من النبي ﷺ بالكتابة، فهو ضعيف أيضًا، لأننا نعلم أن مصحفه لم يشمل كل سور القرآن، وأنه نص أنه أخذ سبعين سورة من النبي ﷺ فقط، فهل هذا يعني أن الباقي كان يمنع كتابته لذات السبب، وإن كان ذلك كذلك فلماذا وردت الروايات فقط بالمعوذات والفاحة دون باقي السور التي لم يسمعها من النبي مباشرة.

٣- والحق أن هذه عقدة كما ذكر الفخر الرازي، وصعوبتها لم تنشأ فقط من مضمون الرواية، وإنما من مسألة أخرى، ألا وهي أيهما يقدم في القبول والرد: السند أم المتن، فمن ينكر هذه الرواية من جهة الأسانيد، يصطدم بجمع من المصححين الذين يرون ذلك تجاوزًا وتجنبًا على الرواة الذين قبلت مروياتهم في غير هذا الحديث، ومن ينكر المتن يُواجه بهجوم رجال الصناعة لأنه أهدر سندًا صحيحًا، وقد نقلنا كلام ابن حجر، ومن يقبل الروايات

(١١٦) انظر مناهل العرفان ١/ ٢١٩.

(١١٧) انظر السابق.

(١١٨) انظر الانتصار: ص ٣١٨.

(١١٩) انظر: تخريج الحديث في مجمع الزوائد ٩/ ٢٨٨، قال: ورواه أحمد والبخاري وأحمد رجال الصحيح.

ويؤول المعنى يُواجهُ بصعوبات أخرى أشرت لبعضها.

وأنا وإن كنت أقدر كثيرًا من تأويلات الإمام الباقلاني، ومنها^(١٢٠):

- أنه لم يرسمها في مصحفه توهم البعض أنه لا يعتبرها قرآنًا.

- أنه حك شيئًا في المصحف فظن الرائي أنه يحك المعوذات.

- أن المحتمل أن المعوذات المقصود نزعها من مصحفه هي كلام آخر يفيد التعوذ دون

السورتين، كان ينشئه ابن مسعود، فلما توهم البعض أنه قرآن نفى عنه ابن مسعود القرآنية.

- أو أنه نفى سماعه النبي يقرؤهما أو يصلي بهما، فنفى السماع دون القرآنية.

أقول: القارئ لا يحتاج إلى كثير تأمل في روايات الحديث ليرد معظم هذه التأويلات، أما

ما أذهب إليه أنا أمام روايات صح سندها وشذمتها وخالف الثابت المستقر، وصعب

الجمع بينها وبين ما ثبت واستقر مع كونها صارت بابًا من أبواب الإلباس، وأما هذا النوع

من الروايات والتي وردت بطريق الأحاد وكان هذا حالها، فلا بد من رده لشذوذ متنه، لا

سيما إن كان يتعلق بالنبي ﷺ أو بالقرآن الكريم، وهذه مسألة أثارها كثير ممن كتب في قضايا

السنة النبوية.

إن الأحاديث النبوية والآثار بصفة عامة ما هي إلا أسانيد ومتون، أما الأسانيد فهي

وسيلة وليست مقصودة لذاتها، وأما المتون فهي الغاية من الرواية، فكيف نحتفي بالوسيلة

أكثر من اهتمامنا بالمتن، وانظر معي إلى هذا الكلام النفيس للقاضي الباقلاني: «فمن ظن أننا

نحكم على عبد الله وعلى الأمة في تركه وتمكينه من ذلك بهذه الأحكام - سبق أن ذكرها -

لأجل خبر واحد ضعيف واه يجيء من كل ناحية متهمة، وسبيله وغيره يكون معارضًا بما

هو أثبت وأظهر منه، فقد ظن عجزًا وحل من الجهل محلاً عظيمًا، وهذا لو أمكن أن يكو

الخبر صحيحًا، فكيف وقد بينا بغير طريق أنه من أخبار الأحاد التي يجب كونها كذبًا لا

(١٢٠) انظر الانتصار: ص ٣١٤ وما بعدها.

ويبين الباقلاني المنهج الذي يجب اتباعه مع مثل هذه الأخبار فيقول: «واعلموا رحمكم الله أن هذه سبيل القول عندنا في كل أمر يروى من جهة الأحاد يوجب تفسيق بعض الصحابة وتضليله أو تفسيق من هو دونه من المؤمنين وإلحاق البراءة منه واعتقاد الذم له، في أنه لا يجب قبوله ولا العمل به، كما أنه لا يجب العمل بصحته» (١٢٢).

كيف نجمع هذه الروايات مع ما ورد من قول الرسول ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ» (١٢٣)، هل نقرؤه على حرف ينقص سوراً من القرآن ويعدها تعاويد، وهل نترك تعديل النبي ﷺ لهذا الصحابي القرآني الذي اختاره لنا حين قال: «رَضِيتُ لِأُمَّتِي مَا رَضِيَ لَهَا ابْنُ أُمِّ عَبْدِ» (١٢٤)، فلم رددنا عليه قوله: «ليست من القرآن»، وخبرنا نؤوله بما يجافي لفظه.

إن هذه الروايات معارضة بأمر كثيرة، منها:

- تواتر رواية قراءة الكوفيين إلى سيدنا عبد الله بن مسعود، وكلها فيها المعوذات والفتحة، ولم يرد عن قراءة أو رواية أو طريق أنها تابعت هذا الزعم الوارد في الروايات، فكيف يقول ابن مسعود شيئاً ويُعَلِّمُ شيئاً آخر، وهذه القراءات وردت بطريق التواتر فهي أعلى رأساً وأثبت قدمًا من هذا الوارد في الروايات المشار إليها.

- أين كان الصحابة الأطهار مما اشتهر عن ابن مسعود في هذا الأمر، وهل كانوا يسكتون على ذلك، لقد كانوا يتثبتون من كل شيء فما بالهم يسكتون عن أمر كهذا، وأحد الروايات تذكر أن أُبَيًّا أُعْلِمَ بالأمر.

(١٢١) الانتصار: ص ٣٠٧.

(١٢٢) السابق: ص ٣٠٨.

(١٢٣) انظر السلسلة الصحيحة ٣٧٩ / ٥، وتخريجه ثمت.

(١٢٤) انظر السابق ٢٢٥ / ٣، وتخريجه ثمت.

- وإذا عَلِمَ عن ابن مسعود هذا الذي روي عنه هل كان سَيُسْمَحُ له أن يدرس القرآن في الكوفة على ما في قرآنه من نقص.

- وإذا ثبت أن جمع القرآن في عهد عثمان كان لسبب اختلاف القراء في الغزو أو الصبيان والمعلمين في الأمصار، ما دعاه لجمع المصحف وحرق ما عداه واعتاد الأحرف الثابتة، وحمل الناس عليها، فما باله يسكت عن ابن مسعود وجحده المزعوم لسور من القرآن وهو أشد من الاختلاف في القراءة.

- ثم ما موقف تلاميذ ابن مسعود من ذلك وبعضهم روى عنه هذه الأحاديث، وما لنا لا نرى أحدًا منهم اقتنع بذلك وطبقه في روايته، هل يعد هذا استهتارًا برأي ابن مسعود، فإن كان ذلك كذلك فلم يروا عنه باقي القرآن ولم يداخلهم الشك فيه.

والحق أن هذا غيظ من فيض في هذه القضية، ولو اتسع المقام لقلت أكثر من هذا، ولكن بقي أن أشير إلى أن الأستاذ عبد الله يوسف الجديع أراد أن يواجه الأمر بصورة أخرى تحافظ على علم الإسناد وقداسته، وتفسير الروايات، فقد ارتأى أن المسألة مردها إلى خطأ ابن مسعود، وأن هذا لا يطعن بحال في تواتر القرآن لأنه في النهاية فرد واحد على جلاله قدره، يقول الجديع: «وأما غلط ابن مسعود فهو دليل على أن الغلط في الأصول وارد على الكبار في الاجتهاد، وليس يمنع اعتقاد فضلهم، وعلو قدرهم من وقوعهم فيه»^(١٢٥). «فحاصل هذا أن ابن مسعود لم يعلم، وغيره قد علم، ومن علم حجة على من لم يعلم»^(١٢٦).

الشبهة الثالثة: يقول أصحاب هذه الشبهة على ما أورده المؤلف أن القرآن الذي بين أيدينا والنص الذي جمعه أبو بكر والصحابة ناقص سورًا، واستدلوا لذلك بما روي عن أبي من أن مصحفه كان يحوي سورًا أخرى مثل الحفد والخلع، وهي الدعاء الذي ندعو به في القنوت عادة.

(١٢٥) المقدمات الأساسية في علوم القرآن: ص ١١٩.

(١٢٦) السابق: ص ١١٤.

ويرد المؤلف على هذه الدعوى بأمور:

١- أننا لا نسلم أنها من القرآن وأن كتابة أبي لها لا تدل على قرآنتها^(١٢٧).

٢- أنه بفرض أنه كتبها قرآناً في مصحفه فهي رواية آحاد لا يثبت بها القرآن الذي يشترط فيه التواتر^(١٢٨).

ثم يضع المؤلف قاعدتين لنفي القرآنية ألا وهما:

١- كل رواية أحادية لا تقبل في إثبات شيء من القرآن.

٢- كل رواية أحادية تخالف المتواتر من القرآن لا تقبل^(١٢٩).

والحق أن ما ذكره المؤلف يمكن اختصاره في القاعدة الأولى، إذ الثانية لا معنى لها مع

عدم قبول خبر الواحد في النص القرآني خالف المتواتر أم لم يخالف.

وأنا أود أن أعلق على هذه الشبهة بزيادة تفصيل:

أولاً: من جهة الرواية:

تكفل الإمام السيوطي في تفسير الدر المنثور بذكر روايات متنوعة عن جملة من الصحابة تتكلم عن هذين الدعائين، بعضها ينسب لها القرآنية، وبعضها يذكرهما باعتبارهما دعاءً للقبول، وإن كان يذكر معهما ما يوحي بالقرآنية كابتدائها بسم الله الرحمن الرحيم، والروايات فيها عن أبي بن كعب، وعمر بن الخطاب، وأنس بن مالك، وابن مسعود، وعلي بن أبي طالب، كما أوردها عن بعض التابعين^(١٣٠)، وأنا طلباً للاختصار سوف أعرض عن ذكر الروايات.

والملاحظ أن هذه الروايات التي تقول بقرآنية هذه الأدعية لم ترد في رواية واحدة من

(١٢٧) انظر المدخل لدراسة القرآن الكريم: ص ٢٨٩-٢٩٠.

(١٢٨) انظر السابق: ص ٢٩٠.

(١٢٩) انظر المدخل لدراسة القرآن الكريم: ص ٢٩٠.

(١٣٠) انظر الدر المنثور ١٥/ ٨١٠-٨١٦.

كتب الصحاح المشهورة، اللهم إلا على سبيل الدعاء لا القرآنية.

ثانياً: من جهة الدراية:

١- لا يحتاج القارئ القرآني كثيرَ تدبُّرٍ ليعلم أن صياغة هذه الأدعية وأسلوبها، وطريقة التركيب ليست من أساليب أو تراكيب القرآن، وأنها وإن حسن معناها ليس فيها جمال القرآن ولا رصانة تركيبه، ولننظر إلى هذا الدعاء: «اللهم إنا نستعينك ونستهديك ونستغفرك، ونؤمن بك ونتوكل عليك، نشكرك ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يفجرك». هذا الذي يسمونه سورة الخلع، أين هذا من قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، أو ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦]، أو ﴿دَعْوَتُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَعَآخِرُ دَعْوَتِهِمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

إن أقصى ما يُقال في هذا الدعاء أنه من الكلام المحمود الرصين، وإن كانت أشعارٌ مثل أشعار المتنبي تفوقه قوة في رصانة التركيب وسلاسة الأسلوب، ودلالة الألفاظ، فهل هذا هو القرآن.

٢- والحق أن المرء يختار في هؤلاء الذين يصرون على رواية هذه الأدعية والحكم على أنها قرآن، فقد راجعت كل ما نسبوه للقرآنية مما قيل عنه أنه زائد في مصاحف بعض الصحابة، أو ما قيل عنه أنه نسخ لفظاً كالمروي عن **أبي موسى**: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا بَتَغَى وَادِيَا نَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^(١٣١)، ومثل: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ فَبُكِّتْ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١٣٢)، ومثل: «إِنَّ ذَاتَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْخَنِيفَةُ الْمُسْلِمَةُ لَا الْيَهُودِيَّةُ وَلَا النَّصْرَانِيَّةُ مِنَ

(١٣١) مسلم: حديث رقم: ١٠٥٠. [في البخاري أيضا خرجه على طبعتك]

(١٣٢) السابق. [أين الرقم]

يَعْمَلُ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ»^(١٣٣).

أقول: إن كل هذا المروي زيادة في مصاحف بعض الصحابة، أو ما قيل عنه أنه قرآن منسوخ لفظاً، لا نجد فيه جمال القرآن، ولا جرسه ولا تركيبه، بل هو كلام أشبه بكلام الخطب والوعظ، والكلام المرسل.

٣- أن من يقول بقرآنية هذه النصوص، وأنها مما نسخ لفظاً، فنقول له: إن كانت الحكمة ظاهرة في نسخ الأحكام للتدرج في التكليف فأين الحكمة في نسخ هذه المواعظ، ولماذا أبقى على غيرها دونها وما هو المعيار الذي نحكم به على النسخ دون اختلاف غير رواية الأحاد، ولماذا لم يكن الأمر بهذا الوضوح عند بعض الصحابة الذين روي عنهم الشك والتوقف، فهذا ابن عباس حبر الأمة يقول في رواية البخاري ومسلم: «فلا أدري من القرآن هو أم لا»^(١٣٤)، فما معنى هذا التردد؟!!

٤- إن المشكلة في ظني تكمن في عدم التفرقة بين أنواع الوحي المتعددة عند بعض الرواة، مع التساهل في استعمال صفة القرآنية، أو التلاوة، وإطلاق ذلك على الحديث القدسي، أو على الوحي المنزل على قلب النبي ﷺ مما عبّر عنه بلفظه ﷺ، فهذا ابن عباس يقول: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا بُتْغَىٰ تَالِثًا...»^(١٣٥)، وروي مثله في خطبة عبد الله بن الزبير^(١٣٦)، ونحن نعلم أن من شأن النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي أن ينادي من يكتبه له فهل كتب هذا بين يدي النبي ﷺ؟

هذه أهم الشبهات التي ناقشها المؤلف، وإن كان أورد غيرها مما عرضنا عنه لعدم الإطالة، والكتاب بصفة عامة كتاب ممتع، بذل فيه مؤلفه جهداً مشكوراً، لا سيما في تحري

^(١٣٣) سنن الترمذي: حديث رقم: ٣٧٩٣.

^(١٣٤) البخاري: حديث رقم: ٦٤٣٧، ومسلم: حديث رقم: ١٠٤٩.

^(١٣٥) البخاري: حديث رقم ٦٤٣٦.

^(١٣٦) انظر السابق: حديث رقم ٦٤٣٧.

الروايات والرد على الشبهات، وقد علت قدمه في كثير من هذه الردود، وقصرت في بعضها القليل، والكتاب يخاطب جملة من القارئ لا كغيره من الكتب التعليمية التي تخاطب جمهور الموافقين المسلمين بدعاوى الجمع في الروايات السنينة، فيخاطب المستشرقين والشيعة والملاحدة وغيرهم من أهل التشكيك.

٥- كتاب تاريخ توثيق نص القرآن للشيخ خالد عبد الرحمن العك:

يعتبر هذا الكتاب من الكتب متوسطة الحجم، فهو حوالي ١٣٨ صفحة من غير الفهارس، ومؤلفه خالد عبد الرحمن العك من أهل العلم له كتب عدة في الفقه والعقيدة والحديث والسيرة كما أنه حقق عدة كتب منها نيل الأوطار، وطلبة الطلبة، وسبل السلام، والتوهم للمحاسبي وغيرها، ولد في دمشق سنة ١٩٤٣م، وتوفي سنة ١٩٩٩م عن ثمانية وخمسين عامًا رحمه الله (١٣٧).

وقد طبع الكتاب عدة طبعات جاءت الأولى منها سنة ١٩٧٨م، وقام على طبعه دار الفكر في دمشق، وطبع مرة ثانية سنة ١٩٨٦م للدار نفسها.

قسم المؤلف الكتاب إلى مقدمات ومراحل، وعدّ من مراحل توثيق النص القرآني ستة مراحل، بدأت بالمرحلة الأولى في عهد النبي ﷺ، وانتهت بالمرحلة الحالية، وجاءت الجمعة البكرية على حسب تقسيم المؤلف في المرحلة الثانية.

وقبل أن أعلق على ما ذكره المؤلف فيما يخص الجمعة البكرية أود أن أشير إلى أنه تابع غيره ممن ذكرنا بأن النص القرآني قد حفظ في عهد النبي ﷺ في الصدور ودون في السطور، وأن حفظ القرآن وتدوينه في العهد النبوي مر بأدوار هي:

(١٣٧) ترجمت له العديد من المواقع على الشبكة ومنها موقع دار المعرفة marefeh.com.

١- اتخاذا الكتاب المتخصصين بالكتابة العربية لكتابة القرآن^(١٣٨)، وقد روي في ذلك حديث زيد بن ثابت قال: «كنت أكتب الوحي عند رسول الله ﷺ، وهو يملي عليّ، فإذا فرغت قال: اقرأ، فأقرأه، فإذا كان فيه سقط أقامه، ثم أخرج به إلى الناس»^(١٣٩).

٢- استحفاظ النبي ﷺ أصحابه القرآن:

وعد المؤلف عددًا كبيرًا من الصحابة الذين حفظوا القرآن في حياة النبي ﷺ^(١٤٠).

٣- منع كتابة غير القرآن ومنها الحديث النبوي:

واستدل لذلك بما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه»^(١٤١).

أما ما يخص الجمعة البكرية فقد عنون لها المؤلف بـ «المرحلة الثانية» جمع القرآن وكتابته في عهد الخليفة الصديق، وبعد أن أعطى خلفية تاريخية بسيطة عن حروب الردة والداعي لجمع المصحف استدلل للجمع بروايتين عند البخاري عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه-:

الأولى: ذكرناها في أول هذا الفصل وأشرنا إليها مرارًا^(١٤٢).

الثانية: هي رواية رواها البخاري أيضًا وفيها أن الآية المفقودة ليست آخر التوبة، وإنما هي قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ...﴾ [الأحزاب: ٢٣]، وأشار المؤلف في الحاشية إلى أنه نقل ذلك عن الإتيقان.

وأنا لي تعليق هنا:

أولاً: أن السيوطي في الإتيقان أورد الحديث المشار إليه في الجمعة العثمانية لا الجمعة

^(١٣٨) انظر تاريخ توثيق نص القرآن الكريم ص ٢٩-٣١.

^(١٣٩) مجمع الزوائد ١/١٥٢. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط: ورجاله موثوقون إلا أن فيه: وجدت في كتاب خالي فهو وجادة.

^(١٤٠) انظر: تاريخ توثيق نص القرآن الكريم ص ٣١-٣٢.

^(١٤١) صحيح مسلم: حديث رقم ٧٤٠٤.

^(١٤٢) انظر ص... من هذا البحث.

البكرية، فقد قال: «قال الحاكم: والجمع الثالث هو ترتيب السور في زمن عثمان، روى البخاري عن أنس أن حذيفة قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في **خَرَج (على الشاملة: فتح) أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق...**»^(١٤٣). وذكر الحديث بتهامه إلى أن قال: «قال زيد: ففقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ...﴾ [الأحزاب: ٢٣] فألحقناها في سورتها في المصحف»^(١٤٤). ويبدو أن السيوطي فعل ذلك لأن الروایتين ذكرتا متتابعتين في صحيح البخاري^(١٤٥).

ثانياً: لقد كان المؤلف موفقاً جداً في ذكر الروایتين على أنها حدثتا في الجمعة البكرية، وفي عدم متابعة السيوطي في ذلك، إذ إن فقدان النص المكتوب قبل الجمعة البكرية قابل للاحتمال، أما فقدانه في الجمعة العثمانية فغير مقبول، إذ إنهم اعتمدوا على الصحف الموجودة عند السيدة حفصة، وهذه لا يقول قائل بأنها كانت ناقصة آية من سورة الأحزاب، إذ إن هذا يطعن في الجمعة البكرية من الأساس، ويصيبها بخلل النقصان وهذا لم يكن. ومع ذلك فإننا سنؤيد دعوانا هذه بأمور:

١- لقد فصل الإمام الدارقطني في كتابه «العلل» في هذه المسألة وعد ذلك من تركيب الأسانيد وتفصيل ذلك أن رواية جمع القرآن في عهد أبي بكر رواها ابن شهاب الزهري عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت، ورواية جمع القرآن في عهد عثمان رواها الزهري أيضاً عن أنس بن مالك، ورواية الزهري عن أنس ليس فيها ذكر لآية الأحزاب، وأن قصة آية الأحزاب هي من رواية الزهري عن خارجة بن زيد عن أبيه زيد بن ثابت.

قال الدارقطني: «وسئل - أي الدارقطني - عن حديث زيد بن ثابت عن أبي بكر

(١٤٣) الإثنان ٢/٣٨٧-٣٨٨.

(١٤٤) السابق: ٢/٣٨٨.

(١٤٥) جاء حديث حذيفة برقم ٤٩٨٧، وحديث آية الأحزاب رقم ٤٩٨٨.

الصديق في جمع القرآن، فقال: هو حديث في جمع القرآن، ورواه الزهري عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت... ورواه عمارة بن غزية عن الزهري فجعل مكان ابن السباق خارجة بن زيد بن ثابت وجعل الحديث كله عنه، وإنما روى الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه من هذا الحديث ألفاظاً يسيرة، وهي قوله: (فقدت من سورة الأحزاب)، (قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرؤها)، (فوجدتها مع خزيمة بن ثابت)»^(١٤٦).

فهذا الإمام الدارقطني يقرر أن المشكلة ناتجة عن تركيب في الإسناد من أحد الرواة، مع أن غيره ممن روى عن الزهري روه عنه بلفظ واحد^(١٤٧).

٢- أن الإمام البخاري نفسه روى قصة فقد آية الأحزاب في مواضع أخرى من كتابه وعن رواية آخرين عن الزهري ولم يذكر فيها شيئاً عن جمع المصحف في عهد عثمان بن عفان^(١٤٨).

٣- نقل ابن حجر كلاماً لابن معين يمدح إبراهيم بن سعد الذي روى الأحاديث السابقة عن الزهري قال: «قال ابن معين لم يرو أحد حديث جمع القرآن أحسن من سياق إبراهيم بن سعد...»^(١٤٩). ورواية إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أنس التي وصفها ابن معين أنها أحسن ما روي في الباب لم تذكر فيها آية الأحزاب، فلا سبيل للربط بينها وبين جمع عثمان.

لقد أطلت الكلام في هذه النقطة لأننا سنحتاج إليها فيما هو قادم في هذا البحث، ولكن المناسبة اقتضت التفصيل هنا.

ثالثاً: أن المؤلف مر على مسألة فقدان نصوص قرآنية حين جمع القرآن ومن ثمَّ وجادتها

^(١٤٦) علل الدارقطني: ١/ ١٨٦-١٨٧.

^(١٤٧) انظر علل الدارقطني ١/ ١٨٦-١٨٧.

^(١٤٨) انظر صحيح البخاري: حديث رقم ٤٠٤٩، وحديث رقم ٤٧٨٤.

^(١٤٩) فتح الباري ٨/ ٦٥٠.

عند من ذكرت كنيته فقط في الرواية الأولى واسمه كاملاً في الرواية الثانية، فهل أبو خزيمة هو خزيمة؟ وهل المفقود هو موضع واحد واشتبه الأمر على أحد الرواة، أم هما موضعان على ما ورد في ظاهر الروايات؟ إلى ذلك مما أثاره كثير ممن طعن في الجمعة البكرية. بقي أن أشير إلى بعض التعميمات ذكرها المؤلف ولا أدري من أين أتى بالقطع فيها وهي:

- زعم المؤلف أن كل من كان قد تلقى عن رسول الله ﷺ شيئاً من القرآن أتى وأدلى به إلى زيد^(١٥٠)، فكلمة كل تفيد العموم والحصر، وهذا أمر لا يقع إلا بالاستقراء الكامل، ولا أحسب أن أحداً قد قام به، كما أنه لم يكن مطلوباً إذ الشرط شاهدين مع لجنة الكتابة.

- ومثله أن كل من كتب شيئاً في حضرته عليه الصلاة والسلام من القرآن أتى به إلى زيد^(١٥١).

- أن زيذاً اعتمد على مصاحف أبي وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود في الجمعة^(١٥٢)، إذ إن الشرط أن تكون الصحائف قد كتبت بين يدي رسول الله ﷺ، ولا دليل أن مصاحف المذكورين قد كتبت جميعاً بين يديه، فلعل بعضهم قد نسخها من غيره، أو من حفظه.

وبالجملة فهذا ما ذكره المؤلف من الجمعة البكرية، وكتابه جملة يعتبر كتاباً مباشراً، لا يقيم معارضات ولا يفترض وجود معترض، ولا يناقش قضايا خلافية، وهو يناسب جمهوراً معيناً من القارئ، وهو من يسلم بسلامة الجمعة البكرية وهؤلاء هم جمهور أهل السنة، فهو إذن كتاب يبسط قضية الجمع لأفهام عوام أهل الإسلام وبعض خواصهم.

(١٥٠) انظر تاريخ توثيق نص القرآن الكريم: ص ٤٢.

(١٥١) انظر السابق.

(١٥٢) انظر السابق: ص ٤٤.

٦- كتاب تاريخ القرآن الكريم للدكتور محمد سالم محيسن:

الدكتور محمد سالم محيسن من مشاهير علماء القراءات المعاصرين، فقد ولد -رحمه الله- في مصر سنة ١٣٤٩هـ، وتوفي -رحمه الله- سنة ١٤٢٢هـ، وعمل مدرسًا للقرآن وعلومه مدة حياته في معاهد وجامعات عدة، كما أنه له كثير من المؤلفات المهمة التي يرجع إليها طلبة القراءات في شتى الفروع، وهو على الإجمال علم من أعلام هذه الصناعة.

أما كتابه فهو كتاب متوسط الحجم، فقد جاء في حوالي ١٦٤ صفحة من غير الفهارس، ونُشر في سلسلة (دعوة الحق) الشهرية سنة ١٤٠٢هـ، وقد جاء الكتاب في مقدمة قصيرة وتمهيد وثلاثة فصول: الأول: تكلم فيه المؤلف عن تنزيل القرآن الكريم، والثاني: تكلم فيه عن تقسيمات القرآن كالمكي والمدني والطويل والقصير والسور والآيات وغيرها، والثالث: عن كتابة القرآن، وقسمه المؤلف إلى عناصر. أولاً: كتابته بين يدي النبي ﷺ، وقد طرح في هذا القسم أسئلة وأجاب عليها، ومنها: هل كان القرآن مجتمعاً في مصحف واحد في عهد النبي ﷺ؟ وإن لم يكن كذلك فما السبب؟

ثانياً: جمعه في عهد أبي بكر، ثالثاً: جمعه في عهد عثمان.

وأنا سأركز تحليلي على هذا الفصل الثالث، لا سيما في أوله وثانيه.

في هذا الفصل ذكر المؤلف مقدمة تعريفية لكلمة الجمع، وذكر أن العلماء قديماً وحديثاً

كانوا يذكرون هذه الكلمة ويقصدون بها أمرين:

الأول: جمع الحفظ، والجمع هم الحفاظ.

الثاني: جمع الكتابة، ويرى أن كلا الأمرين قد تحقق في عهد النبي ﷺ (١٥٣).

لقد استعمل المؤلف في تفصيل هذا الأمر أسلوب السؤال والجواب، وقد طرح أربعة

أسئلة، وأجاب عليها، وهي (١٥٤):

(١٥٣) انظر تاريخ القرآن الكريم لمحيسن: ص ١٢٨.

(١٥٤) انظر السابق: ص ١٢٩ وما بعدها.

١- ما أسماء الصحابة الذين اشتهروا بالكتابة للنبي؟ وأجاب فذكر منهم عشرة.

٢- ما هي الوسائل التي كانوا يكتبون عليها؟ وقد ذكر في جوابه سبعة مواد كانت تستعمل للكتابة عليها لم يكن منها الورق.

٣- هل كان القرآن كله مجتمعاً في مصحف واحد؟ وهنا يقول: «إن التاريخ يحدثنا بأن النبي لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا والقرآن كله كان مكتوباً، غير أنه لم يكن مجتمعاً في مصحف واحد، ولا موجوداً في مكان واحد، بل كان مفرقاً لدى الصحابة»^(١٥٥). وهنا نلاحظ أن المؤلف يخالف الرأي القائل بأن المكتوبات كانت تحفظ بعد الكتابة عند أمهات المؤمنين والتي نقلناها عن مصادر سنية وشيعية.

٤- لماذا لم يكتب القرآن في مصحف واحد؟ وهنا يجيب المؤلف بالإجابة المشهورة في المصادر السنية، والتي ترى أن الاهتمام كان منصباً على الحفظ والاستظهار، ولترقب نزول الوحي، وقد استدلل المؤلف برواية عن زيد بن ثابت تقول: أن النبي ﷺ قد قبض ولم يكن القرآن جمع في شيء، كما عضد كلامه بما ذكره الإمام الخطابي من أسباب لعدم الجمع في مصحف^(١٥٦).

وهذا الأثر الذي ذكره المؤلف أورده غير واحد من الكاتبين منهم السيوطي في الإتيان قال: «قال الدير عاقولي في فوائده^(١٥٧): حدثنا إبراهيم بن بشار، ثنا سفيان ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد، عن زيد بن ثابت قال: قبض النبي ﷺ ولم يكن القرآن جُمع في شيء»^(١٥٨).

أما رواية هذا الحديث فكلهم ثقات حفاظ سوى إبراهيم بن بشار فقد قال فيه البخاري:

(١٥٥) السابق: ص ١٣١.

(١٥٦) انظر تاريخ القرآن الكريم لمحيسن: ص ١٣٢-١٣٣.

(١٥٧) هو عبد الكريم بن الهيثم بن زياد أبو يحيى الحنبلي المتوفى سنة ٢٧٨هـ، والفوائد هو كتاب «فوائد في الحديث»، وانظر طبقات الحنابلة ١/٢١٦.

(١٥٨) الإتيان: ٢/٣٧٧.

«يهم في الشيء بعد الشيء، وهو صدوق»^(١٥٩)، وقال فيه الإمام أحمد: «كان يغير الألفاظ فيكون زيادة ليس في الحديث... فقلت له يوماً: ألا تتقي الله ويحك، أتلمي عليهم ما لم يسمعوا؟ ولم يحمد - كلام عبد الله عن أبيه أحمد - أي وذمه ذمًا شديدًا»^(١٦٠).

وقال النسائي: «ليس بالقوي»^(١٦١)، وقال ابن معين: «ليس بشيء»^(١٦٢)، وقال أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي: «صدوق لكنه يهم في الحديث بعد الحديث»^(١٦٣). وعليه فالرواية لا تبلغ درجة الصحة.

وبذات الطريقة الاستفهامية انتقل المؤلف إلى الجمعة البكرية وبها وقع فيها وبدأ أسئلته بالسؤال عن الأسباب:

١ - ما الأسباب التي جعلت أبا بكر يأمر بجمع القرآن الكريم؟

وفي إجابة على هذا السؤال، جعل المؤلف تفشي القتل في الحفاظ سببًا رئيسًا للجمع، واستدل لذلك بحديث البخاري عن زيد بن ثابت^(١٦٤).

٢ - لماذا اختار أبو بكر زيد بن ثابت لجمع القرآن^(١٦٥)؟

وقد أكد المؤلف في جوابه على ما تواتر عن غيره من أسباب ذكرناها قبل.

٣ - نريد أن نعرف طريقة زيد في جمع القرآن مع بيان المصادر التي اعتمدها^(١٦٦)؟

وقد أجاب المؤلف أن مصادره هي: حفظ الصدور، والنص المكتوب، وشرطه أن يكون

(١٥٩) تهذيب الكمال ٢/ ٥٧.

(١٦٠) السابق: ٢/ ٥٨.

(١٦١) السابق.

(١٦٢) السابق.

(١٦٣) تهذيب الكمال: ٢/ ٥٨.

(١٦٤) تاريخ القرآن لمحيسن: ص ١٣٣-١٣٦.

(١٦٥) انظر السابق: ص ١٣٦.

(١٦٦) انظر السابق: ص ١٣٧-١٣٩.

مكتوبًا بين يدي النبي ﷺ، وألا يكون مما نسخ بالعرضة الأخيرة، وأن يشهد عليه شاهدان، واستدل المؤلف لذلك بعدة روايات:

الأولى^(١٦٧): نقلها عن ابن أبي داود في المصاحف وفيها أن عمر قام في الناس فقال: من كان تلقى من رسول الله ﷺ شيئًا من القرآن فليأتنا به... إلى آخر الرواية.

وأنا لي تعليق على الرواية والاستدلال: أما من جهة الاستدلال فالمؤلف اكتفى من الرواية بما يؤيد كلامه، وترك جزءًا منها ينقض كلامه فقد استدلل بها على جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق، والرواية تحدث بأن الجامع هو عمر، وهذه هي الرواية كاملة من كتاب المصاحف، قال ابن أبي داود: «حدثنا عبد الله قال: حدثنا أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، أخبرني، عمر بن طلحة الليثي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال: أراد عمر بن الخطاب أن يجمع القرآن فقام في الناس فقال: من كان تلقى من رسول الله ﷺ شيئًا من القرآن فليأتنا به... وكان لا يقبل من أحد شيئًا حتى يشهد شهيدان، فقتل وهو يجمع ذلك إليه فقام عثمان بن عفان فقال: من كان عنده من كتاب الله شيء فليأتنا به...»^(١٦٨). إلى آخر القصة، فهذا نص يخالف ما عنون به المؤلف، كما أنه اكتفى بذكر صدر الحديث الذي يخدم فكرته وأعرض عن نصفه الثاني الذي يتصل بالجمعة العثمانية، ولا أدري هل فعل هذا عن عمد أم أنه كان ينقل عن غيره دون تمحيص، كما أنه لم يعلق على سند الحديث، مع أنه صرح باسم من روى عن عمر -رضي الله عنه-، وهذا الحديث لا يصح لا من جهة السند، ولا من جهة المتن، فأما من جهة المتن فإنه يخالف رواية البخاري وغيره الشهيرة بخصوص الجمعة البكرية، كما أنه جعل فقدان آية التوبة كان في وقت عثمان، والذي صح أنها كانت في وقت الجمعة البكرية، والجمعة العثمانية لم يفتقد فيها نصوص، لأن مصحف أبي بكر كان مكتوبًا ومحفوظًا، كما أن الرواية تقول: «قال عثمان: فأنا أشهد أنهما من

(١٦٧) انظر السابق: ص ١٣٨.

(١٦٨) المصاحف: ص ٦٢.

عند الله فأين ترى أن نجعلهما، قال: اختتم بهما آخر ما نزل من القرآن فختمت بها براءة^(١٦٩). وهذا لعمرى يشعر بأن الصحابة كانوا يتصرفون في ترتيب آيات السور، وهو يخالف ما صح عن النبي ﷺ أنه كان يعلم الصحابة بمكان الآيات في سورها^(١٧٠)، وأنه أمر^{١٧١} توقيفي لا يدخله الاجتهاد^(١٧١).

أما من جهة السند فعمر بن طلحة الليثي روى هذا الحديث عن ابن عمه محمد بن عمرو بن علقمة^(١٧٢)، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عمر، وهذا السند فيه علتان: الأولى: عمر بن طلحة هذا قال عنه أبو زرعة: «ليس بالقوي»^(١٧٣)، وقال عنه الذهبي: «لا يكاد يعرف»^(١٧٤)، وقال عنه ابن عدي: «بعض حديثه لا يتابع عليه»^(١٧٥)، وقال عنه أبو حاتم: «محل الصدق»^(١٧٦)، وهي جملة تعني عند أهل الصناعة التوقف في تحسينه، إذ كانوا يحسنون بكلمة صدوق^(١٧٧)، وعليه فحديثه يكتب ولا يحتج به.

الثانية: أن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب لم يسمع من عمر، كما صرح بذلك الإمام يحيى بن معين، قال: «بعضهم يقول: سمع من عمر وهذا باطل، وإنما يروي عن أبيه عن عمر»^(١٧٨). فيكون الحديث بهذا مرسلًا، والمرسل وإن كان الأحناف والمالكية والحنابلة

(١٦٩) المصاحف لابن أبي داود: ص ٦٢.

(١٧٠) انظر الأحاديث: البخاري رقم ٤٥٣٦، ومسلم ١٦١٧، والحاكم رقم ٢٩٣٤.

(١٧١) انظر: الانتصار للقرآن: ص ٥٩-٦٠.

(١٧٢) قال المزي: «روى عن... وابن عمه محمد بن عمرو بن علقمة» تهذيب الكمال ٢١/٤٠٢.

(١٧٣) انظر السابق: ٢١/٤٠٣.

(١٧٤) ميزان الاعتدال ٣/٢٠٨.

(١٧٥) انظر السابق.

(١٧٦) انظر السابق.

(١٧٧) انظر الكاشف ١/٣٦.

(١٧٨) جامع التحصيل ص ٢٩٨- ترجمة رقم ٨٧٨، وانظر: تهذيب الكمال ٣١/٤٣٦-٤٣٧.

يقبلونه، إلا أنه ضعيف عند المحدثين، وله شروط للقبول عند الشافعية لا تتوافر في هذه الرواية لأنها تخالف الأصح.

لقد فصلت القول في هذه الرواية ليس فقط لأكشف ضعفها، بل لأدلل على نتيجة مفادها أن كثيرًا ممن كتب في تاريخ القرآن قديمًا وحديثًا تساهل في هذا الأمر مما نتج عنه مآخذ على الجمع، سواء البكري أم العثماني، ونحن لا نكتب تاريخ المصدر الأول للتشريع بمثل هذا النوع من الرواية التي لا تصح سندًا ولا متناً.

الرواية الثانية: نقلها أيضًا عن ابن أبي داود وفيها: «أن أبا بكر أمر عمر وزيدًا بالعودة على باب المسجد وعدم الكتابة إلا مما جاء به شاهدان»^(١٧٩)، وهي رواية علق عليها ابن حجر بقوله: «رجاله ثقات مع انقطاعه»^(١٨٠)، وذلك لأن الحديث كما أورده ابن أبي داود رواه عروة بن الزبير عن أبي بكر، وعروة ولد بعد وفاة سيدنا أبي بكر بسنين^(١٨١).

٤- يعاود المؤلف السؤال فيقول: هل يعتبر جمع القرآن في عصر أبي بكر أمرًا مستحدثًا؟ ويجب على ذلك بالنفي ومرد ذلك عنده إلى أنه يرجع إلى أصل، وأنه مستمد من عمل النبي ﷺ الذي كتب، واتخذ كتبة^(١٨٢)، ويستدل لذلك بكلام الحارث المحاسبى الذي نقله الزركشي والسيوطي وغيرهما والذي يقول فيه: «كتابة القرآن ليست بمحدثه، فإنه ﷺ كان يأمر بكتابتته»^(١٨٣).

وأنا لي تعليق على هذا الكلام، وذلك أن المسألة ليست هل كتب النبي ﷺ أم لا؟ فالكل متفق على أنه كتب النص القرآني، ولكن السؤال هو: هل اتخذ النبي ﷺ مصحفًا بما تعنيه كلمة مصحف من إحصاء لكل السور مع كتابتها بترتيب معين ورسوم معين، وهذا ما كان

(١٧٩) انظر تاريخ القرآن لمحيسن: ص ١٣٨.

(١٨٠) فتح الباري ٨/ ٦٤٣.

(١٨١) انظر تهذيب الكمال: ٢٠/ ٢٢.

(١٨٢) انظر تاريخ القرآن لمحيسن: ص ١٤٠.

(١٨٣) البرهان في علوم القرآن: ١/ ٢٣٨، الإتيان ٢/ ٣٨٥.

يجب أن يسأله المؤلف ومن ثم ينفي عنه صفة الإحداث والابتداع، لا أن يعلق النفي بالكتابة، وعليه فنص الإمام المحاسبي لا يفيد ما قصده في السؤال.

وأنا عندي أن ما فعله سيدنا أبو بكر ومعه الصحابة هو من الأمور المحدثه والبدع الجديدة، ولكنها من المحدثات المطلوبة والبدع المرغوبة بالمعنى اللغوي للبدعة، لا المعنى الاصطلاحي الذي يستتبع اللوم والمؤاخذه، وتفصيل ذلك، أن ما قام به أبو بكر ومعه الصحب الكرام أمر لم يثبت بدليل قطعي أن النبي ﷺ قد قام به، ولا يعارض هذا الزعم إلا بعض مرويات الشيعة التي تثبت للنبي مصحفًا كاملاً جُمع بأمره قبل وفاته كما سنرى في قادم البحث، وليس أدل على ما قلت من ردة فعل أبي بكر على طلب عمر في الحديث الذي نقلناه عن البخاري وغيره وفيه أنه قال لعمر: «كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله»، ومثله رد زيد عليها: «كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ»، فهذا نص قاطع في اللفظ وظاهر في الدلالة على أن جمع القرآن في كتاب واحد هو أمر محدث جديد لم يسبق إليه النبي ﷺ.

أما كونه مع حدوثه لا يستتبع اللوم والمؤاخذه، فنعم، لأن البدعة المذمومة التي جاء بها الوعيد في الأحاديث هي كل ما خالف سنة أو أحدث أمراً في الشريعة لا يرتد إلى أصل عام، وهذا ما عليه مشايخنا وعلمائنا^(١٨٤)، وأما جمع القرآن في كتاب فلم يخالف سنة، ولم يناقض أمراً، كما أنه استند إلى أصول منها:

١- وصف القرآن في كثير من الآيات بالكتاب.

٢- وصف القرآن أيضاً في الأحاديث بالكتاب ومنه الحديث الشهير: «تَرَكَتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ»^(١٨٥).

٣- أن النبي ﷺ ذكره باسمه بعد الجمع وهو «المصحف»، فقد روى أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا

^(١٨٤) انظر في هذا: أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام: ص ٦ وما بعدها، وانظر: إيتقان

الصنعة في تحقيق معنى البدعة: ص ١٢ وما بعدها.

^(١٨٥) الموطأ ٨٩٩: كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر.

صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مُصْحَفًا وَرَثَهُ» (١٨٦).

٤ - فهم الصحابة رضوان الله عليهم أن القرآن هو كتاب، وذلك نراه فيما رواه البخاري عن ابن عباس أنه لما سئل: أترك النبي ﷺ من شيء؟ قال: «ما ترك إلا ما بين الدفتين..» (١٨٧). والحديث وإن لم يدل على أن القرآن كان مجموعاً في حياته، إلا أنه يدل على تصور المتروك في ذهن ابن عباس أنه كتاب له دفتان.

وتابع المؤلف أسئلة فيما يخص الجمعة البكرية فسأل: كيف استقبل الصحابة أمر أبي بكر بجمع القرآن؟ وأجاب أن الأمر تم بإجماع الصحابة ولم يعارضه أحد، ونقل ثناء الإمام علي رضي الله عنه - على فعل أبي بكر (١٨٨)، وسأل عن مصير الصحف بعد الجمع؟ وأجاب بما عليه مصادر أهل السنة أنها كانت عند أبي بكر حتى مات، ثم عند عمر حتى قُتل، ثم عند حفصة أم المؤمنين، إلى أن ماتت، فأخذ مروان بن الحكم الصحف وحرقها (١٨٩).

أما عن تقييمنا لكتاب الدكتور محيسن، فإنه امتاز على غيره باعتماد أسلوب السؤال والجواب، وهو أسلوب تعليمي يتناسب مع وظيفة المؤلف، وإن كانت الأسئلة لم تحط بالموضوع من كل جوانبه، وهي أسئلة من صنع المؤلف واختياره، فهو السائل وهو المجيب، كما أن إجاباته كانت مختصرة لتناسب حجم الكتاب، ولتتفادى الجدل الحاصل حول بعض قضايا الجمع، وبالجملة فإن الكتاب يعتبر تجربة مبسطة، ولا يخرج في هدفه ومضمونه عن كثير من المؤلفات في ذات الموضوع، كما أنه يخاطب جمهوراً أحاديئاً يسلم للمؤلف بنتائجه وإن لم يسلم له بالضرورة بوسائله.

(١٨٦) المنتقى من الترغيب والترهيب ١/ ٣٦، قال الإمام المنذري: رواه ابن ماجه بإسناد حسن والبيهقي، ورواه ابن خزيمة في صحيحه بنحوه.

(١٨٧) صحيح البخاري: رقم ٥٠١٩.

(١٨٨) انظر تاريخ القرآن لمحيسن: ص ١٤٠-١٤١.

(١٨٩) انظر السابق: ص ١٤١-١٤٢.

٧- كتاب جمع القرآن (دراسة تحليلية لمروياته):

أصل هذا الكتاب رسالة علمية تقدم بها الباحث الدكتور أكرم عيد خليفة الدليمي لنيل درجة الدكتوراه من كلية الدراسات الإسلامية، وأشرف عليها الدكتور عمر محمود حسين السامرائي، وقد ركز الباحث في رسالته على مرويات جمع القرآن الكريم في السنة، فتناول بالدراسة حوالي مائة رواية بالمكرر، وتسعة وأربعين من غير المكرر، وحكم على الروايات من جهة الأسانيد، وقد قسم بحثه إلى مقدمة وأربعة فصول:

الأول: كتابة القرآن في عهد الرسول، والثاني: كتابته في عهد أبي بكر، والثالث: كتابته في عهد عثمان، والرابع: جعله لرد بعض الشبهات حول جمع القرآن وأنهى بحثه بالخاتمة. طبع هذا الكتاب في دار الكتب العلمية سنة ٢٠٠٦م، وقد جاء في حوالي ٣١١ صفحة من غير الفهارس.

في الفصل الذي خصصه الباحث للجمع البكري، قسمه إلى مبحثين جعل الأول لبيان كيفية الجمع ونتائجه، وجعل الثاني لدراسة روايات جمع القرآن الكريم في عهد أبي بكر الصديق -رضي الله عنه-.

قدم الباحث مقدمة تاريخية سريعة لأحداث تاريخية حدثت في أول عهد الصديق، مثل الردة ومنع الزكاة وما صاحبها من حروب كان أشدها ما وقع مع ربيعة في شرق الجزيرة التي تنبأ فيها مسيلمة وأعد جيشاً كثيفاً لقتال المسلمين، وأبرز الباحث دور الحفاظ والقراء في تلك الحرب، وزعم أنهم كانوا حوالي ثلاثة آلاف^(١٩٠)، وأشار إلى أن عدد المقتولين من الحفاظ بلغ خمسمائة^(١٩١).

ذكر المؤلف رواية البخاري الشهيرة في قصة الجمع، وأشار إلى أن الحديث رواه أحمد والترمذي والنسائي من طرق عن الزهري، وإن لاحظت أنه في حشو الكلام ينقل كثيراً من

(١٩٠) نقلاً عن ابن كثير في فضائل القرآن: ص ٥٨.

(١٩١) انظر فضائل القرآن: ص ٥٨، والنشر: ٧/١.

جمل من سبقه بالتأليف، فالباحث ينقل عن ابن كثير بالأسطر ويستعمل جملة كما هي، وكذلك عن الدكتور عبد الصبور شاهين، يستعمل تعبيراته ونتائجه وصياغته حتى أننا لا نكاد نرى صياغة خاصة لو استبعدنا نصوص الآخرين.

تحدث الباحث أيضًا عن منهج زيد في الجمع والأسباب الداعية لاختياره، إلا أنه يحسب له تأكيده على أن عملية الجمع لم تكن مجهودًا فرديًا من زيد، بل كانت عملاً جماعيًا^(١٩٢). وأخيرًا اعتبر الباحث أن النسخة البكرية هي النسخة القرآنية الوحيدة في هذه الفترة التي توافرت فيها شروط الدقة والتثبت، وأن ما عداها لم يحظ بهذا القدر، لما فيها أحيانًا من زيادات إما منسوخة أو أنها من المدرج أو تأويلات خاصة^(١٩٣)، وأنا إن وافقته على ما ذكر على النسخة البكرية من موثوقية وتثبت، إلا أن التعميم دون استقراء كامل يعتبر مجازفة كلامية، فإحصاء الصحابة الذين كان لديهم مصاحف خاصة يشير إلى صواب ما أورده الباحث لا سيما أن كثيرًا منها وصف بوجود هذه الزيادات، إلا أن هذا لا يمنع وجود مصاحف مع صحابة آخرين لم نعلمهم، والأولى عندي أنه كان يجب عليه تقييد الكلام بما ورد من مصاحف.

في المبحث الثاني من بحثه أقام المؤلف دراسة حديثة لروايات جمع القرآن، وناقشها من جهة الدلالة ومن جهة السند، فأما ما ورد في الصحيحين فقد اكتفى بذكره، وبيان دلالاته على المراد.

وقد أورد في المبحث اثني عشر حديثًا، بعضها بروايات متعددة متقاربة في اللفظ والدلالة من باب المتابعات، وعلى حسب أحكام الباحث فقد ورد في هذا الباب من درجة الصحيح حديث واحد، وهو حديث البخاري المشهور في الباب، ومن المختلف فيه بين

(١٩٢) انظر جمع القرآن، دراسة لمروياته: ص ١٢٥.

(١٩٣) نقل الكاتب هذا الكلام بمعظم لفظه وكل معناه عن كتاب المدخل لدراسة القرآن الكريم: ص ٢٧٣-٢٧٤، وأنا ذكرته له هنا دون أن أذكره لمؤلف الكتاب الأصلي لأبين آفة النقل دون تدبر.

الصحة والحسن حديث واحد وإن لم يتكلم عن أحداث الجمع، وإنما مدح أبا بكر وأثبت له الأولية، ومن درجة الحسن خمسة أحاديث، ومن المرسل الذي رواه ثقات واحد، ومن المرسل الحسن ثلاث روايات، ومن المرسل الموقوف واحد، ومن الضعيف ثلاثة.

والحق أن قضية مهمة تتعلق بالمصدر الأول للتشريع وينفتح منها أبواب الاختلاف والطعن لا تظمن النفس فيها إلا على ما اتفق الأئمة على صحته سنداً وممتناً، مع إمكانية الاستفادة بالروايات الحسنة والمرسلة للتعزيد، لا سيما إن كان فيها زيادة تفاصيل، أما الروايات المتعارضة مع الصحيح أو المنكورة المتن فلا يمكن إعمالها بحال، لأنها تفتح أبواب الطعن.

فإذا ما جئنا إلى الفصل الأخير من الكتاب، فإن الكاتب قد عنونه بـ «شبهات حول جمع القرآن»، وقسم الشبهات إلى نوعين:

- نوع أتى به المستشرقون.

- ونوع أتى به غيرهم.

وفي النوع الأول أورد الباحث شبهات على جمع القرآن في العهد النبوي وفي الفترة البكرية وقد تمثلت الشبهات في الآتي:

١- أن النبي ﷺ كان ينسى بعض الآيات، واستدل الزاعم بما رواه البخاري ومسلم من حديث السيدة عائشة -رضي الله عنها- قالت: «سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ في سورة بالليل، فقال: يَرَحْمَهُ اللهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا»^(١٩٤). وفي رواية أخرى: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: رَحِمَهُ اللهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

ورد الباحث بأن الروايات لا دليل فيها على غياب شيء من النص القرآني لأنه كان مكتوباً مدوناً بعد نزول الوحي، كما أن النبي ﷺ كان حريصاً على أن يعلمه أكبر قدر من

(١٩٤) صحيح البخاري، حديث رقم ٤٧٥١، ومسلم: حديث رقم ٧٨٨.

الصحابة، وأن نسيان النبي هو أمر يعود إلى كونه بشرًا يقع عليه ما يقع على البشر، أو يكون هذا القرآن مما نسخ تلاوة ولم يعلم القارئ بنسخه^(١٩٥).

٢- ذكر الباحث أن بعض المستشرقين استدل بقوله تعالى: ﴿سُقُرْتُكَ فَلَا تَنسَىٰ﴾^(٦) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴿﴾ [الأعلى: ٦-٧] على جواز وقوع النسيان منه ﷺ بدلالة التوجيه، ورد الباحث أن الإمام الباقلاني ذكر أن «لا» هنا نافية على سبيل الإخبار، وليست ناهية^(١٩٦)، كما ذكر أن الشيخ الزرقاني ذكر أن هذا الاستثناء صوري وليس حقيقيًا، أو أن الاستثناء يخص المنسوخ دون المحكم المثبت.

٣- أن النبي ﷺ توفي ولم يكن القرآن قد جمع، واستدل المستشرقون -على ما نقل الباحث- بحديث لزيد بن ثابت يقول فيه: «إن النبي ﷺ قبض ولم يكن القرآن جمع في شيء»^(١٩٧)، كما أنهم استدلوا بخوف أبي بكر وعمر من ضياع القرآن وهذا يدل على عدم الجمع.

أما الباحث فيرد هذا الكلام بحرص النبي ﷺ على تدوين النص واستعمال الكتبة، كما أن عمر وزيدًا لم يقبلًا في الجمعة البكرية إلا ما كان مكتوبًا مشهودًا عليه، واستدل أيضًا بأن عثمان رفض أن ينزع آية من النص مع علمه بنسخها حكمًا وهي قوله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَقَّاتُ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَجًا﴾ [البقرة: ٢٤٠]^(١٩٨).

٤- والشبهة التالية التي نقلها الباحث عن بعض المستشرقين مفادها أن فكرة تدوين القرآن المكي لم تنشأ إلا في المدينة وهي دعوى نقلها الباحث عن المستشرق الفرنسي

(١٩٥) انظر جمع القرآن: دراسة لمروياته: ص ٢٥٧-٢٥٩.

(١٩٦) انظر جمع القرآن: دراسة لمروياته: ص ٢٥٩-٢٦٠.

(١٩٧) فتح الباري ٨/ ٦٤٠، والإتقان ٢/ ٣٧٧.

(١٩٨) انظر جمع القرآن: دراسة لمروياته: ص ٢٦٣ وما بعدها.

بلاشير^(١٩٩)، ليس هذا فقط، بل شكك المستشرق في إمكانية تسجيل كامل النص في المدينة بعد الخلاف مع اليهود الذين كانوا يسيطرون على وسائل الكتابة.

والباحث في تقييده أعاد التأكيد على أن النبي ﷺ اتخذ كتبة يكتبون له في العهدين المكي والمدني، وأكد أن الروايات وحقائق التاريخ تؤكد ذلك.

أما ما يخص الجمعة البكرية فقد أورد الباحث شبهة أثارها الفرنسي بلاشير ومفادها أن جمع القرآن في عهد أبي بكر لم يكتمل إلا في عهد عمر لأن المدة الباقية من خلافة أبي بكر لم تكن كافية على زعمه^(٢٠٠)، ورد الباحث بأن الأدلة صحت أن النسخة انتقلت من يد الخليفة الأول إلى يد الخليفة الثاني بعد وفاة الأول وهي مكتملة.

الشبهة الثانية التي أوردها بلاشير على الجمعة البكرية أنها لم تكن عملاً جماعياً، وإنما كانت بدافع خاص من الشيخين، وأنها لم تكن الوحيدة بل صاحبها محاولات أخرى لصحابة آخرين^(٢٠١)، وقد رده الكاتب بأنه لم يثبت في الصحاح أن أحداً اطلع بهذا العمل بعد وفاة النبي ﷺ لا على ولا سالم بن معقل، بل ضعفت الأخبار فيها.

هذا هو أهم ما ورد في هذا البحث الذي أنشأه الدكتور أكرم الدليمي، وهو في رأبي بحث متميز، وقف على ثغر مهم من ثغور جمع القرآن، ألا وهو الدراسة الحديثية الإسنادية، وهو عمل جيد فقد حوى البحث كثيراً من الروايات التي عرضت لهذا الموضوع، لا سيما ما أورده ابن أبي داود في كتابه المصاحف، والذي كان باباً موارباً يلج منه كثير ممن يريد أن يطعن في ثبوتية النص القرآني جمعاً وتدويناً.

لقد وفق الباحث في ظني في كثير من أحكامه على الأحاديث وإن أصر على إعمال أحاديث وردت في الباب لمجرد أن سندها عده البعض حسناً، كما أنه أعرض عن ذكر

(١٩٩) انظر السابق: ص ٢٦٧.

(٢٠٠) انظر جمع القرآن: دراسة لمروياته: ص ٢٧٣، نقلاً عن تاريخ القرآن للدكتور عبد الصبور شاهين.

(٢٠١) انظر السابق: ص ٢٧٤.

أحاديث أخرى تتكلم عن سور في القرآن لم يتفق عليها الناس كـ«الخلع»، و«الحفد»، وسور كانت بطول التوبة وقصرت حتى صارت عدة آيات، أو ما ورد عن سورة الأحزاب التي كانت تشبه سورة البقرة، إلى غير ذلك من الروايات، أقول: لعل الباحث لم ير أنها تتصل ببحثه ومقصده، إلا أنني أظن أنها متصلة، إذ إن الصحابة لم يضمونها النسخة البكرية، فكان يَحْسُنُ بيان ذلك والتعليق عليه، مع ما فيها من مداخل للطاعنين.

ومع ثنائي على عمل الباحث إلا أنني لاحظت أنه يكثر النقل عن غيره حتى إن القارئ العارف بكتب تاريخ القرآن وجمعه السابقة يجد فقرات كاملة منقولة عن كتب قديمة وحديثة سواء في المقدمات أو النتائج، ولولا خشية الإطالة والإسهاب لأعطيت أمثلة كثيرة.

هذه هي بعض المؤلفات السنوية التي تناولت مسألة جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه، ولا يعني هذا أنه لا يوجد غيرها، بل هناك مؤلفات أخرى تناولت القضية ككتاب (رسم المصحف) للدكتور غانم قدوري الحمد، وهو رسالة قدمت لنيل درجة الماجستير من كلية دار العلوم بالقاهرة، وهو كتاب قيم مفيد، إلا أن ما ورد فيه بشأن الجمعة البكرية، لا يخرج عما أورده كثير من الكتبة في هذا الباب، وقد نص المؤلف على أنه سيمر على هذا القسم بإيجاز غير محل اكتفاءً بما كتبه غيره^(٢٠٢)، ومثله كتاب (توثيق من جمع القرآن الكريم في عهد النبي في ضوء السنة) للدكتور نور الدين عتر، وهو كتاب صغير ومباشر لا يخرج عن منهج غيره ممن كتب في الباب معتمداً على الرواية.

وإذا ما جئنا لتقييم مؤلفات أهل السنة حول الجمعة البكرية بصفة عامة فإننا نستطيع أن نقول:

أولاً: أنها تنوعت في مجملها بين من يكتب مخاطباً جمهور أهل السنة ممن سلم بمقدمات

(٢٠٢) انظر رسم المصحف: ص ٩٤.

القضية وسلم بنتائجها بالضرورة، وبين من يكتب لأهل السنة ولغيرهم من أهل الاستشراق والشيعة والملاحدة.

ثانياً: أن كثيراً منها تجنب نقد الروايات من جهة الأسانيد اللهم إلا القليل، وإنما لجأ إلى تأويل ما لم يستقم مع مجمل القصة.

ثالثاً: أن كل من ألف من أهل السنة يقول بسلامة النص من غير النقص أو الزيادة، وسلامته من التحريف، ويثبت للقرآن المجموع في عهد الصديق أعلى درجات التوثيق.

رابعاً: بعض هذه المؤلفات اهتم بدراسة التفاصيل، كمناقشة قضية آية التوبة، وبعضها الآخر مرر الأمر بالتسليم دون مناقشة.

خامساً: بعض هذه المؤلفات لا سيما المتأخر نسبياً منها اهتم بمناقشة آراء المستشرقين والرد على دعاوهم، وإن لم يكن على سبيل الإحصاء الكامل لكل هذه الدعاوى.

سادساً: يلمس الباحث تخرج كثير ممن كتب في هذه القضية من رد الروايات، واللجوء للتأويل بدلاً من هذا، مع أن التأويل لا يسلم من مآخذ كما بيناه في موضعه، على حين لجأ البعض إلى رد روايات الأحاد بالنصوص المتواترة، وهي طريقة فقهية في الترجيح، ولكنها لا تنفي الرواية المرجوحة أصالة، ويبقى على المرجح عهدة تأويل المرجوحة.

سابعاً: المتابع لروايات جمع القرآن وتوثيقه بصفة عامة وفي عهد أبي بكر الصديق خاصة، لا يخفى عليه كثرة الروايات المتعارضة، والتي تسبب حرجاً في إخراج القصة بصورة واحدة دون رفض بعض الروايات، وهذا الأمر يتحرج منه أهل الرواية والأخباريون لئلا يطرد في غير المسألة، ومع ذلك رأينا أئمة كباراً كالباقلافي لا يتحرجون من رفض الرواية حفاظاً على سلامة النص وصحة قصة الجمع، وهو منهج يحسنه الفقهاء والمتكلمون أكثر من المحدثين والأخباريين، وأساسه النظر إلى السند والمتن معاً، وإعلال السند بالضعف أو الانقطاع، وإعلال المتن بالعلل أو الشذوذ، وليت هذا المنهج يعمم في كثير من القضايا.

ثامناً: نستطيع أن نخلص من الروايات السنوية للجمعة البكرية إلى الآتي:

١- أن القرآن كُتب كاملاً في عهد النبي ﷺ، وأنه كان يراجع المكتوب مع الكاتب كما

كان يعارضه مع جبريل.

٢- أنه اختلف في مكان حفظ الصحائف المكتوبة، فقائل: عند النبي وفي بيوت أزواجه، وهو ما نميل إليه، وقائل عند الكاتين وباقي الصحابة.

٣- أن النبي ﷺ انتقل إلى عالم البرزج ولم يكن النص القرآن مجموعاً في كتاب واحد، وإن كان مكتوباً مدوناً.

٤- أن انتشار الحفظة في البلاد واستشراء القتل فيمن يحفظ أو يكتب القرآن كان داعياً إلى جمع القرآن في مصحف واحد.

٥- أن الرواية متوجهة إلى أن عمر هو أول من فكر في الأمر بصفة رسمية، وإن كان هناك آخرون اجتهدوا في الأمر بصورة فردية.

٦- أن الجمع اعتمد على طريقة التحقيق وحصل له أعلى درجات التوثيق فقد اعتمد نصاً مكتوباً، وآخر محفوظاً، كما أنه تنوعت فيه المصادر واشترك فيه جمع كبير من الحفظة.

٧- أن القرآن قد كُتب كله واستبعد منه ما لم يثبت قرآناً، وأن النص المكتوب احتفظ به الخلفاء تبعاً حتى احتيج له في مرحلة لاحقة.

٨- أن حسم مسألة القراءة التي كتب بها في الجمعة البكرية يحتاج إلى مزيد من البحث، وإن كان يصعب تصور كتابته بمقتضى الأحرف السبعة لانعدام الرواية والنص والتخيل.

٩- أن ترتيب السور لم يكن من فرائض هذه الجمعة، بل تشير الروايات إلى أن الجمعة العثمانية هي التي اهتمت بهذا الأمر.

١٠- يفهم من الروايات أن المادة التي كتب عليها القرآن هذه المرة هي مادة يسهل تخزينها ونقلها من مكان إلى مكان، وهي في الأعم الأغلب مادة جلدية يسهل وصلها بعضها ببعض بالخيط.

١١- أن مسألة فقدان أحد النصوص ومن ثم وجادتها عند أحد الصحابة مكتوبة، لم تشكل مشكلة عند الجامعين ولم تثر خلافاً كغيرها من المسائل كمسألة اختلاف طريقة الكتابة مثلاً، وعليه فلا أهمية لها على خلاف ما يطنطن به المخالفون.

١٢- أننا نلاحظ أن الخلاف في الروايات التي تعاملت مع الجمع وإن بدا مربكاً أحياناً، إلا أننا ننسى أن كثيراً من هذه الروايات رويت بالمعنى كما هو حال الحديث، وأنها رويت أحياناً بصورة فيها تساهل، ما أدى إلى الاضطراب أحياناً، وهو أمر لا بد من الانتباه إليه، إذ لا يمكن إعمال هذه الروايات فرادى وإلا صارت لنا حكايات متعارضة، بل الأوفق أن نحمل ما شذ في المعنى على ما استقام منه ونطرح الباقي إن لم يستقم معملين في كل ذلك نقد السند والمتن معاً.

١٣- أن الجمعة البكرية هي عمل جماعي للأمة الإسلامية، وليست عملاً فردياً، حتى وإن لم يثبت انتشار المصاحف البكرية، إذ لم يكن الهدف منها نشر المصاحف، وإنما كتابة النص في مكان واحد مجموع للرجوع إليه عند الحاجة، وقد كان، وأن الموجب لنسخ نسخ أخرى لم يكن حاضراً، فالإسلام في هذه الفترة لم يخرج من الجزيرة العربية.

١٤- أن مدة العمل في الجمعة طالت حتى أوصلها البعض إلى عام وإن لم يكن هناك يقين بذلك، اللهم ما أشارت إليه بعض المصادر، ولكن من المؤكد أن أبا بكر لم يمت إلا والقرآن مجموع في كتاب واحد، وأن الروايات التي تتحدث عن استمرار العمل في عهد عمر إلى عهد عثمان ضعيفة مردودة.

١٥- أن هناك أمراً جاءت به الروايات، وإن بولغ فيه ألا وهو مسألة حفظ القرآن في العسب واللخاف والأكتاف والكرانيف وغيرها من المواد الصلبة، وهذه المواد وإن وردت في الأحاديث الصحاح، إلا أنه لا يتصور بحال أنها كانت المواد الأساسية بل في ظني أنها كانت مواد خاصة ببعض الصحابة، وأنها مواد تستعمل في التعليم كما كنا نكتب في الكُتَّاب على ألواح خشبية في الصغر، وإلا فهل يمكن أن يكون مصحف ابن مسعود، أو أي مكتوباً في مثل هذه المواد، وإن كان فآين يمكن حفظ القرآن كاملاً وهو مكتوب على حجارة وعظام وكرانيف؟ إنه يحتاج إلى بيت كامل، وكيف يميز النصوص من بعضها؟ وكم من الآيات تحتمله العظمة أو الكِرْنافَة، وما مدة بقاء الكتابة على هذه المواد؟ كل هذه الأسئلة تمنع الانتشار، وإن كان الأمر محتملاً بصورة محدودة.

والذي يدعوننا إلى هذه القول أننا لا نجد أثرًا لهذه المواد فيما كتب من غير القرآن في عهد النبي ﷺ، كصحيفة المقاطعة، وصلاح الحديبية، وكتب النبي إلى الملوك، وصحيفة إسلام عمر وغيرها كالمعلقات، كما أن انتشار الجلود في الجزيرة العربية، يقلل من قيمة هذه الروايات.

الفصل الثاني

الجمعة البكرية في مدونات الاستشراق

إنه مما لا شك فيه أن علاقة الغرب المسيحي بالدين الإسلامي ونبيه وكتابه دراسة وتعليقاً ونقدًا سلبياً كان أم إيجابياً بدأت منذ القرون الأولى للإسلام، وأخذت أشكالاً متعددة ومتنوعة، شملت النصين الرئيسيين للتشريع وهما القرآن والسنة، فجاء بعضها في هيئة ترجمات، وبعضها دراسات لقضايا إسلامية، وبعضها تحقيقاً لمخطوطات إسلامية، وقعت في يد هؤلاء المهتمين بالدراسات الشرقية.

وفي مجال القرآن الكريم وقراءاته هناك مئات المؤلفات لغربيين، بعضها منصف يحاول فهم الظاهرة الإسلامية، وبعضها مغرض، وأنا هنا سأهتم بعرض آراء ثلاثة من كبار المستشرقين ذكراً رأيهم في مسألة جمع القرآن في عهد سيدنا أبي بكر الصديق - رضي الله عنه وأرضاه-، وهؤلاء هم: تيودر نولدكه^(٢٠٣)، وفريدريش شفالي^(٢٠٤)، وريجي بلاشير^(٢٠٥)، ولقد اخترت الثلاثة على أساس أنهم يمثلون مدرستي الاستشراق الألمانية والفرنسية، كما أنهم يمثلون مرحلة زمنية تمتد لأكثر من مائة عام، وهي حديثة نسبياً، كما أن كتاب نولدكه في تاريخ القرآن يعتبر العمدة عند كثير من المستشرقين، ونظريته في الوحي والنبوة وتكوين النص القرآني هي الأشهر، لذا فقد أعرضنا عن تناول عددٍ آخر من المستشرقين إذ إن كثيراً منهم ينقل أفكار نولدكه وتلاميذه.

لقد سبق وعرفت بالألماني نولدكه تفصيلاً وكتابه في (تاريخ القرآن)، بما لا يحتاج معه إلى إعادة الكلام، أما شفالي فقد ولد في سنة ١٨٦٣م، وتوفي سنة ١٩١٩م، وهو أحد

(٢٠٣) ترجمت له ترجمة وافية في بحثي المنشور في أعمال المؤتمر الثاني للقراءات القرآنية والذي انعقد في مدينة مراكش سنة ٢٠١٥م، ونُشر في كتاب المؤتمر ص ١٩٤٠-١٩٤٥، وانظر موسوعة المستشرقين: ص ٥٩٥-٥٩٨.

(٢٠٤) سأعرف به تفصيلاً.

(٢٠٥) سأعرف به تفصيلاً.

المستشرقين الألمان وأحد تلاميذ نولدكه، درس العلوم الشرقية في عدة جامعات، ومنها القاهرة سنة ١٩٠٣ م، ١٩٠٤ م، ١٩١٢ م، كما سافر إلى إستانبول سنة ١٩٠٨ م، وأسهم في الموسوعة التي خرجت عن حياة النبي ﷺ والتي شاركه فيها آخرون بداية من سنة ١٩١٣ م، وأنهى حياته أستاذًا للدراسات السامية في جامعة جوينتربرج من العام ١٩١٤ م- ١٩١٩ م، وهو العام الذي توفي فيه عن خمسة وخمسين عامًا^(٢٠٦). أما الكتاب الذي سندرسه له هو نفسه (تاريخ القرآن) الذي ألفه نولدكه، ولكن شفالي اهتم بنشره، وقد عمل على إخراج جزئه الأول الذي يتناول الوحي والنبوة، ولكنه لم يجر فيه إلا تغييرات طفيفة، أما الجزء الثاني فقد قام شفالي بتغييرات وإضافات كبيرة، بحيث نستطيع نسبة هذا الجزء للمؤلفين معًا مع حصول بعض العون من تلميذ شفالي أوصبت فيشر^(٢٠٧)، وهذا ما أكدته الطبعة المترجمة للعربية من كتاب (تاريخ القرآن)، إذ نصت في صفحة الغلاف على أن هذا الجزء عدله تعديلاً تاماً فريدريش شفالي، وعليه فإننا نستطيع أن نعتبر أن الأفكار الرئيسة هي للأستاذ نولدكه، والتفاصيل لشفالي، وأنا سأشير لهما بالمؤلفين اختصاراً.

أما بلاشير فهو مستشرق فرنسي شهير ولد بالقرب من باريس سنة ١٩٠٠ م، درس في الدار البيضاء مرحلة الثانوية، وحصل على شهادته الجامعية من الجزائر سنة ١٩٢٢ م، وعمل مديرًا لمعهد الدراسات المغربية بالرباط، ثم حصل على الدكتوراه سنة ١٩٣٦ م، وعين أستاذًا محاضرًا في السوربون سنة ١٩٣٨ م، له دراسات كثيرة فيما يخص العربية والعلوم الإسلامية وحياة النبي ﷺ، توفي سنة ١٩٧٣ م^(٢٠٨).

(٢٠٦) انظر ترجمته بالتفصيل على موقع ويكي بيديا بالإنجليزية

www.en.wikipedia.org/wiki/friedrich-schwally

(٢٠٧) انظر ترجمته في موسوعة المستشرقين: ص ٤٠٣-٤٠٧.

(٢٠٨) انظر ترجمته بالتفصيل في موسوعة المستشرقين: ص ١٢٧.

وكتابه عن القرآن هو دراسة موجزة مكثفة عن تاريخ القرآن الكريم ومراحل تدوينه، ومحاولات ترجمته من القديم حتى عصرنا الحاضر، وقد ترجم الكتاب للعربية رضا سعادة، ونشرته دار الكتاب اللبناني في بيروت، وجاءت طبعته الأولى سنة ١٩٧٤ م.

أولاً: كتاب تاريخ القرآن لتيودر نولدكه وشفالي:

يقرر المؤلفان في بداية البحث عدة أمور منها:

١- أن آيات القرآن كما هو اعتقاد المسلمين تعود في أصلها إلى النص المحفوظ في السماء، وهي في نزولها مطابقة للنص السماوي بدقة كاملة^(٢٠٩).

٢- أن الأسماء المختلفة التي أطلقت على مجموع تلك الآيات مثل: الوحي والقرآن والكتاب توحى بخلفية تدوينية^(٢١٠).

٣- أنها يقرران أن النبي ﷺ كان ينوي من البداية أن يثبت الوحي كتابة، ومع ذلك فإنهما يقولان أن المعلومات المتوفرة عن طريقة الكتابة، ووسيلة حفظ المادة المكتوبة، وترتيبها تبقى عملية ينقصها الكثير من المعلومات^(٢١١).

٤- أنه على زعمهما أن مسألة جمع الآيات الكثيرة في سياق واحد لم يقم بهما النبي ﷺ وحده، بل تمت بعده في مراحل لاحقة^(٢١٢).

٥- أن المرحلة المدنية في زعمهما اشتملت على عملية توسيع لنصوص سابقة مكية، وذلك من خلال استطرادات، أو من خلال استبدالها بنصوص أخرى قد تلغي الأولى، والسبب في ظنهما أنها محاولة من النبي ﷺ لتخفيف القيود التي سبق ووضعها من خلال ما دونه في مكة^(٢١٣).

(^{٢٠٩}) انظر تاريخ القرآن: ص ٢٣٧.

(^{٢١٠}) انظر: السابق.

(^{٢١١}) انظر تاريخ القرآن: ص ٢٣٧.

(^{٢١٢}) انظر السابق: ص ٢٣٨.

(^{٢١٣}) انظر السابق.

٦- أن عملية تدوين النص لم تقتصر على جهود النبي ﷺ فقط، بل امتدت لمجموعات المؤمنين الآخرين، وذلك لأسباب متعددة هي في معظمها تعليمية^(٢١٤).

٧- أن عملية الحفظ لم تقتصر على التدوين، بل اعتمدت على حفظ الصدور وذلك من مجموعات متنوعة من المؤمنين منهم من حفظ أجزاء صغيرة للصلاة، ومنهم من حفظ أجزاء كبيرة، وقد استطاعوا بحفظهم هذا أن يحافظوا على نصوص لم تدون أبداً -على زعمهم- أو ضاعت في ظروف معينة^(٢١٥).

هذه هي أهم النقاط التي أوردها الكاتبان بخصوص حفظ وتدوين القرآن في عهد النبي ﷺ، والحق أن الباحث يقف أحياناً متحيراً من جرأة المستشرقين في أحيان كثيرة على تخمين مجموعة من النتائج ثم التعامل معها على أنها مسلمات قطعية تلزم غيرهم.

نحن لا نستطيع رد كل ما سبق جملة لأن بعضه يوافق واقع الروايات الواردة حول حفظ القرآن في عهد النبي ﷺ، فمسألة أن بعض الألفاظ الواردة والدالة على الوحي تحتل معنى التدوين والكتابة، فهذا مما نسلم به، كما أننا نوافقهم أيضاً على مسألة قلة المعلومات في كتب السيرة والسنة عن تفاصيل مسألة الكتابة والاحتفاظ بالمادة المكتوبة، وإن كنت قد أوردت فيما سبق أن بعض الروايات رجحت أن المكتوب كان يحفظ في بيوت النبي ﷺ، ومع ذلك فالروايات التي وردت تعطي صورة كافية إلى حد ما عن تفاصيل التدوين، الذي كانت مراحلها تمر بالآتي:

١- عند نزول النص القرآني على قلب النبي ﷺ، كان النبي مباشرة يستدعي أحد الكتبة، ويملي عليه ما نزل^(٢١٦).

(^{٢١٤}) انظر السابق: ص ٢٣٩.

(^{٢١٥}) انظر السابق.

(^{٢١٦}) انظر البخاري: حديث رقم ٢٨٣١.

٢- أن النبي ﷺ كان يراجع ما كُتِبَ مع زيد بعد الكتابة فإن كان فيه سقط أقامه، ومن ثم يُنشر للناس (٢١٧).

٣- يعلمه النبي ﷺ الصحابة فرادى، ويكتبه منهم من يريد.

٤- إذا نزلت آيات جديدة ألحقت بسورتها بأمر من النبي ﷺ (٢١٨).

أما قولهما أن جمع الآيات الكثيرة في سياق واحد لم يقم به النبي ﷺ بل تم بعد وفاته في جمعات الصحابة الفردية والرسمية، فهذا يخالف المستقر، ليس فقط عند أهل السنة، بل والشيعه أيضاً، فقد اتفقت كلمة جموع المسلمين من سنة وشيعة على أن النبي ﷺ قد توفي عن نص كامل مكتوب، وإن اختلفت نزعات الفريقين بعد ذلك، بين قائل: أن النبي أول من جمع المكتوب في مصحف، وقائل أن ذلك تم في عهد الصديق.

وأنا لا أدري من أين أتى المستشرقان بهذه الدعوى التي لم يذكرها عليها دليلاً، وسنرى لهذه الدعوى صدى فيما كتبه بلاشير وغيره في مسألة التدوين في العهد النبوي.

أما ما ذكره بخصوص مسألة النسخ، فإن طريقة الصياغة توحى بأن النبي ﷺ كان يتحكم فيما ينسخ وفيما يبقى كما أنها كذلك تجعل من النسخ رغبة شخصية للنبي ﷺ لتخفيف ما فرضه في مكة، وهذا لعمرى جهل تام بمفهوم النسخ، فهذا الذي زعمناه لا يمكن تصوره فيما نسخ حكماً وبقي تلاوة، إذ النص موجود على كل حال، ويبقى ذلك القسم الذي نسخ تلاوة وحكماً، وهذا عادة يُمثَّل له بحديث الرضعات، وما ورد في طول سورة البينة والأحزاب.

والحق أن كل هذه الروايات تحتاج إلى تدقيق وتدبر وتحرُّر بسندها ومنتها، وأنا هنا طلباً للاختصار سأخذ موضعاً واحداً ألا وهو حديث الرضعات:

(٢١٧) انظر مجمع الزوائد ١/١٥٢ ورجاله موثقون.

(٢١٨) انظر الإتقان: ٢/٣٩٤ وما بعدها، ونقل الإجماع على ذلك.

روي هذا الحديث بعدة روايات منها ما ورد في الصحيح وفي غيره؛ فقد رواه الإمام أحمد في المسند قال: « حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ أَنْزَلَتْ آيَةَ الرَّجْمِ وَرَضَعَاتُ الْكَبِيرِ عَشْرًا فَكَانَتْ فِي وَرَقَةٍ تَحْتَ سَرِيرٍ فِي بَيْتِي فَلَمَّا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَشَاعَلْنَا بِأَمْرِهِ وَدَخَلْتُ دُوبَيْبَةَ لَنَا فَأَكَلَتْهَا»^(٢١٩). ورواه ابن ماجه بلفظ قريب وسند قريب، إلا أن فيه: «دخل داجن فأكلها»^(٢٢٠). ففي رواية أحمد وابن ماجه روي الحديث عن محمد بن إسحاق، وهو صاحب السيرة المشهور، وهو ممن اختلفت الرواية في جرحه وتعديله اختلافاً كبيراً، حتى إنك إن قرأت تعديلَه رفعته إلى أعلى درجة، وإن قرأت جرحه تركته جملة، وقد كفانا ابن سيد الناس اليعمري تتبع كل ذلك في كتابه (عيون الأثر)، حيث ترجم لابن إسحاق ترجمة وافية^(٢٢١). وعليه فهذه الرواية فيها علتان؛ الأولى: الخلاف في تعديل محمد بن إسحاق ومدار الرواية عليه، الثانية: أنها تخالف رواية الأوثق، والتي هي عند مسلم وغيره، والرواية عن يحيى بن يحيى عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة عن عائشة قالت: «كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ»^(٢٢٢). ورواه مالك في الموطأ، وقال راويه عنه يحيى بن يحيى: «قال مالك: وليس على هذا العمل»^(٢٢٣).

إذن: فزيادة ابن إسحاق تخالفها رواية مالك ومسلم وغيرهما، ورواية حديثهما أوثق من رواية ابن إسحاق، فلا يجب أن يعتد بزيادته التي تنسب إلى القرآن، ضياع بعضه.

(٢١٩) المسند: ١٨٨/١٨ - ١٨٩ حديث رقم ٢٦١٩٤.

(٢٢٠) سنن ابن ماجه: حديث رقم ١٩٤٤.

(٢٢١) انظر عيون الأثر: ١/ ٥٤ وما بعدها.

(٢٢٢) صحيح مسلم: حديث رقم ١٤٥٢.

(٢٢٣) انظر الموطأ: ٦٠٨.

وإذا عدنا إلى رواية مسلم والموطأ وغيرهما الأخيرة نجد إشكالاً آخر، ألا وهو: «ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله وهن فيما يقرأ من القرآن». ونحن إذا تصفحنا المصحف الذي بين أيدينا لا نجد فيه حديثاً عن الخمس رضعات ولا غيرها من ذوات العدد، فأين ذهب النص؟

إن الاحتمالات التي يمكن أن تُطرح هنا أن النص الذي كان يُقرأ من القرآن كما وصفته السيدة عائشة في الرواية السابقة، قد نُسخ أيضاً، ولكن يرد على هذا الكلام سؤال هو: أين النص الناسخ؟ ويرد عليه كذلك سؤال ثانٍ، وهو: لماذا ينسخ النص من التلاوة مع بقاء الحكم؟ والحق أننا لا نجد إجابة شافية كافية لكلا السؤالين؟

هل يصح في العقول نسخ التلاوة مع بقاء الحكم في مسألة تتعلق بالأعراض والحلال والحرام؟! وهل يمكن نسخ التلاوة مع بقاء الحكم في مسألة تتعلق بحياة الإنسان كما هو الحال في حديث آية الرجم؟! وما الحكمة في ذلك غير إدخال الشك؟! وهل يُعقل بقاء التلاوة في أحكام أقل قسوة في صورتها كالجلد والقطع، ونسخ ما تتعلق به حياة الناس ومماتهم، وعليه فقد علق الإمام الطحاوي على هذا الأمر بعد أن استقصى كل روايات الحديث المذكور بقوله: «لو كان ما رَوَى كما رَوَى - يعني عبد الله بن أبي بكر الذي عليه مدار الحديث - لوجب أن يُلحق بالقرآن - يقصد الرضعات الخمس - وأن يقرأ به في الصلوات، كما يقرأ فيها سائر القرآن، وأن يكون أصحاب رسول الله قد تركوا بعض القرآن، فلم يكتبوه في مصاحفهم، وحاش لله أن يكون كذلك، أو يكون قد بقي من القرآن غير ما جمعه الراشدون المهديون، ولأنه لو كان ذلك كذلك، جاز أن يكون ما كتبوه منسوخاً وما قصرُوا عنه ناسخاً، فيرتفع فرض العمل، ونعوذ بالله من هذا القول ومن قائله»^(٢٢٤). وعليه فالرواية وإن كانت صحيحة السند، فلا يجب أن تخالف المتفق عليه أو تطعن فيه وفي توثيقه، وحين يكون الحال كذلك فالأمر الذي **يُصار إليه**: إما تأويل الرواية تأويلاً مقبولاً لا

(٢٢٤) شرح مشكل الآثار ١١ / ٤٩١.

يعارض المتواتر المستقر، أو أن يحكم بشذوذها وردها، ولذا نجد إمامًا مثل الإمام مالك وهو راوي الحديث يقول: «وليس على هذا العمل». وهو رد صريح لمضمون الرواية. وهذا الذي قلناه هنا يمكن أن يقال على روايات أخرى تبالغ في مسألة ومقدار النسخ في نص القرآن الكريم.

أما حال القرآن بعد وفاة النبي ﷺ، فقد ذكر المؤلفان أن الحاجة إلى جمع النص القرآني صارت حتمًا، وأن الروايات تثبت أن هناك محاولات متنوعة قد بذلت في ذلك^(٢٢٥)، ويؤكدان أن النبي ﷺ قد توفي ولم يجمع القرآن «ذلك أن رسول الله استدعى بشكل مفاجئ وغير متوقع من المسرح الأرضي»^(٢٢٦).

وهذا الذي ذكره المؤلفان إن كان يقصد به جمع القرآن في مصحف وكتاب معروف فنعم، أما إن قصد به عدم تدوين القرآن كاملاً وأن جزءاً منه ترك للصحابة فهو أمر بين الفساد وقد بيناه فيما سبق.

أما تأريخ القرآن بعد النبي ﷺ ولا سيما في العهد البكري فنستطيع أن نورد ما ذكره المؤلفان في النقاط التالية على أن نتبع كل نقطة بما تحتاجه من تعليق:

أولاً: عرض المؤلفان لمسألة عدد من جمع القرآن حفظاً في حياة النبي ﷺ وحين وفاته، وذكر أن النصوص الإسلامية على تنوعها اتفقت على أربعة من الصحابة جمعوا القرآن غيباً، وهؤلاء هم: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد الأنصاري، ويحيل المؤلفان على عدة مراجع منها البخاري ومسلم وتفسير القرطبي والإتقان وطبقات ابن سعد، كما أنهما يشيران أيضاً إلى أن بعض المراجع غيرت في الأسماء حذفاً وإضافة^(٢٢٧).

^(٢٢٥) انظر تاريخ القرآن: ص ٢٣٩.

^(٢٢٦) السابق: ص ٢٤٠.

^(٢٢٧) انظر تاريخ القرآن: ص ٢٤١، وانظر هامش (١٦) نفس الصفحة.

وذكر المؤلفان أيضاً أن هناك عدداً آخر من الصحابة جمع القرآن كعثمان بن عفان وأبي الدرداء وتميم الداري وعبد الله بن مسعود، وسالم بن معقل، وعبادة بن الصامت وغيرهم، وأن بعض هؤلاء كان لديه نسخٌ مكتوبة^(٢٢٨).

ومع ذلك فإن المؤلفين يفترضان أن المعرفة القرآنية لم تكن منتشرة بين جموع المسلمين من غير هذه الطبقة ويستدلان بوقائع منها:

- أن سعداً لما كان يوزع غنائم القادسية، أمره عمر أن يختص أهل القرآن بعطية فوجد جمعاً منهم لا يحفظ شيئاً، ومنهم عمرو بن معديكرب، وبشر بن ربيعة الخثعمي^(٢٢٩).

- أن رسولاً للخليفة عمر بن الخطاب امتحن رجلاً من طيئ اسمه أوس بن خالد في القرآن، فلم يستطع قراءة شيء فضربه ضرباً مات بسببه^(٢٣٠).

- أن خطيباً في الكوفة في أيام الأمويين اعتلى المنبر وتلى أبياتاً لعدي بن زيد على أنها من القرآن^(٢٣١).

وقد علق المؤلفان على هذا بقولهما: «حتى ولو لم تكن هذه الروايات سوى مجرد أقاصيص، إلا أنها تعكس لنا صورة حقيقية عن مدى معرفة أفراد الجندية البدوية بالقرآن في بداية الإسلام، ولا شك في أنه وجد من أمثال هذا الخطيب الفظ في أوقات لاحقة»^(٢٣٢).

وأنا هنا أود أن أعلق على ما أورده المؤلفان، وسأذكر ذلك في نقطتين:

١- أن مسألة انحصار الحفظة في أربعة من الصحابة حين توفي النبي ﷺ قد ناقشها معظم من كتب في هذه المسألة بما لا نحتاج معه إلى إعادة كلامهم، وخلاصة قولهم: أن الحصر هنا ليس حصراً حقيقياً، وأن الرواية عن أنس تتحدث عن حفظه من الخزرج دون الأوس،

^(٢٢٨) انظر السابق: ص ٢٤٢.

^(٢٢٩) انظر تاريخ القرآن: ص ٢٤٢.

^(٢٣٠) انظر السابق: ص ٢٤٢-٢٤٣.

^(٢٣١) انظر السابق: ص ٢٤٣.

^(٢٣٢) السابق.

وإلا فأين المهاجرين من الحفظ وأكثر سور القرآن نزلت في مكة، وأين الخلفاء الأربعة وغيرهم، وقد أنصف المؤلفان بذكر الحفاظ الآخرين.

٢- أن محاولة المؤلفين إعطاء انطباع أن المعرفة القرآنية كانت مقصورة على طبقة معينة لصيقة بالنبي ﷺ وأن حفظ القرآن لم ينتشر بين القبائل البدوية، مستغلين في ذلك ما أوردها من روايات، أقول: إنها محاولة بائسة وتتناقض مع ما ورد عن العدد الكبير الذي حفظ القرآن، أو حفظ أجزاء منه، وكذلك تتعارض مع إقبال القبائل العربية على طلب المعلمين الذين يعلمون القرآن من النبي، أو من خلفائه.

أما الروايات التي أوردها المؤلفان فهي كالاتي:

الأولى: قصة عمرو بن معديكرب وبشر بن ربيعة أوردها ابن حجر في الإصابة في ترجمة بشر، وأوردها أبو الفرج الأصفهاني في ترجمته لعمرو بن معديكرب، قال ابن حجر: «وذكر أبو عبيدة عن يونس وأبي الخطاب أن سبب هذا الشعر^(٢٣٣) أن سعداً قسم غنيمة فبقيت بقية فكتب إليه عمر: فضها على حملة القرآن، فجاءه عمرو بن معديكرب، فقال: ما منعك من كتاب الله؟ قال: شغلت بالجهاد عن حفظه. فقال: ما لك في هذا النصيب، فجاءه بشر الخثعمي، فقال: ما معك؟ قال: بسم الله الرحمن الرحيم. فلم يعطه شيئاً، فقال الشعر المذكور، وقال عمرو شعراً آخر، فكتب سعد بذلك إلى عمر، فقال: أعطهما بسبب بلائهما، فأعطى كل واحد ألفين^(٢٣٤). وهذه الرواية أوردها أيضاً أبو الفرج في الأغاني بتفصيل عن رواية ابن حجر وبنفس سنده^(٢٣٥)، وأبو عبيدة هو معمر بن المثنى (١١٠هـ-٢٠٩هـ)

(٢٣٣) يقصد قول بشر بن ربيعة [بحر الطويل]:

تَذَكَّرْ هَذَاكَ اللَّهُ وَقَعَ سَيُوفِنَا
بِبَابِ قُدَيْسٍ وَالْقُلُوبِ تَطِيرُ

وفيها:

وَعِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ نَوَافِلٌ وَعِنْدَ الْمُثَنَّى فِضَّةٌ وَحَرِيرٌ.

(٢٣٤) الإصابة في تمييز الصحابة: ١/٤٦٧-٤٦٨.

(٢٣٥) انظر: الأغاني ١٥/١٦٢-١٦٣.

ويونس هو ابن حبيب النحوي (٩٤هـ-١٨٢هـ)، وأبو الخطاب هو عبد الحميد بن عبد المجيد الأخنس الأكبر (١٧٧هـ)، وكلهم من أهل اللغة والرواية، إلا أن القصة لا تدل بحال على أن الجهل بالقرآن كان منتشرًا فجيئًا سعد كان به الآلاف من المجاهدين من الصحابة ومن غيرهم، وكون اثنين من هذا الجمع لا يحفظون لأسباب خاصة لكل واحد لا يدل على ما ذهب إليه المؤلفان، بل العكس هو الصحيح، إذ وجود حالتين فقط يدل على كثرة الحفاظ غيرهما.

الثانية: قصة أوس بن خالد، وهو صحابي له وفادة كما أنه ابن عم زيد الخليل، وقصته كذلك أوردها أيضًا ابن حجر وأبو الفرج، ورواية ابن حجر تقول: «أن عمر بعث في خلافته رجلًا يقال له أبو سفيان - ذكر أبو الفرج أنه من قريش - يستقرئ أهل البوادي فمن لم يقرأ ضربه فاستقرأ أوس بن خالد فلم يقرأ، فضربه أبو سفيان أسواطًا فمات منها، فقامت أمه تندبه، فأقبل حريث بن زيد الخليل الطائي لما أخبرته أمه الخبر فشد على أبي سفيان فقتله...»^(٢٣٦). وأوردها أبو الفرج بزيادة تفصيل كعادته^(٢٣٧)، وهذه القصة أيضًا لا تدل على ما استنتجه المؤلفان، فهي تتكلم عن بعثة تعليمية لبعض أهل البوادي في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، وهذا ما نفهمه من كلمة «يستقرئ»، ورفض أوس - رضي الله عنه - القراءة ليس لأنه جاهل بالقرآن، بل لأنه لسبب ما رفض التعلم، ولعل السبب يرجع إلى المعلم نفسه، وهذا الذي نفهمه من عنفه وطريقته في العقوبة، وعلى عكس ما زعم المؤلفان نجد القصة تشير إلى الاهتمام بتعليم القرآن حتى شمل البوادي فما بالنا بالخواضر.

الثالثة: وهي قصة الخطيب الذي قرأ بيتًا لعدي بن زيد على أنه قرآن والقصة أوردها غير واحد منهم ياقوت الحموي في معجم الأديباء وفيها: «وحدث هشام ابن الكلبي عن عوانة قال: خطبنا عتبة بن النهاس العجلي فقال: ما أحسن شيئًا قاله الله - عز وجل - في كتابه:

(٢٣٦) الإصابة في تمييز الصحابة: ١/ ٢٩٨.

(٢٣٧) انظر الأغاني: ١٧/ ١٩٤-١٩٥.

لَيْسَ حَيٌّ عَلَى الْمُنُونِ بَبَاقٍ غَيْرَ وَجْهِ الْمَسْبُوحِ الْخَلَّاقِ (٢٣٨)

فقلت: أيها الرجل إن الله - عز وجل - لم يقل هذا، إنما قاله عدي بن زيد، فقال: والله ما ظننته إلا من كتاب الله، ولنعم ما قال عدي بن زيد ثم نزل عن المنبر، وأتى بامرأة من الخوارج، فقال: يا عدوة الله ما خروجك على أمير المؤمنين؟ ألم تسمعي قول الله - عز وجل -

كُتِبَ الْقَتْلُ وَالْقِتَالُ عَلَيْنَا وَعَلَى الْمُحْصَنَاتِ جُرُّ الدُّيُولِ (٢٣٩)

فحركت رأسها وقالت: يا عدو الله، حملني على الخروج جهلكم بكتاب الله» (٢٤٠).
أما من جهة الرواية فهشام بن السائب الكلبي كان رافضياً، وتركه كثير من العلماء (٢٤١)، ولا يخفى ما بين الشيعة وبين بني أمية فينسبون لهم النقائص، والمذكور كان أحد عمال بني أمية (٢٤٢)، وعلى فرض صحة ما قيل، فهذه الحادثة حدثت في عهد بني أمية، وليس في وقت جمع القرآن كما أن من حول القائل قد صوبوه، وهو دليل على تمييز الناس للقرآن عن غيره من كلام الشعراء، وإن كان يحمل معنى جيداً كبيت عدي بن زيد، كما أن الولاية لم تكن تعطى في هذا الزمن على أساس العلم والدراية، وإنما لأبعاد سياسية محضة، فالقائل لا يمثل ظاهرة في المجتمع الإسلامي.

(٢٣٨) البيت من الخفيف في قصيدة لعدي بن زيد، انظر الأغاني: ٧٥ / ٢.

(٢٣٩) البيت من الخفيف لعمر بن أبي ربيعة، انظر الأغاني: ١٦٩ / ٩.

(٢٤٠) معجم الأدباء: ٢١٣٥.

(٢٤١) انظر شذرات الذهب: ٢٧ / ٣.

(٢٤٢) أورد الجاحظ وابن قتيبة قصة مشابهة عن عتاب بن ورقاء وكان يلي قتال الخوارج عن بني أمية وهو من سادات الكوفة، وفي الرواية بيت عمر بن أبي ربيعة فقط، ورواها مثلها أيضاً عن وكيع بن حسان التميمي من عمال بني أمية، وليس فيها أنه قال شعراً، ولكنه قال: (إن الله خلق السماوات والأرض في ستة أشهر) فلما صوبوا قال: والله إني قلتها وإني لأستقلها. ولا يخفى ما وراء هذه القصص من الطعن على بني أمية. انظر البيان والتبيين: ٢ / ٢٣٥-٢٣٦، وعيون الأخبار: ٤٩ / ٢.

ثانياً: عَلِيٌّ باعتبارَه جامعاً للقرآن:

ناقش المؤلفان هذه القضية كما ناقشها غيرهما ممن كتب في هذه القضية سنة وشيعة، وافترق الناس حولها بين مثبت لها، وبين منكر، وبين مؤول لما ورد فيها.

يقول المؤلفان: «تقول روايات مختلفة إن عليّ بن أبي طالب، ابن عم محمد وصهره كان وراء جمع القرآن.. فقد قام بهذا والنبى كان لا يزال على قيد الحياة، وذلك بناء على أمر منه، ويرد أنه جمع القرآن من أوراق وقطع قماش حريرية، وجدها خلف وسادة النبى.. ويضع آخرون هذه العملية بُعيد موت محمد ويجعلون القسم على لسان علي لكي يأخذ الكرامة من أبي بكر، ويقال أيضاً إن عليّاً لاحظ عدم ثبات الناس بعد موت محمد، فقرر أن يدون القرآن من الذاكرة فقام بذلك في ثلاثة أيام»^(٢٤٣). أما المصادر التي يجيل عليها المؤلفان في الحاشية فنجدها بعض التفاسير الشيعية وطبقات ابن سعد والإتقان، كما يذكران تحفظ السيوطي وابن حجر وعكرمة في قبول هذه الروايات واللجوء إلى الرد أو التأويل^(٢٤٤).

أما رأي المؤلفين فهو رفض هذه الروايات حيث يقولان: «لا شيء من الصحة في هذا كله، فمصادر هذه الأخبار تفاسير شيعية وكتب تاريخية سنية ذات أثر شيعي مشكوك بأمرها، ذلك أن كل ما يرويه الشيعة عن ولي شيعتهم الأعلى غير موضوعي ومنحاز بجملته.. فلا التقاليد المتعلقة بجمع زيد للقرآن، ولا تلك المتعلقة بمحاولات جمعها الأخرى في الفترة السابقة لعثمان تذكر شيئاً عن عمل لعلي كهذا، ولا هو يشير إلى هذا العمل، لا في فترة خلافته ولا قبلها، والأمر الأكيد أن الشيعة لم تعرف أبداً نسخة كهذه»^(٢٤٥).

^(٢٤٣) تاريخ القرآن: ص ٢٤٣.

^(٢٤٤) انظر السابق: ص ٢٤٣، حاشية ٢٢.

^(٢٤٥) السابق: ص ٢٤٤.

هذا هو أهم ما أورده المؤلفان حول الجمعة العلوية المزعومة، وأنا سأحاول مناقشة هذه القضية بإنصاف من جهة الرواية ومن جهة الدراية مع مناقشة كلام المؤلفين وبواعثه:

١- من جهة الرواية:

هناك عدة روايات تتحدث عن جمعة علوية للقرآن بعضها ورد في كتب الطائفتين السنية والشيعية، وبعضها ورد في كتب الشيعة فقط، فيما ورد في كتب الطائفتين:

ما رواه ابن أبي داود في كتاب (المصاحف)، وأورده المجلسي في (بحار الأنوار) رواية عن محمد بن سيرين قال: «لما توفي النبي ﷺ أقسم علي ألا يرتدي برداء إلا لجمعة حتى يجمع القرآن في مصحف ففعل، فأرسل إليه أبو بكر بعد أيام أكرهت إمارتي يا أبا الحسن، قال: لا والله، إلا أني أقسمت ألا أرتدي برداء إلا لجمعة فبايعه ثم رجع»^(٢٤٦).

هذه الرواية ضعفها أهل السنة لأسباب منها أن محمد بن سيرين لم يدرك عليًا، قال البخاري: «حدثني أحمد بن سليمان قال: سمعت ابن عليّة: كنا نسمع أن ابن سيرين ولد في سنتين بقيتا من إمارة عثمان»^(٢٤٧). أي إن عليًا استشهد وله سبع سنين على الأكثر، وعليه فالحديث فيه انقطاع، وحتى لو اعتبرنا أن هذا من مراسيل ابن سيرين وهو ممن يقبل إرساله عند جمهور العلماء، إلا أن الرواية فيها أشعث وهو أشعث بن سوار الكندي الكوفي المتوفى سنة ١٣٦هـ، وأشعث ضعفه جمع من علماء الجرح والتعديل كما نقل ذلك المزي في التهذيب، ومنهم أحمد ويحيى بن معين وأبو زرعة والنسائي والدارقطني^(٢٤٨)، وقد نص على ذلك راوي الحديث ابن أبي داود حين قال: «لم يذكر (المصحف) أحد إلا أشعث وهو لين الحديث، وإنما رووا (حتى أجمع القرآن) يعني أتم حفظه فإنه يقال للذي يحفظ القرآن قد

^(٢٤٦) المصاحف لابن أبي داود: ص ٥٩-٦٠، وانظر: بحار الأنوار للمجلسي ٢٨/٢٠٤-٢٠٥ مع اختلاف في اللفظ.

^(٢٤٧) التاريخ الكبير: ١/٩١، وانظر أيضًا تهذيب الكمال: ٢٥/٣٤٩.

^(٢٤٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال: ٣/٢٦٤-٢٧٠.

جمع القرآن»^(٢٤٩). وذكر مثل ذلك ابن حجر في الفتح، قال: «والذي وقع في بعض طرقه (حتى جمعته بين اللوحين)، وهم من راويه. قلت: وما تقدم من رواية عبد خير عن علي أصح^(٢٥٠) فهو المعتمد»^(٢٥١).

ومع ذلك فقد أورد السيوطي روايتين أخريين ظاهر إحداهما تؤيد الرواية السابقة وكلتاهما عن ابن سيرين، قال السيوطي: «قلت: قد ورد من طريق أخرى فأخرجه ابن الضريس في فضائله..»^(٢٥٢). فإذا ما رجعنا إلى رواية ابن الضريس في كتابه نجد أنه رواه كالآتي: «أخبرنا أحمد، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو علي بشر بن موسى، قال: حدثنا هوزة بن خليفة، قال: حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن عكرمة فيما أحسب قال...»^(٢٥٣). ثم روى الحديث، ولي على هذه الرواية ثلاثة ملاحظات:

- ١- أن من روى عن ابن سيرين شك فيمن روى عنه الأخير هل هو عكرمة أم غيره.
- ٢- على فرض أنه عكرمة البربري مولى ابن عباس، فإن عكرمة لم يلتق لا علياً ولا أبا بكر، كما ذكر ذلك أهل التحقيق، قال أبو زرعة: «عكرمة عن أبي بكر الصديق، مرسل، عكرمة عن علي، مرسل»^(٢٥٤).
- ٣- أن الرواية التي أوردها ابن الضريس لم تذكر كلمة (مصحف) وإنما اكتفت بالقول: «رأيت كتاب الله يُزاد فيه فحدثت نفسي ألا ألبس ردائي إلا لصلاة جمعة حتى أجمعه». وقد قلنا إن كلمة جمع القرآن مشتركة بين الحفظ والكتابة ولا بد من مرجح لأحدهما، والمرجح هو حديث ثناء علي على أبي بكر باعتباره أول من جمع القرآن كتابة كما أشار ابن حجر.

^(٢٤٩) المصاحف لابن أبي داود: ص ٦٠.

^(٢٥٠) يقصد ثناء علي على أبي بكر لجمعه القرآن.

^(٢٥١) فتح الباري: ٨ / ٦٤١.

^(٢٥٢) الإثقان: ٢ / ٣٨١.

^(٢٥٣) فضائل القرآن، لابن الضريس: ص ٣٦.

^(٢٥٤) المراسيل: ص ١٥٨.

أما الرواية الثانية فقد نقلها السيوطي عن ابن أشتة في كتابه (المصاحف) عن ابن سيرين أيضًا^(٢٥٥)، وهي رواية يعلق عليها السيوطي فيقول: «وأن ابن سيرين قال: فطلبت ذلك الكتاب، وكتبت فيه إلى المدينة فلم أقدر عليه»^(٢٥٦). وكتاب ابن أشتة مفقود، ولعله استعمل أحد الطرق التي علقنا عليها.

وعليه فروايات أهل السنة والتي شاركهم فيها الرواة الشيعة لا تعتمد دليلًا كافيًا على حصول الجمعة العلوية.

أما ما ورد في كتب الشيعة فقط فمنه:

١- ما رواه علي بن إبراهيم، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد قال: إن رسول الله ﷺ قال لعلي: «يا علي، إن القرآن خلف فراشي في الصحف والحريير والقراطيس، فخذوه واجمعوه، ولا تضيعوه كما ضيعت اليهود التوراة، وانطلق علي -رضي الله عنه- فجمعه في ثوب أصفر ثم ختم عليه»^(٢٥٧).

وهذه الرواية من وجهة نظر الشيعة رواية موثقة، أما بمعيار أهل السنة فالرواية فيها ثقب، فمثلاً علي بن إبراهيم القمي قال عنه الذهبي: «رافضي جلد، له تفسير فيه مصائب»^(٢٥٨). كما أن السند ينتهي عند جعفر بن محمد الصادق ولا نعرف عن رواه، وأكثر روايات الحديث عند الشيعة تنتهي عنده على اعتبار أنه لا حاجة لمن يسبقه في السند لأنه إمام معصوم، وأهل السنة لا يسلمون بذلك. كما أن مسألة وجود مصحف مكتوب في عهد النبي مجموع في القماش والحريير والقراطيس، لا يستدعي كتابة من علي إذ القرآن

^(٢٥٥) انظر الإتيان: ٢/ ٣٨١-٣٨٢.

^(٢٥٦) السابق: ٢/ ٣٨٢.

^(٢٥٧) انظر تاريخ القرآن للزنجاني: ص ٥٠-٥١، وتفسير نور الثقلين: ٥/ ٧٢٦.

^(٢٥٨) ميزان الاعتدال ٣/ ١١١.

موجود أصلاً، وما سيقوم به علي هو عملية نسخ يستوي فيها مع غيره ولا تعطي علياً
أسبقية الجمع لما هو مجموع أصلاً، والأولى لهم أن يُقال المصحف النبوي.

٢- ما أورده صاحب (بحار الأنوار) في كتاب (الفتن والمحن) من قصة بيعة أبي بكر
الصديق -رضي الله عنه-، وذكر ثمة أن علياً اعتصم في بيته فهدده عمر ابن الخطاب
بالخروج وهم بإحراق بيته ووقعت بينهم مراسلة «فراسلهم علي أن ليس إلى خروجي حيلة
لأنني في جمع كتاب الله الذي قد نبذتموه، وأهتكم الدنيا عنه، وقد حلفت ألا أخرج من بيتي
ولا أضع ردائي على عاتقي حتى أجمع القرآن»^(٢٥٩).

وهذا الذي أورده المجلسي وإن كان في معناه لا يخرج عما رُوي عن ابن سيرين، إلا أن
كتاب (بحار الأنوار) واحد من كُتب الشيعة العمياء الضالة، الذي أتى فيه صاحبه
بالمنكرات دون سند أو دليل، ولا أحسب أن الأصوليين الشيعة يقبلون الترهات التي
أوردها هذا الكتاب والتي تطعن في القرآن نفسه، وتنسب إليه التحريف والتغيير، وتثبت
لعلي مصحفاً يفضح الصحابة^(٢٦٠)، وقد رد قوله هذا بعض محققي المذهب الجعفري كأبي
القاسم الخوئي^(٢٦١).

ما رواه الكليني في (الكافي) تحت عنوان: «خطبة الوسيلة» فقد روى بسنده عن عمرو
بن شمر عن جابر بن يزيد أنه سأل أبا جعفر الصادق عن اختلاف الشيعة في مذاهبها، وذكر
رد الصادق عليه وفيه: «إن أمير المؤمنين خطب الناس بالمدينة بعد سبعة أيام من وفاة رسول
الله ﷺ، وذلك حين فرغ من جمع القرآن وتأليفه»^(٢٦٢). وهذه الرواية فيها أيضاً علل
بمقاييس الجرح عند أهل السنة، فعمر بن شمر قال فيه ابن حبان: «كان رافضياً يشتم

^(٢٥٩) انظر بحار الأنوار: ٢٨/٢٠٤-٢٠٥، وانظر أيضاً ٩٢/٤٠-٤٣.

^(٢٦٠) انظر بحار الأنوار: ٩٢/٤٢-٤٣.

^(٢٦١) انظر البيان للخوئي: ص ٢١٨-٢١٩.

^(٢٦٢) الكافي: ٨/١٤.

أصحاب رسول الله، وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات في فضائل أهل البيت عليهم السلام وغيرهم، لا يجل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب»^(٢٦٣). وقال فيه البخاري: «منكر الحديث»^(٢٦٤). أما جابر بن يزيد فهو الجعفي المشهور بالتشيع، وقد اختلف فيه أهل الجرح من السنة بين مضعف وموثق، وقد قال فيه سيدنا الإمام الأعظم -رضي الله عنه-: «ما لقيت فيمن لقيت أكذب من جابر الجعفي، ما أتيت به شيء من رأي إلا جاءني فيه بأثر وزعم أن عنده ثلاثين ألف حديث عن رسول الله لم يظهرها»^(٢٦٥).

وعليه، فهذه الرواية أيضًا لا تحوز درجة القبول بمقياس أهل السنة، كما أن كلام جعفر بن محمد لم يذكر فيه سنده، مع احتمال كون الجمع بمعنى الحفظ والتوكيد. هذه هي أهم روايات الشيعة، وهي مع ما أوردناه من أحاديث ابن سيرين لا يصح منها شيء مع كون معناها قابل للتأويل.

٢- من جهة الدراية:

يرد على الجمعة العلوية المزعومة أن أمرها ما كان ليخفى على الصحابة، لا سيما هؤلاء الذين كانوا يفضلون عليًا للخلافة، كما أن عليًا -رضي الله عنه- أصبح فيما بعد خليفة، ولم نره يذكر ذلك المصحف، أو يظهره للناس أو يجعل منه مصحفًا رسميًا، والقراءات التي تنتهي في سندها إلى علي بن أبي طالب لا نرى فيها اختلافًا عن المصاحف العثمانية في ترتيب السور بعكس المصحف المزعوم، كما أن الشيعة المتحمسين لوجود هذا المصحف لم يظهره يومًا لا قديمًا ولا حديثًا، ولا يرد على ما نقوله ترهات المجلسي الذي يبرر عدم ظهور هذا المصحف إلا على يدي القائم من ولد علي فيظهره ويحمل الناس عليه فتجري السنة

^(٢٦٣) المجروحين لابن حبان: ٤١ / ٢.

^(٢٦٤) التاريخ الكبير: ٣ / ٢ / ٣٤٤، ترجمة رقم ٢٥٨٣.

^(٢٦٥) تهذيب الكمال: ٤ / ٤٦٨ - ٤٦٩.

عليه^(٢٦٦)، فهذا من أضعف ما يكون، إذ ما ذنب الأمم التي أتت قبل ظهور القائم المزعوم، فما بالهم لا يجدون هادياً من كتاب جمعه المعصوم الأول، وكيف لأتباع الأئمة الأحد عشر أن يتعبدوا بمصحف أبي بكر وعمر وعثمان، حتى يأتي الإمام الثاني عشر فيغير الأمر ويحمل الناس عليه، إذن فما حكم من سبق من أشياع الأئمة وقد كانوا يصلون ويحكمون على غير المصحف المعصوم؟!

٣- مناقشة المؤلفين:

نستطيع أن نقول: إن المؤلفين قد وفقا في هذه النقطة، وإن لم يكن بالضرورة أن دافعهم هو تحري الحق في المسألة وتقييم الأدلة بموضوعية، فقد يحمل كلامهم على هذا، وقد يكون جزءاً من هدف أكبر هو التشكيك في وجود مصاحف كاملة مكتوبة في الفترة الأولى بعد وفاة النبي، وذلك لأنها لم يتشددوا في رفض مصاحف أخرى معاصرة للجمعة البكرية، وذلك ربما لما ورد فيهما من الزيادة كمصحف أبي، أو النقصان كمصحف ابن مسعود على زعم بعض الروايات.

والحق أننا لا نستطيع أن نجحد تماماً أن لعلي بن أبي طالب مصحفه الخاص، وقد يكون هذا المصحف اشتمل على زيادات ليست في النسخة الرسمية البكرية، وذلك لأن بعض الصحابة - ومنهم علي - كانوا يكتبون تفسيراتهم وملاحظاتهم مع نص القرآن اعتماداً منهم على حفظ النص القرآني في الذاكرة^(٢٦٧)، ومع ذلك فإن هذا المصحف لم يكن سابقاً على الجمعة البكرية لقوة الأدلة النافية، ولعدم انتشار هذا المصحف وعمومه.

ثالثاً: الجمعة البكرية عندهما:

(٢٦٦) انظر بحار الأنوار: ٤٣/٩٢.

(٢٦٧) هذا الذي رجحه أبو القاسم الخوئي في البيان: ص ٢٤١-٢٤٥.

بدأ المؤلفان حديثهما عن الجمعة البكرية بذكر رواية البخاري المشهورة عن زيد بن ثابت^(٢٦٨)، كما أشارا إلى الروايات الأخرى التي تتحدث عن جمعة عمرية استمرت إلى عهد الخليفة الثالث^(٢٦٩)، أو تلك التي تقول إن الجمع بدأ في عهد أبي بكر وانتهى في عهد عمر^(٢٧٠)، ويخلص المؤلفان من مجموع الروايات إلى النتائج الآتية:

١- أن أبا بكر هو الذي نظم الجمع الأول، إلا أن عمر كان العقل المدبر والمحرك الفعلي^(٢٧١).

٢- أن حملة اليمامة كانت دافعاً وراء الجمع، كما يرى المسلمون، وأنها أعطت موضوع الجمع طابعاً جماعياً رسمياً، ولذلك انتقلت الصحف من أبي بكر إلى عمر^(٢٧٢).

٣- أن انتقال الصحف من عمر إلى ابنته يدل على أنها كانت ملكية خاصة، وليس لها طابع الوثيقة الرسمية، لأنها ليست من أملاك الدولة^(٢٧٣).

٤- أن حكم أبي بكر الذي دام لسنتين وشهرين كان قصيراً نسبياً لإنجاز مسألة الجمع، إذا أخذ في الاعتبار أن المادة كانت مبعثرة^(٢٧٤).

٥- إن ربط جمع القرآن بمعركة اليمامة ربط ضعيف؛ لأن استقراء أسماء من قُتل في المعركة لا يعطي إلا اسمين فقط من حفظة القرآن وهما عبد الله بن حفص ابن غانم، وسالم بن معقل مولى أبي حذيفة^(٢٧٥).

^(٢٦٨) انظر تاريخ القرآن: ص ٢٤٦-٢٤٩.

^(٢٦٩) انظر السابق: ص ٢٤٩.

^(٢٧٠) انظر السابق: ص ٢٥٠.

^(٢٧١) انظر السابق: ص ٢٥٢.

^(٢٧٢) انظر السابق.

^(٢٧٣) انظر تاريخ القرآن: ص ٢٥٢.

^(٢٧٤) انظر السابق: ص ٢٥٢-٢٥٣.

^(٢٧٥) انظر السابق: ص ٢٥٣-٢٥٤.

٦- حاول المؤلفان تفسير سبب انتقال الصحف إلى حفصة أم المؤمنين بعد وفاة عمر - رضي الله عنه-، والأمر على زعمهما محاولة من جهات لاحقة إلى نسبة ميزة المبادرة للخليفة القوي عمر قياسًا بما فعله خلفه عثمان الذي تنسب إليه الروايات العمل الأهم في جمع المصحف وتوحيده مع كونه ضعيفًا وغير محبوب على زعم المؤلفين^(٢٧٦).

ومثل هذا يقال عن دور أبي بكر، يقول المؤلفان: «فإن أفضلية أبي بكر في أنه كان أول المؤمنين ومن أقرب المقربين لمحمد، لهذا لا بد أن يكون بدا لكثيرين مستغربًا ألا يكون إنسان كهذا قد عمل على جمع القرآن، وربما تحولت هذه الرغبة التقوية تدريجيًا إلى تصريح تاريخي وربما أيضًا كان لعائشة، أرملة محمد الشهيرة وابنة أبي بكر اليد الطولى في هذه الجهود، خصوصًا أنها لم تكن بعيدة عن أجواء السياسة العائلية»^(٢٧٧).

٧- لا يوجد دافع لجمع القرآن أكثر من حاجة المؤمنين إلى الحفظ على الإرث الثمين الذي تركه النبي لهم، وأن زيدًا لم يكن يحتاج لمن يحثه ويقنعه بأهمية الجمع، إذ الهدف والفائدة واضحا^(٢٧٨).

٨- إن المبالغة في تعدد المواد التي كان يكتب عليها القرآن هي نوع من المبالغة لإبراز جدارة الجامع، مع أن الكتابة على أنواع أكثر سهولة كانت معروفة في ذلك الوقت، وكلمة (صحف) بلفظها تدل على أن المادة المستعملة مما يوصف بوحدة النوع والشكل، ورجح المؤلفان أن الجلد كان المادة الأساسية التي كتب عليها المصحف^(٢٧٩).

هذه هي أهم الأمور والاستنتاجات التي ذكرها المؤلفان على الجمعة البكرية، وباقي الكلام في هذا القسم انصرف للحديث عن بعض المصاحف الأخرى التي ظهرت

^(٢٧٦) انظر السابق: ص ٢٥٤-٢٥٥.

^(٢٧٧) تاريخ القرآن: ص ٢٥٥.

^(٢٧٨) انظر السابق: ص ٢٥٦.

^(٢٧٩) انظر السابق: ص ٢٥٦-٢٥٧.

كمصحف أبيّ وابن مسعود، وعلاقة هذه المصاحف بجمعتي أبي بكر وعثمان، مع مناقشة الزيادة والنقصان في كل نسخة وبعض الآيات المزعومة^(٢٨٠).

وأنا في تحليلي لهذا المذكور أود أن أقسمه إلى قسمين:

الأول: الأمور التي أوافق المؤلِّفين عليها، وهي أن أبا بكر باعتباره الخليفة يأخذ فضيلة هذه الجمعة، إلا أن الروايات فعلاً تثبت دوراً بارزاً لسيدنا عمر سواء في الدعوة إليها، أو في متابعة إجراءاتها، وإننا لا نستطيع أن نقول إن روح العمل الجماعي هي التي أنتجت الجمع، وذلك من خلال تبني الفكرة من أعلى سلطة دينية ودينية قائمة، وتوافق الجمهور معها، وقيام الكفاءة القادرة بأدائها، وهي بذا تكون أفضل وأمكن من كل المحاولات الفردية التي يحاول أن يظهرها البعض، بغض النظر عن الأسباب والمسوغات، وأنه لولا هذا التوافق بين القيادة وبقية الأطراف لربما ما كان لدينا كتاب مكتوب نقرؤه الآن، وقد أشار أستاذنا الدكتور عبد الصبور شاهين إلى هذه الفكرة حين قال: «وقد كان من المحتمل جداً لو أن عمر لم يتمكن من إقناع أبي بكر أن يلجأ الرجلان إلى جمهور الأمة يستفتيان الصحابة، ويحتكمان إليهم.. ولا ريب أن القرار الذي كان سيسفر عنه هذا الاحتكام لو تم كان سيحمل طابع إجماع المسلمين على أمر، وإجماعهم في تلك الفترة العصبية حكم جازم واجب التنفيذ.. وعليه فلو كان تردد أبي بكر في جمع القرآن قد مضى رأياً مجمعاً عليه فربما لم يكن القرآن قد جمع حتى عصر متأخر، ذلك لأن الأجيال التالية لم تكن لتخالف إجماعاً انعقد في الجيل الأول»^(٢٨١).

وهذا الذي قلناه أسلم وأوفق لسلامة النص القرآني من دعوى الشيعة أن علياً وحده قام بهذا العمل سواء في حياة النبي ﷺ أو بعد وفاته، لا سيما أن كل روايات الشيعة لا تثبت اشتراك أي من الصحابة مع سيدنا علي في هذا العمل، ولا تعطينا أيضاً تفاصيل عن منهج

^(٢٨٠) انظر السابق: ص ٢٥٩-٢٧٩.

^(٢٨١) تاريخ القرآن: ص ١٤١.

علي في الكتابة، كما نراها عند روايات أهل السنة، كما أنها لا تجيب على أسئلة مصير هذه النسخة ومدى قبولها في المجتمع المدني والحجازي، ومن تبنها من الصحابة، إلى غير ذلك مما يرد على حقيقة وجودها أصلاً.

إننا نوافق المؤلفين في أن حملة اليمامة على أهميتها لم تكن السبب الوحيد لجمع القرآن في كتاب أيام الخليفة الأول، وأن حاجة الأمة بصفة عامة إلى حفظ النص كانت حاضرة، وهذا ما نلمسه في الروايات المختلفة التي تحدثت عن مسألة الجمع، ونجده في بعض عبارات الأحاديث مثل: «فقلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هذا والله خير»^(٢٨٢). فكلمة «خير» تدل على مقصد ومصلحة عامة بغض النظر عن الحال القائمة.

كما أنني أوافق المؤلفين فيما ذكراه بخصوص المواد التي جمع منها النص والتي وردت في عدة روايات، هذه المواد الصلبة وإن وردت في أحاديث صحاح، إلا أنه لا يتصور بحال أنها كانت المواد الأساسية التي كان يكتب عليها القرآن في هذه الفترة، بل أغلب الظن أنها كانت مواد خاصة ببعض الصحابة، وأنها كانت تستعمل في العملية التعليمية أكثر منها للحفظ، كما كنا نكتب نحن على مواد خشبية في الكُتَّاب.

وإن حفظ مصحف كامل على حجارة وعظام وكرانيف ومواد خزفية يحتاج إلى بيت كبير لحفظه وتخزينه، وتكون عملية المحافظة عليه من التلف صعبة جداً، ومثلها صعوبة استحضار النصوص منها مع عدم سهولة ترتيب هذه المواد، كما أننا لا نجد أثراً لهذه المواد فيما نقلت الروايات أنه كتب في تلك الفترة، وذلك كصحيفة المقاطعة وصلاح الحديدية وصحيفة إسلام عمر، والمعلقات، وكتب النبي ﷺ إلى الملوك ورسالة حاطب وغيرها مما ورد أنه كتب.

إلا أنني لا أوافق المؤلفين في الدافع الذي جعل زياداً يعددها في الحديث، وأن الدافع كان إبراز دور الجامع، فدوره معلوم مقدر من غير هذه الزيادة، وهو كاتب الوحي للنبي ﷺ،

(٢٨٢) البخاري: حديث رقم ٤٩٨٦.

والسبب في ذكر هذه المواد هو غرابتها وإظهار مدى حرص الصحابة على الكتابة حتى أنهم تحروا كل ما يمكن الكتابة عليه فاستعملوه وإن لم يكن هو المادة الأساسية.

الثاني: أما ما نخالف فيه المؤلفين فقولهم: إن انتقال الصحائف من عمر إلى حفصة أم المؤمنين يدل على أن الصحف لم تكن رسمية وإنما كانت ملكية فردية بين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما-، وهذا خطأ في فهم السبب أدى إلى خطأ في النتيجة، ويرده:

١- انتقال الصحف من أبي بكر إلى عمر، إذ لو كانت ملكاً فردياً لانتقلت إلى عائلة أبي بكر، وعائشة - رضي الله عنها- كانت حية ترزق، وكذلك بعض أولاد أبي بكر الذكور، ولَصَنَعَ عمرٌ لنفسه نسخة.

٢- حين قام عثمان بالجمع الثاني الكبير استدعى الصحائف من السيدة حفصة، وسلمتها هي ولم تقل أنها موروث عائلي.

٣- حفظ الصحائف عند أم المؤمنين كان وصية لعمر كما ورد؛ لأن الخليفة التالي لم يكن قد وقع عليه الاختيار بعد، فلما جاء عثمان وطلب الصحائف أخذها، كما أن هذه الفترة لم يكن هناك دار للمحفوظات، إذ ليس ثمة كثير من المواد المكتوبة، ولم تكن المكتبات الكبيرة قد عرفت بعد، وعلى ذلك فلا بد أن تحفظ الصحائف مع أحد، والسيدة حفصة كانت حافظة، وقارئة وزوجة للنبي ﷺ مع كونها ابنة عمر - رضي الله عنهما-.

أما ما ذكرناه بخصوص سبب حفظ الصحائف عند حفصة وأن هذا الأمر من صنع الرواة الشائنين لعثمان ليجعلوا ميزة لعمر توازي ميزة عثمان من جمع القرآن، مع ما لعمر من قوة وحضور في التاريخ الإسلامي، أقول: هذا من الأوهام الشهيرة عند المستشرقين، وأحد نقائصهم في البحث العلمي، وذلك أن الواحد منهم - ويتكرر ذلك تقريباً عند أغلبهم - لما يعجز عن استقراء الأحداث أو فهم النصوص في ضوء السياق التاريخي والاجتماعي يلجأ إلى التخمين، ويصنع نتائج موهومة، يعيد تكرارها حتى يعطيها حكم الحقائق، ثم يعاملها معاملة الحقيقة، وينقلها غيره من بعده.

وإذا ما رجعنا إلى الزعم، فنسأل من الذي صنع هذه الحكاية لإبراز دور عمر، وقد آل الأمر في المائة سنة التالية تقريبًا لبني أمية العثمانية، ولماذا يستبعد من الأساس حفظ الصحائف عند أحد أفراد الأمة، وإذا كان ذلك واقعًا لا محالة، لم لا تكون السيدة حفصة وهي ابنة الخليفة وزوج النبي وأم المؤمنين، ولعل أحدهم يقول: لماذا لم يعطها عمر لأحد الرجال؟ فأقول: وأزعم أن الذي جرى عليه العمل منذ كتابة الصحائف أن تحفظ عند الخليفة، وإذا أعطها عمر لأحد الرجال فقد يفسر أنه ترجيح أو ترشيح، فأعطها لشخص لا يتصور ديانة إمامته للناس، ولعل آخر يسأل: إذن لماذا لم يجزها عثمان بعد خلافته؟ وأقول: إن الاحتفاظ بالأوراق المجموعة عند الخليفة ليس حتمًا ولا شعارًا حتى يطالب بها عثمان، وإن جرى العرف بذلك، كما أن عثمان انشغل بتصرف أحوال الأمة وإرسال البعث، وأخيرًا فإن عثمان قد صنع مصحفه الإمام فصار عنده ولم يكن ثمّة حاجة إلى الاحتفاظ بالأوراق القديمة.

أما فيما يتعلق بقصر مدة حكم سيدنا أبي بكر وأن مدة الستين غير كافية لحصول هذا الجمع الكبير، فأقول: نعم هذا يكون صعبًا إذا كنا نتحدث عن نص آخر غير القرآن، فإذا سمعنا أن البخاري ألف كتابه في عشرين سنة فلن نستغرب؛ لأن الأمر متعلق بكلام المخلوق المروي بالمعنى، أما مع وجود العدد الكبير من الحفاظ، والكتبة، والنص المكتوب في منطقة واحدة مركزية -وهي المدينة- مع تعدد وسائل الجمع بين المحفوظ والمكتوب بشهادة شاهدين، فالمدة كافية لإنجاز هذا العمل، وإذا كنا نحن الآن يشتهر بيننا من يحفظ القرآن كاملاً بإتقان في أقل من السنة، مع ما في الحفاظ من المشقة، فتسجيل القرآن كتابة في كتاب يتصور في أقل من ذلك، على أننا لا نذهب مذهب الإمامية والقائل بجمعه على يد علي في ثلاثة أيام إذ هذا لا يتصور عمليًا إذا أخذنا في الاعتبار أسلوب الحياة والإمكانات الموجودة في هذا الزمان.

أما المسألة الأخيرة والتي أثارها المؤلفان، ألا وهي أنه لا يوجد بين من قُتل في اليمامة إلا اسمان فقط لهما اهتمام بالقرآن وهما عبد الله بن حفص، وسالم مولى أبي حذيفة، فهذه أيضًا

أحد المجازفات الكلامية التي لا تستند إلا على بعض المعلومات التاريخية القاصرة، والذي قام به المؤلفان هو دراسة الأسماء التي ورد أنها استشهدت في معركة اليمامة، ثم ربطا هذه الأسماء بالأنشطة القرآنية في الروايات الأخرى، فعبد الله بن حفص لا نجد له ذكراً كثيراً في كتب التراجم، فقد ترجم له ابن حجر في الإصابة بسطر واحد، حيث قال: «ذكره سيف والطبري في الفتوح، وقالوا: كانت بيده راية المهاجرين يوم اليمامة فاستشهد يومئذ»^(٢٨٣). وقال ابن الأثير: «وكانت راية المهاجرين مع سالم مولى أبي حذيفة، وكانت قبله مع عبد الله بن حفص بن غانم فقتل، فقالوا: نخشى عليك من نفسك، فقال: بئس حامل القرآن أنا إذًا»^(٢٨٤). ومع ذلك فهناك شهداء آخرون اشتهروا بين الصحابة إما بالقرآن أو بالدعوة، ومن أدواتها القرآن، فمنهم مثلاً:

- عباد بن بشر: وهو صحابي جليل ورد فيه حديث في البخاري أنه كان من أهل قيام الليل والقراءة بالصوت، ففي البخاري عن عائشة: «تهجد النبي ﷺ في بيتي، فسمع صوت عباد يصلي في المسجد، فقال: يا عائشة، أصوت عباد هذا؟ فقلت: نعم. قال: اللهم ارحم عباداً»^(٢٨٥). وذكر ابن حجر أنه في رواية أبي يعلى: «وتهجد عباد بن بشر في المسجد..»^(٢٨٦).

- الطفيل بن عمرو الدوسي: وقد أسلم ورجع إلى قومه يعلمهم الدين، وفي رواية عنه أوردها الطبراني، قال الطفيل: «أقراني أبي بن كعب القرآن، فأهديت له قوساً..»^(٢٨٧). فهذان فقط مثالان يردان زعم المؤلفين.

أما من جهة عدد من قُتل من الحفاظ، فقد اختلفت الروايات في تحديد العدد، فقد ذكر ابن كثير أن عدد الحفظة في معركة اليمامة كانوا قريباً من ثلاثة آلاف، قُتل منهم قريب من

^(٢٨٣) الإصابة: ٤/ ٥٤، ترجمة رقم ٤٦٤٩ ز.

^(٢٨٤) الكامل: ٢/ ٢٢٠.

^(٢٨٥) البخاري: حديث رقم ٢٦٥٥.

^(٢٨٦) فتح الباري: ٥/ ٣١٤.

^(٢٨٧) مجمع الزوائد: ٤/ ٩٥.

خمسة^(٢٨٨)، على حين أن هناك رواية في البخاري عن أنس بن مالك تذكر قتلى الأنصار في المواطن المختلفة فقال: «يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة سبعون..»^(٢٨٩). وأغلب الظن أن كلام أنس على من يعرفهم ويتذكرهم، وإلا ففي كلامه عموم لا يخلو من مآخذ، فليس كل من قُتل في بئر معونة من الأنصار على ما ذكر ابن حجر^(٢٩٠)، وليس كل من قُتل في أحد من الأنصار، بل هناك ستة من المهاجرين^(٢٩١).

أما القرطبي فقد قال: «وقد تواترت الأخبار بأنه قُتل يوم اليمامة سبعون ممن جمع القرآن...»^(٢٩٢). وهذا العدد الذي ذكره القرطبي معقول جداً، إذا علمنا أن أهل القرآن تنادوا في هذه الغزوة وتمايزوا عن الآخرين، وقدموا أنفسهم في أول الصفوف، فلا يمكن أن يكون قد اصطف بعد هذا النداء فقط المذكوران على لسان المؤلِّفين، وإذا كان القتل قد أصاب الجميع فلا بد أن يكون أصحاب الصفوف الأولى من الكثرة بمكان.

ومع ذلك فأنا لا أفهم لماذا انتظم أكثر المستشرقين في صف المقللين لعدد الشهداء من الحفاظ، فبغض النظر عن كثرة هؤلاء أو قلتهم، تبقى مسألة جمع القرآن ضرورة بعد وفاة النبي ﷺ، والغاية قد تدفع لها أسباب متعددة صرحت الروايات ببعضها وسكتت عن البعض الآخر.

لقد ركز المستشرقون على جملة واحدة بهذا الخصوص ألا وهي: «إن القتل قد استحر بالقراء»، التي جاءت بصيغة الماضي، وأغفلوا جملة بعدها في معظم الروايات أتت بصيغة المستقبل: «وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في سائر المواطن فيذهب القرآن»^(٢٩٣). فعمر

^(٢٨٨) انظر فضائل القرآن لابن كثير: ص ٥٨.

^(٢٨٩) البخاري: حديث رقم ٤٠٧٨.

^(٢٩٠) انظر فتح الباري: ٧/ ٤٣٤.

^(٢٩١) انظر السابق.

^(٢٩٢) المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم: ٦/ ٣٧٩.

^(٢٩٣) انظر المصاحف لابن أبي داود: ص ٥٢، ٥٣، ٥٥.

بخبرته يعلم أن أمر الحرب لن ينتهي بهزيمة المرتدين، وأن جهادًا كبيرًا ينتظر المسلمين، وفي مقدمتهم القراء، فأراد أن يحتاط للأمر.

ثانيًا: كتاب (القرآن نزوله، وتدوينه، ترجمته وتأثيره):

سبق وعرفت بكتاب القرآن لريجي بلاشير، والكتاب مع كونه مختصرًا وليس ككتابات بلاشير الأخرى، فإنه يمثل مرحلة أخرى من مراحل الدرس القرآني الاستشراقي، إذ أفاد مؤلفه من كتابات مَنْ سبقه، واطلع على مصادر أفضل من مصادرهم، ومع ذلك إن أثر من سبقه من المستشرقين من أمثال نولدكه وغيره لا تخطئه العين، وإن حاول صاحب الكتاب التميز.

لقد جاء القسم الخاص بتدوين القرآن في الحقة النبوية والبكرية قصيرًا ومختصرًا كثيرًا، قياسًا بالحديث عن الجمعة العثمانية وتأثيرها، ونستطيع أن نلخص أهم الأفكار الواردة في هذه الجزئية في نقاط هي (٢٩٤):

١- أن أنصار النبي ﷺ لم يكونوا متحمسين لتدوين النص كتابة، وأن فكرة التدوين على المواد الخشنة لم تنشأ إلا بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة، كما أنها كانت انتقائية لبعض النصوص دون بعض كالأدعية والأحكام الشرعية، بل إن النبي -على زعمه- مع تشجيعه على الكتابة لم يجعلها واجبة.

٢- أن التدوين الجزئي المذكور اتصف كذلك بالبساطة بسبب عدم ثبات المواد المستعملة لذلك التدوين.

٣- أن السبب في عدم الحماس للتدوين قد يكون مرده -على حسب زعمه- إلى إيمان النبي ﷺ والمؤمنين بأن القيامة قريبة بالقدر الذي لا يحتاجون فيه إلى التدوين، أو لتأثير نظرية الألفية كما يُنقل عن كازانوف (٢٩٥).

(٢٩٤) انظر القرآن، لبلاشير: ص ٢٨-٣٠.

٤- فكرة جمع القرآن كاملاً -تدوينه- ظهرت لأول مرة في عهد الخليفة أبي بكر الصديق، ولكنها كانت محاولة ذات طابع شخصي من الخليفة، وهي أيضاً لم تتفوق على غيرها من المحاولات الشخصية المعاصرة^(٢٩٦).

أما عن الزعم الأول الذي ذكره بلاشير وهو أن النبي ﷺ لم يهتم بالكتابة في الفترة المكية، وأن الصحابة لم يكونوا متحمسين لذلك، فهذه دعوى ردها بعض المستشرقين، وتبعهم فيها بعض المسلمين، ولعل مرد ذلك إلى قلة الروايات الواضحة التي تشير إلى كتابة النبي ﷺ لنص القرآن في مكة، مقارنة بتلك التي وردت عن الكتابة في المدينة كتلك المنسوبة لزيد، أو قصة ردة عبد الله بن سعد بن أبي سرح، أو أحاديث كتابة معاوية بن أبي سفيان وقد أسلم بعد الفتح، وغيرها مما ينسب صراحة للفترة المدنية، أقول: لعل هذا هو ما دعا بلاشير لإطلاق هذا التعميم، كما أنه ليس لدينا معلومات كافية عن حال المادة المكتوبة في مكة، وهي أغلب سور القرآن عددًا، وكيف كانت تحفظ، وماذا فعلوا بها حين هاجروا، هل أخذوها معهم، أم تركت إن وجدت، وإذا كانت مكتوبة على المواد الخشنة كما أوردت الروايات، فهل عملية النقل كانت سهلة مع حال الفرار والهجرة؟ إلى غير ذلك من الأسئلة التي ترد في هذا الموضوع.

لقد أقام أحد الباحثين، وهو الدكتور عبد الرحمن عمر محمد إسبينداري دراسة مخصصة عن هذا الموضوع سماها (كتابة القرآن في العهد المكي)، ونشرتها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، ناقش الباحث في الفصل الرابع من بحثه الأدلة على كتابة القرآن في العهد المكي، كما أنه ناقش في الفصل الخامس مصير القرآن المكي المكتوب. وأنا سأحاول اختصار ما ذكره الباحث في هذا الأمر:

^(٢٩٥) مستشرق فرنسي درس العربية وحاضر في الجامعة المصرية، ولد في الجزائر وتوفي بالقاهرة سنة ١٩٧٥م، وله: «محمد ونهاية العالم»، انظر ترجمته في الموسوعة العربية الميسرة: ص ٢٦٣٣.

^(٢٩٦) انظر القرآن لبلاشير: ص ٣٠.

١- ذكر الباحث أسماء حوالي ستة وعشرين صحابياً مكياً كانوا من كتبة الوحي، وعلى رأسهم الخلفاء الأربعة، والأرقم، وعامر بن فهيرة، وسعيد بن زيد، ومصعب، وابن مسعود وغيرهم^(٢٩٧).

٢- استدلل الباحث على الكتابة في مكة بظاهر بعض نصوص القرآن ومنها^(٢٩٨):

قوله -تعالى-: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ، ﴿١٣﴾ فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ﴾ [عبس: ١٢-١٣].

وقوله: ﴿وَقَالُوا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ أَكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥].

وقوله -تعالى-: ﴿حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾ [الإسراء: ٩٣].

وقوله -تعالى-: ﴿فِي رَقٍّ مَّنْشُورٍ﴾ [الطور: ٣]، ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ﴾ [الأنعام: ٧]. إلى غير ذلك من الآيات التي نزلت في الفترة المكية وتحدث عن نص محفوظ مكتوب، والصواب يقول: إنه لن يخاطبهم بشيء إلا إذا كانوا يعرفونه ويرونه، وإلا رجعوا على النبي ﷺ بأن المذكور غير موجود.

الأدلة من السيرة والحديث:

- استدلل بحادثة ردة عبد الله بن سعد بن أبي سرح، وذكر أن بعض العلماء ذكر أن فترة رده هي في مكة، وإن كان الأغلب يذهب إلى أنه ارتد بعد الهجرة، ومع ذلك فإنه يقول: «ويذهب أغلبية العلماء إلى أنه قد ارتد بعد الهجرة، ولكن هذا ليس الأمر المهم، ولكن المؤكد أن فترة كتابته للقرآن هي الفترة المكية»^(٢٩٩).

^(٢٩٧) انظر كتابة القرآن في العهد المكي: ص ٤٤-٤٦.

^(٢٩٨) انظر السابق: ص ٦٩-٧٦.

^(٢٩٩) كتابة القرآن في العهد المكي: ص ٧٧.

- استدل بقصة إسلام عمر بن الخطاب وفيها قصة الصحيفة، وذكر أن هذه القصة نُقِلت بروايات كثيرة جدًا يقوي بعضها بعضًا^(٣٠٠)، وهي قصة مشهورة وإن حاول البعض تضعيفها.

- قصة سراقبة بن مالك، وأن النبي ﷺ أمر عامر بن فهيرة أن يكتب له كتاب أمان^(٣٠١)، ويرى أنه إذا كان النبي ﷺ قد كتب في ظرف شديد مثل ذلك كتابًا بأمان أحد المشركين في ذلك الوقت، وهذا يستدعي أن يحمل معه أدوات الكتابة، أفلا يدل ذلك على حرصه على تدوين كل شيء، والقرآن يأتي في المرتبة الأولى^(٣٠٢).

- وضع الآيات في أماكنها، وذلك أن النبي كان حين ينزل عليه القرآن الجديد، يأمر الصحابة بوضعه بعد آيات معينة من سور أخرى سبق نزولها، وهذا لا يتصور إلا إذا كان القديم مكتوبًا مدونًا، ويدخل تحت هذا القرآن المكي^(٣٠٣).

٣- وأخيرًا حاول الباحث أن يجيب عن مصير الصحف المكية:

أشار الباحث إلى رواية ذكرها ابن حجر في (الإصابة) في ترجمة الصحابي رافع ابن مالك، وهو أحد النقباء، قال ابن حجر: «رافع بن مالك لما لقي رسول الله ﷺ بالعقبة، أعطاه ما أنزل عليه في العشر سنين التي خلت، فقدم به رافع المدينة، ثم جمع قومه فقرأ عليهم في موضعه»^(٣٠٤). والذي يفهم من نص ابن حجر أنه أعطاه النص المكتوب، إذ إنه مفهوم المنطوق من كلمة «أعطاه» و«قدم به» و«قرأ عليهم»، فإذا ثبت هذا فلا يستبعد أن يكون النبي ﷺ قد حمل معه بقية المكتوب^(٣٠٥)، وهو الأقل أو أرسله قبله كما فعل مع رافع.

(٢٠) انظر السابق: ص ٨٠-٨٢.

(٢١) انظر البخاري: حديث رقم ٣٩٠٦.

(٢٢) انظر كتابة القرآن في العهد المكي: ص ٨٣.

(٢٣) انظر السابق: ص ٨٥.

(٢٤) الإصابة في تمييز الصحابة ٢/ ٣٧٠.

(٢٥) انظر كتابة القرآن في العهد المكي: ص ١٠١.

وعليه، فالأدلة وإن لم تكن بقوة الأخرى التي تحدثت عن الكتابة في المدينة، إلا أنها تكفي الباحث المنصف ليستيقن من الكتابة والتسجيل في الحقبة المكية، وعدم الرواية الصريحة لا يدل على انعدام الفعل، بل إن فكرة التدوين نفسها تدل على الأصالة، ويلزم المنكر إثبات التفريق بين العهدين بأدلة ثابتة.

أما النقطة الثانية والتي يزعم فيها بلاشير أن الكتابة كانت جزئية ووسائلها بسيطة، فقد فندنا هذه النقطة أثناء البحث، وذكرتُ أن هذا مرده إلى ما ورد عن زيد من وصف المواد التي جمعوا منها القرآن، وقلت: إن ما ذكره زيد لا يمكن أن يأتي على سبيل الحصر أو الغلبة، لوجود المواد الأخرى الأسهل في الكتابة، والأوثق في الحفظ، والأكثر في الاستعمال، وإنما ذكر زيد هذه المواد للدلالة على مدى حرص الصحابة على الكتابة، حتى إنهم استعملوا كل ما يحسن أن يكتب عليه، وهذا ما نلمسه من كلام الشافعي - رحمه الله - لاحقاً حين قال: «لما خرجت من الكتاب كنت أتلقط الخزف والرقوق وكرب النخل وأكتاف الجمال أكتب فيها الحديث، وأجيء إلى الدواوين فأستوهب منها الظهور فأكتب فيها، حتى كانت لأمي حباب فملأتها أكتافاً وخزفاً وكرباً مملوءة حديثاً»^(٣٠٦). فهل يعقل أن الشافعي لم يكن في وقته مواد أخرى للكتابة؟ وهل يعقل أن يكون قد كتب مؤلفاته^(٣٠٧) على هذه المواد، وقد كانت الدنيا قد انفتحت للمسلمين في هذا الزمن؟!

أما ما ذكره بلاشير من تفسيره لعدم حماسة النبي ﷺ والمؤمنين، وذلك لإيمانهم بأن الدنيا قصيرة وأن القيامة قريبة، فهذا مرة أخرى ما هو إلا نتيجة خاطئة، بنيت على فرضية خاطئة، ولعل بلاشير نظر فيها، لما ورد في بعض الآيات التي تدل على قرب القيامة مثل: ﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١]، ﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ﴾ [النحل: ١]، ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]، وكذلك ما ورد في السنة ومنه: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ، وَيُشِيرُ

(٣٠٦) معجم الأدباء: ص ٢٣٩٥.

(٣٠٧) حتى لو ثبت أن من كتبها عنه تلميذه المزني.

بِإِضْبَاعِهِ فَيَمُدُّ بِهَا»^(٣٠٨)، وهذه الأدلة لها تأويلات ذكرها العلماء في تفسير الحديث، منها أنه لا نبي آخر يفصل بين سيدنا محمد ﷺ والساعة، ولا حديث عن الوقت، أو أن الباقي من الزمن أقل مما مضى، وإذا علمنا مدة الحياة على الأرض علمنا طول الزمن قبل النبي ﷺ بملايين السنين للأرض وآلاف السنين للبشر، ومع ذلك نقول: إن الفرضية كلها خطأ إذ إنها نبتت من دعوى أن النبي ﷺ لم يدون، وقد ثبت بالأدلة أن هذا خطأ، وأن النبي كان حريصاً على التدوين طوال نزول الوحي.

أما آخر ما أوردناه من تعليقات بلاشير على مسألة جمع القرآن وهو ما ذكره عن الجمعة البكرية، وأنها كانت بدافع شخصي لا رغبة جماعية، فقد بينا ذلك تفصيلاً عند حديثنا عما أورده نولدكه وشفالي، ولا يحتاج إلى إعادة الكلام في الدوافع والأهمية والجماعية في العمل^(٣٠٩).

وبخصوص دعواه الأخرى وهي أن العمل لم يكن أفضل من المحاولات الأخرى، فبلاشير يبدو له هدف من نفي الدقة والأصالة عن الجمعة البكرية، والاهتمام أكثر بالجمعة العثمانية وما تلاها من تطوير لأسلوب كتابة النص في العصر الأموي كما وصف هو، وهدفه هو إطالة الزمن بين وفاة النبي ﷺ وجمع القرآن، ما يتوافق مع دعوى كثير من المستشرقين القائلين بتأخر جمع القرآن رسمياً إلى عهود لاحقة.

فبلاشير في نصه القصير، لم يبين لنا ما هي النصوص الأكثر دقة أو حتى تلك التي تتساوى مع النسخة البكرية، وقد بينا أن بعض الصحابة كانت لهم مصاحف خاصة، ولكنها لم تكن بدقة الجمعة البكرية ومنهجيتها، وذلك لزيادة في نصوصها شملت التفسير والأدعية مثل القنوت، كما أن بعضها لم يراع ما نسخ من النصوص، وهذا كله روعي في الجمعة البكرية.

^(٣٠٨) البخاري: حديث رقم ٦١٣٨، ومسلم: حديث رقم ٢٩٥٠ من حديث أبي هريرة.

^(٣٠٩) انظر ص** من هذا البحث.

وعلى كلِّ فقد كان بلاشير في كتابه مختصراً، يميل إلى ذكر نتائج دون مقدمات وأدلة، ولم يكن كسابقه نولدكه وشفالي اللذين كانا يكثران من النقل عن كتب التراث الإسلامي، ذلك الأسلوب الذي يتوافق أكثر مع التحقيق العلمي، ولعل السبب في طريقة بلاشير أن كتابه لم يؤلف للمسلمين أصلاً، بل أغلب الظن أنه ألفه لغرض تعليمي محلي، أو لتعريف مواطنيه بكتاب المسلمين، وإلا فالكتاب من الضعف بمكان، ويخلو من التوثيق العلمي، كما أنه يعتمد الدعاوى والمجازفات الكلامية في كثير من أجزائه.

الخاتمة

أردت أن أختتم هذا البحث بعدة أسئلة تتعلق بكل ما سبق، وسأحاول الإجابة عليها قدر علمي واجتهادي دون الدخول في التفاصيل، إذ إنها تحتاج إلى بحث خاص، وليس من شرط هذا البحث حسم القضايا بقدر ما هو تقييم وتقويم لما كُتب في الباب.

السؤال الأول:

إذا كان الفهم عند أهل السنة وعند المستشرقين بصفة عامة أن النبي ﷺ قد انتقل إلى عالم البرزخ، ولم يجمع القرآن في كتاب واحد على ما هو معروف عندنا الآن، وإن دونه كاملاً تفاريق على رأي أهل السنة، وأجزاء على زعم المستشرقين، فالسؤال: لماذا لم يقم النبي ﷺ بهذا الأمر على أهميته؟

الإجابة عن هذا السؤال فرع عن تصور دور النبي الأعظم في الدعوة والتعليم ونشر الرسالة.

إن من ينظر إلى هذا الأمر من منظور وحدانية العمل، وفردية المسؤولية، وجعلها خاصة **النبي ﷺ** باعتباره المبلغ عن الوحي، والواسطة بين المرسل والمستقبل، أقول: إن من يعتقد هذا فإنه يخالف ظواهر النصوص ووقائع التاريخ وطبائع الأشياء، والأمر ببساطة لو كان صلاح أحوال الناس بمعرفة الحق وتمييزه عن الباطل يقع على كاهل النبي ﷺ خاصة بالاعتبارات السابقة، لصارت حياته وبقاؤه واجباً، ولما قبضه الله إليه، إذ هو بالمفهوم هذا رسول لكل واحد على حدة، في كل زمان ومكان، وهذا ما لا يقول به أحد، فالنبي ﷺ الأساس والبذرة التي طرحت ونمت وترعرعت عبر التاريخ الإسلامي، وما زالت، وظاهر النصوص يجعل من نشر الدين حفظه وتبليغه صحيحاً بما يحتاج إليه من وسائل، مسؤولية جماعية يتقدمها النبي وصحبه والعلماء، قال -تعالى-: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]. فالمسؤولية مشتركة.

وقال ﷺ: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»^(٣١٠). والميراث كما هو في المكانة، هو في المسؤولية.
وقال ﷺ: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»^(٣١١). والبلاغ يقتضي اتخاذ وسائل البلاغ، والإعداد له،
كما يوحي بالمسؤولية المشتركة.

وأحداث السُّنَّةِ تؤكد هذه المسؤولية المشتركة بين النبي ﷺ وجماعة المؤمنين في الغاية وفي
الوسيلة، فأبو ذر رجع إلى قومه يدعوهم وهو ابن أيام في الإسلام، والطفيل بن عمرو رجع
إلى قومه يدعوهم وهو حديث عهد بالإسلام، والنقباء رجعوا إلى قومهم ليدعوهم بما معهم
وهكذا، ومن آمن بدعوة النبي المباشرة أقل ممن آمن بدعوة رسله وتلاميذه؛ لأن الدعوة
والبلاغ عمل هذه الأمة، لا سيما علماءؤها، ولا أعتقد أن أحدًا يزيد على هذا.

- لم يكن الرسول ﷺ أول من أقام الجُمُعَةَ في الإسلام، بل مصعب بن عمير رسوله إلى
المدينة^(٣١٢)، وهي من أهم شعائر الإسلام.

- لم يكن الرسول أول من أم الحج بعد الفتح، وهو ركن من الأركان الخمسة، وفيه
موطن التعليم والافتداء^(٣١٣).

- قام الصحابة في حياته بأمر غير مسبوقه ديانة وأقرهم النبي ﷺ عليها، ما يدل على
المساحة الممنوحة لجماعة المؤمنين في اتخاذ الوسائل المناسبة.

- لم يعين النبي ﷺ خليفة من بعده ولم يحدد نظامًا صارمًا للحكم لا يحل غيره، وإنما
تركه لمن بعده يجتهد فيه على عظم هذا الأمر، وحاجة الناس إليه.

- لم يتكلم النبي ﷺ في أكثر مسائل الفروع الفقهية التي ندرسها نحن الآن، وإنما تركها

(٣١٠) جزء من حديث أبي الدرداء الذي رواه أبو داود برقم ٣٦٤١، والترمذي برقم ٢٦٨٢، وابن ماجه
برقم ٢٢٣، والبيهقي في الشعب برقم ١٦٩٦.

(٣١١) جزء من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند البخاري: حديث رقم ٣٤٦١.

(٣١٢) انظر السيرة النبوية لابن هشام ٧٧/٢، وانظر فتح الباري شرح البخاري لابن رجب ٦٣/٨ وما
بعدها، وقد تتبع روايات الحديث.

(٣١٣) انظر فتح الباري لابن حجر ٦٨٣/٧ وما بعدها.

للأئمة من بعده، على ما فيها من تحديد لطرائق التعبد.

- لم يفسر النبي الأعظم النص القرآني كاملاً، بل إن أكثر القرآن لا يرد في تفسير آثاراً نبوية، وترك مسئولية ذلك لأئمة وللعلماء من بعده، وعلى مقتضى أفهامهم ومذاهبهم وتوجهاتهم، وفهم القرآن بصورة صحيحة لا يقل أهمية عن جمعه وحفظه.

- لم يقسم النبي ﷺ العلوم ويضع لها الحدود والتعاريف، ويقرر الطرق والوسائل، وإنما قام بذلك من بعده تبعاً، وعلى حسب الحاجة.

- إن كل هذا الذي ذكرناه وغيره الكثير مما ترك النبي فعله في حياته، أو تأخر فعله له عن فعل الصحابة بإقراره ليدل على أن أمر هذا الدين مسئولية الأمة وعلى رأسها النبي ﷺ، وأنه لم يتوجب على النبي ديانة إلا ما قام به فعلاً، وغير ذلك مما توجب إنما هو عمل خلفائه إلى يوم الدين، وهذا لا يطعن في مقام النبوة في شيء.

فإذا كان الأمر على ما قدمت فأنا أزعم أن النبي ﷺ قد ترك الجمع مصحفاً وكتاباً لحاجة أئمة واعتماداً على هذا المبدأ أن مهمة حفظ الشريعة عليه وعلى خلفائه إلى يوم الدين، ومهمة البلاغ عليه وعلى خلفائه إلى يوم الدين، وأن الصحابة لما احتاجوا إلى المصحف صنعوه، ولما احتاج الناس إلى التفسير صنعوه، ولما احتاجوا إلى المذاهب صنعوها، وهكذا.

وعليه، فإن الزعم بأن النبي ﷺ ما كان يسعه إلى أن يجمع المصحف لأهميته، زعم يردده العقل والنقل وأحداث التاريخ، وأن النبي لم يقصر فيما أمر به، وأن الله اختار لدينه هذا التدرج، وجعل لكل مرحلة رجالها، وبهم جميعاً يكون الكل ويقع البلاغ، والنبي ﷺ وإن كان الحلقة الأهم في سلسلة هذا الدين إلا أنه ما من شك أن هناك حلقات أخرى إلى قيام الساعة.

لقد تكلمت فيما سبق من البحث عن الأسباب التي ذكرها العلماء لعدم الجمع كترقب النزول، واحتمال النسخ، وفندت ذلك ثمة بما لا نحتاج إلى إعادته، وهذه الأعذار التي نقدم قد يفهم منها أن جمع المكتوب في مصحف، إنما كان يتوجب على النبي ﷺ ورفع عنه للأعذار، وأنا أزعم أن الجمع بصورته المذكورة ما كان يتوجب عليه أصلاً، ولم تكن ثمة

حاجة إليه، ولما وجدت الحاجة بعده جمع، وتطور الجمع على حسب الحاجة حتى وصل إلينا في صورته تلك، وكل ذلك مأذون فيه، وهو عمل الأمة جمعاء.

السؤال الثاني:

هل ما ورد في كُتب التراث الإسلامي بخصوص مسألة الجمع والتدوين كاف شاف؟
أقول وللإنصاف ودون تردد: لا ليس كافيًا ولا شافيًا.

هل يعقل أن الرواة الذين اهتموا بأدق التفاصيل في حياة النبي ووصف أكله وشربه ولباسه، إلى غير ذلك، لا نجد لهم إلا روايات قليلة تصف قراءته، وتحدث عن صوته ونعمه، وتفصل في أوقافه وأوصاله؟

أين تلك الروايات الصريحة الصحيحة التي تتحدث عن الخط وطريقة الكتابة وعلامات الآيات؟

أين تلك الروايات الصريحة الصحيحة التي تتحدث عن حفظ المادة المكتوبة، والنسخ منها، ومكان الحفظ، ووسائل نقلها من مكان إلى مكان، وعدد النسخ المكتوبة من كل وحي على غرار ما نراه اليوم.

إن هذا الأمر إن كان يلام فيه أحد، فيلام فيه من حضر الصحابة، ولم يستنطقهم، ويستجل الأمر منهم، ولعل السبب في ذلك أن الأمر كان واضحًا عند أبناء هذه الطبقة، وأن الحاجة إلى معرفة التفاصيل الدقيقة لم تكن قائمة، قيامها في مراحل لاحقة.

ومع ذلك إننا نقول ذلك طلبًا للتفصيل، ولا يدل ذلك على أن ما ورد من نصوص وأحداث تاريخية لا تنكر، لا يكفي لإثبات أعلى درجات التوثيق القرآني كتابة وجمعًا، ونقلًا جيلًا بعد جيل.

السؤال الثالث:

ما سبب الإشكال واللبس في مسألة جمع القرآن؟

والحق أن الإشكال واللبس والقضايا المعلقة بعد كل هذه السنين في هذا الباب، مرده إلى ما سبق في السؤال السابق، ومرده أيضًا إلى تضارب بعض الروايات، وعدم وضوح البعض

الذي صح، وهذه المشكلة ليست قاصرة على مسألة جمع القرآن، بل تتعداها إلى غيرها كحقيقة الوحي والنبوة، وللأسف قد ابتليت هذه الأمة بطائفة الروائيين والحكائين الذين ينقلون الغث والثمين، ويتشددون في نقله ويعضون عليه بالنواجذ، وكأنه أصل أو ركن لو تركوه لخرقوا في الدين خرقاً، والحق أنه جزء ليس بالقليل منه لا يصح في العقول السليمة، ولا يتوافق مع الأصول العامة، ويرهق العلماء والفقهاء والمتكلمين في تفسيره وتبريره، وما ذلك إلا لتمسك راويه به، وامتداد السند به جيلاً بعد جيل.

الأصل أن كل ما يقدر في الوحي لا يصح، والأصل أن كل ما يقدر في مقام النبوة لا يصح، وأن كل ما يقدر في القرآن لا يصح، ولا يجب أن يلتفت إليه إلا تنبيهاً على تهافته صح سنده أم ضعف، إذ الخطأ وارد حتى على أوثق الناس بعد المعصوم ﷺ.

أما العامل الثالث بالإضافة إلى قلة المروي والتفاصيل مع غرابة بعضه وعدم معقوليته، هو أن بعض الروايات لا تأتي كاملة، أو أنها تروى بالمعنى مما يوقع أحياناً اللبس ويجعل مسألة التمييز صعبة، فلا ندري في بعض الأحيان هل اللفظ للراوي الأول الذي يرفع النص، أم لأحد رجال السند، ومع أن علماء الحديث وأساتذة العلل نبهوا على بعضه إلا أنها تبقى مجهودات فردية.

وآخر الأسباب في ظني دخول التعصب والهوى وأغراض الفرق إلى هذا الموضوع، فطائفة تثبت، وطائفة تنفي وكل يستعين برواياته وأصوله، ما أدى إلى اللبس المذكور.

السؤال الرابع:

هل في هذه القضية قطعيات من يخالفها يوصف بالضلال؟

النصوص الصحيحة دلت على أن النبي ﷺ دون وكتب القرآن واستعمل الكتابة، والنصوص الصحيحة وأحداث التاريخ تقول: إن الصحابة اجتهدوا وجمعوا القرآن في كتاب مجلد واحد، وأن محاولاتهم أخذت مراحل، وتبعهم في ذلك من جاء بعدهم، ومع ذلك، فلا يمكن أن نقول: إن هذا الأمر ثابت قطعي بثبوت النبوة والرسالة مثلاً، أو أنه تواتر به الخبر بالمفهوم الاصطلاحي لا عند السنة ولا عند الشيعة، وعليه فالأمر قابل لتنوع

الآراء، ولا أحسب أن رأي الشيعة وبعض أهل السنة الذي يقول: إن القرآن بصورته وترتيب سوره من عمل النبي ﷺ، أمرٌ يخرق إجماعاً أو يخالف أصلاً مستقراً، وكون الرواية لم تسعفه تماماً فإنه لا يصير به قائله ضالاً، أو مستحقاً للنكير، ويكفي فيه حُسن الظن. الرواية السننية حصل لها بعد الجيل الأول ما نسميه تواتر الطبقة، فصار ينقلها أبناء كل طبقة متفقين على المضمون وإن اختلفوا في العبارة والإشارة، وهذا يمنح الرواية مصداقية، إذ لا سبب لاجتماع كل هؤلاء على أمر يقبل فيه الاختلاف كما قُبِلَ في غيره. والرواية الشيعية القاضية بالجمع النبوي العلوي، وإن لم يقع لها القبول والتواتر الطبقي عند أهل السنة، إلا أن ظاهر بعض النصوص يؤيدها كالإشارات التي وردت في بعض الأحاديث النبوية تتحدث عن المصحف، مع كونها تغلق باباً يلج منه أعداء هذا الدين، ومع ذلك فطريقة إخراج هذه الجمعة يفتح باباً آخر من التشكيك، إذ العمل كان فردياً من غير المعصوم - وإن ادعى الشيعة غير ذلك - وهو عمل يحتاج لعمل جماعي توافر في الرواية السننية، ولو توافر مثله في الرواية الشيعية لكانت أقرب إلى القبول.

السؤال الخامس:

هل نستطيع أن نؤرخ لقضية النص القرآني منذ نزوله إلى نهاية الحقبة البكرية؟
أقول: إن هناك قدرًا مشتركًا لا يختلف عليه أحد إلا أهل التشكيك من المستشرقين، وهذا القدر هو:

- أن النبي ﷺ كان يبادر إلى كتابة الوحي فور نزوله.
 - أن الكتابة القرآنية كانت مسألة معروفة بجانب الحفظ.
 - أن النبي ﷺ هو الذي كان يشرف على عملية الكتابة والمراجعة.
 - أنه ﷺ توفي عن نص مكتوب إجمالاً.
 - أن كتابة النص في الحقبة النبوية لم يضطلع بها شخص واحد وإنما تعدد الكاتبون.
- وهناك قدر آخر استقل بأكثره أهل السنة وهو:
- أن النبي ﷺ توفي ولم يجمع القرآن في كتاب واحد.

- أن الحاجة دعت إلى جمع القرآن بعد وفاته لأسباب عدة.

- أن التردد صَاحِبَ العملية في أول الأمر، وبعدها تم الإجماع عليه إما بالفعل أو بالسكوت.

- أن عملية الجمع كانت جماعية اشترك فيها الكثير بالقراءة وبالمواد المكتوبة، حتى استقر النص.

- أن هدف الجمع وغايته كان حصر النص المنزل، دون الاهتمام بأمور أخرى تخص الترتيب أو الرسم كما حصل مع عثمان.

- أن بعض الصعوبات واجهت الجمع ومنها فقدان نص في صورته المكتوبة، ومع ذلك فقد كان هذا من الندرة وقد تغلب الصحابة عليه، ومع ذلك فلا يجب الركون الكامل إلى الروايات التي تعدد النص المفقود، لأنها كلها روايات آحاد.

- أن النص بعد كتابته، صار ملكًا للأمة يحفظه الخلفاء إلى أن جاءت المرحلة الثانية في عهد عثمان.

وأخيرًا: أود أن أختم هذه الفقرة بقولي: إن السبب الأهم الذي جعله الله بآبًا لحفظ كتابه، هو حفظ الصدور، وأن النص المكتوب ما وجد إلا لدفع الاختلاف إن وقع، وإن العربي بصفة عامة كان لديه قدرة خاصة في الاحتفاظ بالرواية غيبًا، وقد اجتمع للقرآن عدد كبير ممن توافرت فيهم صفات الناقل الدقيق في جيل الصحابة ومن بعدهم.

كما أنني أؤكد أن الجمع الكتابي على أهميته لا يصلح فقط لحفظ القرآن، بل إن الجمع الصوتي الأدائي هو الأهم، إذ عليه مدار الألفاظ وطرائق الأداء، وهذا ما يبرزه النص المكتوب، والمبالغة والتهويل في مسألة الجمع الكتابي على أهميته تعد تغافلًا عن طبيعة هذا الكتاب الذي مداره على القراءة، لا على الكتابة، كما أن محاولة تطبيق المعارف البشرية اللاحقة على تلك الفترة هو تجاوز للزمن وجهل بالتاريخ وتطور الأمم وحاجة الناس في الأزمان المختلفة.

أهم النتائج

- ١- شغلت قضية جمع القرآن جمهور المؤلفين من كل الطوائف قديماً وحديثاً.
- ٢- جاءت كثيرٌ من كتابات أهل السنة المعاصرة أحادية تخاطب جمهوراً واحداً، كما أنها كانت اجتراراً لكتابات سابقة، وغلب على بعضها العاطفة أكثر من التحقيق.
- ٣- أنه مع كثرة المکتوب من قبل أهل السنة، تبقى هناك قضايا غير محسومة، مثل القراءة والحرف الذي كتب به زيد المصحف، ووضع النص المكتوب في مكة، ومكان حفظ النصوص في المدينة.
- ٤- أن مدار روايات جمع القرآن في الحقبة البكرية، على زيد بن ثابت -رضي الله عنه-، وهذا يجعل منها روايات آحاد وإن صحت.
- ٥- أن المبالغة وقعت في وصف المواد التي جمع منها زيد المصحف وأن التحقيق يرفض انتشار وعموم هذه المواد.
- ٦- أن بعض الدعاوى التي قدمت لتبرير عدم جمع القرآن في كتاب في الحقبة النبوية، لا يصمد في التحليل والنقد، ويرد عليه ما ينقضه.
- ٧- أن النبي ﷺ لم يجمع القرآن في كتاب، لأن هذا لم يكن واجباً عليه ولم يكن ثمّة حاجة له في هذه المرحلة، ولما وقعت الحاجة حدث.
- ٨- أن عدم جمع النبي ﷺ للمصحف لا يقدر في مقامه أبداً، لو آمننا بأن هذا الدين له مراحل يقوم فيها الكل بواجب الوقت، وبذا يكتمل الدين.
- ٩- جاءت كتابات أهل السنة متنوعة، وحاولت أن تسد كل ثغرة ترد على الجمعة البكرية، لا سيما مما يورده المستشرقون.
- ١٠- تباين وجهات النظر بين أهل السنة والشيعة المعتدلين في هذه المسألة لا يستدعي لوماً ولا تضليلاً، وإنما هو من الخلاف الجائز.
- ١١- أن جزءاً من اللبس نتج عن الروايات المتساهلة في هذا الباب، وأن سلطان الروائيين والحكائين على القصة أضرها ولم ينفعها.

١٢- أن موقف المستشرقين الثلاثة الذين درسنا نتائجهم كان سلبياً في إجماله، وإن اتصف بالإنصاف في بعضه.

١٣- أن محاولة بعض المستشرقين التقليل من انتشار حفظ الصدور بين عامة المسلمين وقصره على طبقة المدينة محاولة ضعيفة لا تؤيدها وقائع التاريخ.

١٤- أن كلمة المستشرقين انفتحت مع كلمة كثير من أهل السنة في جحد الجمعة العلوية، وإن كان الدافع مختلفاً.

١٥- أن دعوى المستشرقين الزاعمة أن الجمع في عهد أبي بكر كان بدافع شخصي أو لغرض دنيوي، هو أحد الأوهام الاستشراقية التي لا يؤيدها الدليل ولا الرواية.

١٦- أن محاولة تقليل عدد الحفاظ من شهداء اليمامة وقصره على اثنين فقط، يفتقر إلى الدليل القوي، ويغلب عليه الاستنتاج، والذي يظهر أن العدد كان أكثر من ذلك، وإن لم يصل إلى الأعداد الواردة في كتب أهل السنة.

١٧- أن سبب جمع القرآن في عهد أبي بكر لا يقتصر على السبب الظاهر الذي ذكره الحديث، بل الأغلب أن حاجة الوقت أدت إليه، وأنه كان سيجمع حتى لو لم تقع حرب اليمامة.

١٨- أن نولدكه وشفالي كانا أكثر اعتدالاً من بلاشير في دعاواه كما أن كتابهما أثبت قدمًا مما كتب هو.

المصادر والمراجع

- إتخاف فضلاء البشر، للشيخ أحمد البنا الدمياطي، تحقيق شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب-بيروت، الكليات الأزهرية-القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة، لعبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، عالم الكتب-بيروت، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، تحقيق مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
- أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام، للشيخ محمد بخيت المطيعي، مطبعة كردستان العلمية-القاهرة، ١٣٢٩هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني، تحقيق إحسان عباس وآخرين، دار صادر-بيروت، ط ٣، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- الانتصار للقرآن، للقاضي أبي بكر الباقلاني، تحقيق محمد عصام القضاة، دار ابن حزم-بيروت-ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، لمحمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء-بيروت، ط ٣، ١٩٨٣م.
- البحر المحيط، لأبي حيان، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي معوض وآخرين، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- البرهان في تريب سور القرآن، لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي، دراسة وتحقيق محمد شعباني، ط وزارة الأوقاف المغربية، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

- البيان في تفسير القرآن، لأب القاسم الخوئي، منشورات دار التوحيد للنشر والتوزيع - الكويت، ط ٤، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- البيان والتبيين، للجاحظ، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط ٧، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- تاريخ توثيق نص القرآن الكريم، لخالد عبد الرحمن العك، دار الفكر - دمشق، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- تاريخ القرآن، لأبي عبد الله الزنجاني، تقديم الأستاذ أحمد أمين، منظمة الإعلام الإسلامي، طهران، ١٤٠٤هـ.
- تاريخ القرآن، لعبد الصبور شاهين، نهضة مصر، القاهرة، ط ٣، ٢٠٠٧م.
- تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه، لمحمد طاهر عبد القادر الكردي، جدة ١٣٦٥هـ.
- التاريخ الكبير، للبخاري، تحقيق: هاشم الندوي وآخرين، ط دار المعارف العثمانية، من تصوير دار الكتب العلمية.
- تحفة الأختيار بترتيب شرح مشكل الآثار، للطحاوي، تحقيق أبي الحسين خالد محمود الرباط، دار بلنسية للنشر - السعودية، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- تهذيب الكمال، للمزي، تحقيق بشار عواد معروف، الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- جمع القرآن، دراسة تحليلية لمروياته، لأكرم عيد خليفة الدليمي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ٢٠٠٦م.
- حديث الأحرف السبعة، لعبد العزيز عبد الفتاح القارئ، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- الدر المنثور، للسيوطي، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز هجر - الجزيرة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

- رسم المصحف، دراسة لغوية تاريخية، لغانم قدوري الحمد، اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن الخامس عشر الهجري، ط ١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- رسم المصحف، لغانم قدوري الحمد، اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن الخامس عشر، ط ١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- السلسلة الصحيحة، للألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض، ط ٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- سنن ابن ماجه، لابن ماجه القزويني، ط بيت الأفكار الدولية.
- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، بعناية بيت الأفكار الدولية، عمان - الأردن.
- سنن النسائي، لأحمد بن شعيب بن علي، بعناية بيت الأفكار الدولية، عمان - الأردن.
- السيرة النبوية، لابن هشام، تحقيق مصطفى السقا وآخرين، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير - دمشق / بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- صحيح البخاري، المسمى بالجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل البخاري، ضبط: صدقي جميل العقار، دار الفكر - بيروت.
- صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج، بعناية صدقي جميل العقار، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، لأبي الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري، تحقيق محمد العيد الخطراوي، ومحبي الدين مستو، مكتبة دار التراث - المدينة، دار ابن كثير - دمشق.

- عيون الأخبار، لابن قتيبة، دار الكتاب العربي- بيروت مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب، تحقيق محمود شعبان عبد المقصود وآخرين، مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة، ط ١، ١٤٢٦هـ-١٩٩٦م.
- فتح الباري، لابن حجر، تحقيق عبد القادر شيبه الحمد، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- فضائل القرآن، لابن كثير، تحقيق أبي إسحاق الحويني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٦هـ.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق محمد عوامة وأحمد الخطيب، دار القبلة للثقافة- جدة.
- الكافي، لمحمد بن يعقوب الكليني، منشورات الفجر- بيروت، ط ١، ٢٠٠٧هـ-١٤٢٨م.
- مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان، مؤسسة الرسالة، ط ٢٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، منشورات دار الكتاب العربي- بيروت.
- المدخل لدراسة القرآن الكريم، لمحمد محمد أبي شهبه، دار اللواء للنشر والتوزيع- الرياض، ط ٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- المراسيل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط ٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- المرشد الوجيز، لشهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، تحقق ودراسة: وليد مساعد الطبطائي، مكتبة الإمام الذهبي- الكويت، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، دار الحرمين للطباعة، القاهرة، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- مسند أحمد، لأحمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاكر، وحمزة أحمد الزين، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- مسند الحميدي، لأبي بكر عبد الله بن الزبير القرشي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، دار السقا - دمشق، ط ١، ١٩٩٦م.
- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.
- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
- معجم مصطلحات الخط العربي والخطاطين، للدكتور عفيف البهنسي، مكتبة لبنان، ناشرون - بيروت، ١٩٩٥م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي، تحقيق محيي الدين مستو وآخرين، دار ابن كثير - دمشق، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- الموسوعة العربية الميسرة، المكتبة العصرية - بيروت، ط ١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م، مصورة عن ط ٣، ٢٠٠٩م.
- موسوعة المستشرقين، لعبد الرحمن بدوي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٣، ١٩٩٣م.
- الموطأ، لمالك بن أنس، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- ميزان الاعتدال، للذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة - بيروت.